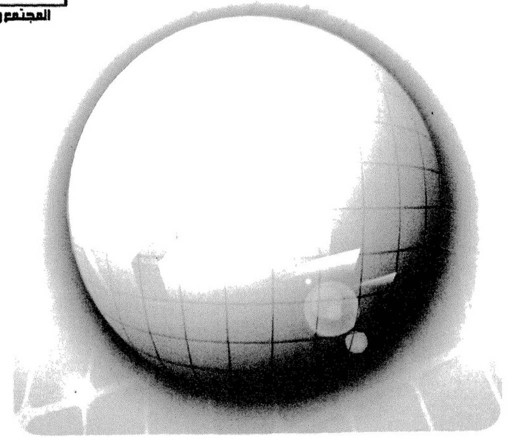




حساسية النظام الضريبي في سورية

حساسية الإيرادات العامة العادية
تجاه تغيرات الدخل القومي في سورية

تأليف

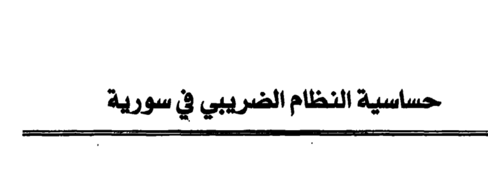
رامي زيدان

ماجستير في الاقتصاد والتخطيط





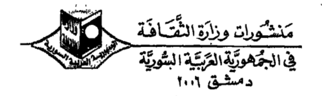
حساسية النظام الضريبي في سورية



رامي زيدان

حساسية النظام الضريبي في سورية

حساسية الإيرادات العامة العادية
تجاه تغيرات الدخل القومي في سورية



منشورات وزارة الثقافة
في الجمهورية العربية السورية
دمشق ٢٠٠٦

حساســية النظام الضريبي في سورية : حساسية الإيرادات العامة العادية تجاه تغيرات الدخل القومي.../ رامي زيدان .- دمشق : وزارة الثقافة، ٢٠٠٥ .- ٣٥٩ ص ؛ ٢٤ سم .

(في المجتمع والاقتصاد ؛ ٣).

١- ٣٣٦,٢٠٠٩٥٦١ ز ي د ح ٢- العنوان ٣- زيدان

٤- السلسلة

مكتبة الأسد

في المجتمع والاقتصاد

«٣»

مُقَدِّمَة

(آخــر مشكلة نصادفها عند إنجاز كتاب
هي: ماذا علينا أن نضع في المقدمة).
باسكال

يقفُ الباحثُ حائراً وهو يضعُ اللمساتِ الأخيرةَ لبحثه ليأخذَ طريقهُ إلى النور، وعليهِ أنْ يبحثَ عن مبرراتٍ لهـذا البحثِ، سواءً كـانَ ما يقدمهُ أصيلاً، أو يتضمنُ بعضَ الجديدِ، أو أنهُ - على الأقلِ - يعرضُ معلوماتِ بحثهِ بقالبٍ جديدٍ مُميزٍ عن أترابه الباحثين....

وطالما أنَّ العقلَ هو المظهرُ القدسيُّ الذي يمتازُ به الإنسانُ عن سائر المخلوقاتِ، وأنَّ الكتابةَ والبحثَ والتأليفَ من أسمى مظاهر العقلِ - لما في ذلكَ من خيرٍ للإنسان وزيادةِ رفاههِ الاقتصاديِّ والاجتماعيِّ وبالمحصلة المجتمع ككل - لذا يتوجبُ أنْ تكونَ الحقيقةُ العلميةُ هي الضالةَ المنشودةَ لأيِّ امرئٍ قررَ سبرَ وولوجَ ميدانِ العلمِ والكتابةِ والتمحيص.

انطلاقاً مما تقدمَ فقد حاولتُ جاهداً خلالَ الفترةِ التي استغرقها البحثُ أنْ أضعَ النقاطَ على الحروفِ، والوصولَ إلى شيءٍ من تلكَ الحقيقةِ، أو بعضِ الشيء.

فما تنفّسَ صبحٌ وعسْعسَ ليلٌ إلا وأنا ألِجُ دارَ نشرٍ ، مكتبةً عامةً كانت أمْ خاصة، بغيةَ الحصولِ على أيِّ شيءٍ يتعلقُ بالبحث، خاصةً إذا ما علمَ القارئُ أنَّ موضوعَ (حساسيةِ الضرائب) لم يسبق لأيٍّ منَ الباحثينَ والدارسينَ والمختصينَ في سورية أنْ قدمَ بحثاً حولهُ أو لهُ تعلقٌ به، وأنَّ هذا الموضوع لم يُطـــرح في القطر العربي السوري بتاريخه، وأنَّ كلَّ ما هو متوفـــرٌ فيما يخصُ ذلك لا يتعدى المعلوماتِ النظريةَ العامةَ.

إنَّ دراسةَ حساسية متغير الإيرادات العامةِ العاديةِ (الضرائب والرسوم) تجاه التغيراتِ الحاصلةِ في الدخل القوميِّ أو النّاتج المحليِّ الصّافي في سورية ليست ترفاً، وإنما هي دراسةٌ تهدفُ إلى معرفةِ مدى المرونةِ التي يتمتعُ بها النّظامُ الضّريبيُّ السّوريُّ، ومن ثـــمَّ التنبؤ بدور هذهِ الإيراداتِ في تحقيقِ التوازنِ النسبيِّ للاقتصادِ أو عكسَ ذلكَ، هذا من جهة، ورفدِ الموازنةِ العامةِ للدولةِ بالإيراداتِ اللازمةِ، من جهةٍ أخرى.

فكما هو معروفٌ أنَّ الضريبةَ وُجدت منذ عهودٍ قديمة، وإنْ اختلفَ دورها من مرحلةٍ سابقةٍ إلى أخرى لاحقة. ولستُ هنا بصددِ استعراضٍ تاريخيٍّ لتطور الضريبة. ولكن أشيرُ إلى أنَّ الفكرَ الاقتصاديَّ الكلاسيكيَّ كانَ ينظرُ إلى الضريبةِ – تبعاً لنظرية (العقد الاجتماعي) لروسو – أنَّ لها صفةً تعاقديةً بين الفردِ والدولة، يدفعها الفردُ لقاءَ الخدماتِ التي تؤديها الدولة لهُ. فقد نادى الكلاسيكيونَ بضرورةِ بقاءِ الضريبةِ على الحيادِ، وأنْ لا تُستخدمَ لأيةِ أغراضٍ اقتصاديةٍ أو اجتماعية. وكانَ يُنظرُ إلى الدولةِ من الناحيةِ الاقتصاديةِ نظرةً سلبيةً، إذ سيطرَ على الأدبياتِ الاقتصاديةِ الرأسماليةِ حتى وقتٍ ليسَ ببعيدٍ اتجاهٌ يَنظرُ إلى التنميةِ الاقتصاديةِ على أنها

أمرٌ تلقائيٌّ لا يقتضي دراسةً ولا يتطلبُ تدخلاً من قبلِ الدولة، وأنَّ هناك (يداً خفيةً) تُنظّمُ السوقَ حسب (سميث)، فكانَ يُحظّرُ على الدولةِ أنْ تتدخلَ في الحياةِ الاقتصاديةِ، وأنْ يقتصرَ دورُها على تقديم خدماتِ الأمنِ والحراسةِ والقضاء وحمايةِ الحدودِ....الخ. ومن ثَمَّ اقتصرت أهدافُ الضريبةِ على هدفٍ وحيدٍ فقط هو الهدفُ الماليُّ المتمثلُ في تحصيل الإيراداتِ الضريبيةِ من أجل تغطية النفقات العامة.

وما أنْ ولّى الزمانُ الذي كانَ يُحظّرُ فيه على الدولةِ أنْ تتدخلَ في الحياةِ الاقتصاديةِ جراءَ أزمةِ الثلاثينات من القرنِ العشرين، ومجيء الاقتصاديِّ الشهير (كينز Keynes) بأفكارِهِ وطروحاته الاقتصاديةِ المعروفة، والتي لاقت الرواجَ والقبولَ،حتى تغيرتِ الأفكارُ والمفاهيمُ الاقتصاديةُ التي كانت سائدةً وذائعةَ الصيت.

ومن جُملةِ ما تغيرَ الدورُ المُناطُ للضريبةِ الذي يجبُ أنْ تقومَ به، والأهدافُ المتوخاةُ منها. فلم يعدِ الهدفُ الماليُّ هـــو الوحيد، وإنما صارَ هناكَ أهدافٌ أخرى لا تقلُّ أهميةً عن الهدفِ الماليِّ، فأصبحَ هناكَ أهدافٌ اقتصاديةٌ واجتماعيةٌ وحتى سياسيةٌ يتوجبُ على الضريبةِ تحقيقُها. وأصبحَ لزاماً على الدولةِ أنْ تتدخلَ في الحياةِ الاقتصاديةِ حتّى في أكثر البلدان تمسُّكاً بالرأسماليةِ، باستخدام وسائلَ عديدة ومتنوعة تأتي في مقدمتها الضريبة.

وبالتالي يتوجبُ على الدولةِ أنْ تستخدمَ هذه الأداةَ الأكثرَ أهميةً من بين أدواتِ السياسةِ الماليةِ المعروفةِ على النحو الذي يجعلُ الاقتصادَ في وضعيةِ التوازنِ النسبيِّ، وذلك من خلالِ تحقيقِ التوازنِ والتلاؤمِ - ما أمكنَ - بيـــن التغيراتِ التي تحصلُ في الظرفِ الاقتصاديِّ أو الحالةِ الاقتصاديةِ الراهنةِ، والمتحولاتِ الماليةِ (الضرائبِ بأنواعها هنا).

ومن جانبٍ آخر وكما هو معروف فإن دولَ العالمِ قاطبةً تتسابقُ على جذبِ المستثمرينَ من خلالِ تقديمِ الحوافز والتسهيلاتِ بأنواعها، ومن بينِ تلكَ الحوافز تأتي الضريبةُ من خلالِ الإعفاءاتِ الضريبيةِ (المؤقتة أو الدائمة)، والمعدلاتِ الضريبيةِ من خلال سنِّ قوانينَ ناظمةٍ للاستثمار، وقوانينَ ضريبيةٍ متنوعةٍ... وكأنها تقولُ للمستثمر بلسان حالها:

(تعـــالَ واعمـــل، فلـــن نأخُـــذَ منـــكَ الكثيـــر)

وسوريةُ هي من تلكَ الدولِ التي دخلتِ السباقَ على تشجيعِ الاستثمار واستقطابِ المستثمرينَ من خلالِ القانونِ رقم /١٠/ لعام ١٩٩١ بالإضافة إلى العديدِ من المراسيمِ والقوانينِ الأخرى المتعددةِ والتي تحملُ في طياتها تغييراً في السياساتِ الماليةِ والاقتصاديةِ التي كانت متبعةً بهدفِ تشجيعِ رؤوسِ الأموالِ الوطنيةِ الموجودةِ في الخارجِ إلى العودة، واستقطابِ الاستثماراتِ الأجنبيةِ على حدٍ سواء.

ما أريد أن أؤكد عليه هنا هو أنَّ هذه الدراسة لا تتعلقُ بالضرائبِ كما قد يتبادرُ إلى ذهنِ القارئ بادئ ذي بدء وللوهلةِ الأولى، وإنما بحساسيةِ الضرائبِ، وذلك من خلالِ دراسةِ حساسيةِ الموادِ المكلفةِ بالضريبة - والتي تشكلُ بمجموعها النظامَ الضريبيَّ في سوريةَ - وهي:

- الدخولُ (عمل - مهن وحرف - رأس مال).
- الإنفـــاقُ.
- رأسُ المـــالِ.

مشكلة البحث

إنَّ المشكلة التي سندرسها هنا هي مدى استجابة تغيرات الإيرادات العامة العادية (ضرائب ورسوم مباشرة، وضرائب ورسوم غير مباشرة) في سورية للتغيرات التي حصلت في الناتج (الدخل) المحلي الصافي وذلك للفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩) باستخدام مفهوم حساسية الضريبة. فمعدلات نمو الناتج خلال تلك الفترة كانت في تزايد، إلا أنَّ معدلات نمو الإيرادات العامة العادية بأنواعها (ضرائب الرواتب والأجور، ضرائب دخل المهن والحرف، الضرائب على دخول رأس المال ......) لم تكن في تزايد دوماً، وإنما تعرضت للانخفاض في بعض السنوات على الرغم من حدوث زيادة واضحة في معدلات نمو الناتج المحلي الصافي.

فعلى سبيل المثال يتبين لنا في العام ١٩٩١ - من خلال الدراسة - حدوث انخفاض (بإشارة سالبة) في معدل نمو الضرائب على دخل العمل (ضريبة الرواتب والأجور) بمقدار (٣,٩٥ % -)، وفي معدل نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة بمقدار (١٦,٦٧ % -)، على الرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الناتج بشكلٍ واضح وبمقدار (١٤,٤٣ %). كما نلاحظ حدوث انخفاض في معدل نمو ضريبة دخل المهن والحرف بمقدار (١٢,٢ % -) في العام ١٩٩٣ على الرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الناتج بمقدار (٨,٨٦ %)، وهكذا.... هذا من جهة.

كما نلاحظ في بعض السنوات حدوث زيادة عالية جداً في معدل نمو الضرائب على الرغم من أنَّ الزيادة في معدل نمو الناتج كانت متواضعة. فمثلاً

نلاحظ – بالدراسة – في العام ١٩٩٧ حدوث زيادة في معدل نمو ضريبة دخل المهن والحرف بمقدار (٤٣,٤٤ %)، وحدوث زيادة في معدل نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة بمقدار (٥٢,١٧ %) على الرغم من أنَّ الزيادة في معدل نمو الناتج للعام ١٩٩٧ بلغت (٧,٤٩ %) فقط.... من جهة أخرى. وبالتالي فإن هناك تذبذباً واضحاً في معدل نمـــو الإيرادات الضريبية على النحو الذي لا يوازي ولا يفوق (بالنسبة لبعض أنواع الضرائب كضريبة دخل المهن والحرف) معدل نمو الناتج مما يقود إلى عدم انتشار العبء الضريبي بشكلٍ عادلٍ بين الأنشطة المختلفة والقطاعات، وبين الأفراد.

ويمكن عــرض مشكلة البحث التي سأدرسها كمـــا لخصها تقريــر بعثة الصندوق النقدي الدولي[1] حول ملاحظاته على النظام الضريبي السوري بما يلي:

«النظام الضريبي السوري غير مُنتِج بصورة كافية في مساهمته في حاجات الحكومة للإيرادات، وهو غير متجاوب مع التغيرات التي حصلت وتحصل في الدخل القومي، وهو غير مُصَمم بصورة جيدة للمساهمة في الكفاية والرخاء الوطني. وبصورة محددة فإن نسبة الموارد الضريبية للدخل القومي أقل بكثير من البلدان المجاورة وذلك جزئياً بسبب الإعفاءات أو الاستثناءات الكثيرة. لقد فشلت النسبة الضريبية في النمو مع نمو الدخل القومي، والبنيان الضريبي مركّز أكثر من اللازم في الدخل وقليلاً جداً على الاستهلاك. هنالك حاجة ماسة للإصلاح الضريبي للأسباب التالية:

(١) تقرير بعثة الصندوق النقدي الدولي تاريخ ١٩٨٩/٧/١٩ – وزارة المالية – دمشق .

- **لتحسين مستوى الإيـــرادات ولضمان أن تنمو بصورة أسرع مـــن الدخل القومي.**
- **لإعادة توجيه النظام الضريبي بعيداً عن مصادر الدخل ونحو استعمالات الدخل (وخاصة الاستهلاك).**
- **لجعل العبء الضريبي ينتشر بصورة أكثر عدالة بين القطاعات».**

أهمية البحث:

إن دراسة حساسية متغير الإيرادات العامة العادية على تغيرات الدخل القومي (أو الناتج المحلي) هي دراسة مهمة جداً في مجال التنبؤ عن موارد الدولة، إذ تساعد على رسم سياسة مالية ظرفية. إنّ التنبؤ عن تطورات موارد الدولة في المستقبل يعتمد على تطورات الظرف الاقتصادي، وعلى تأثير هذه التطورات على مختلف موارد الدولة. حيث سنلجأ في سبيل هذه الدراسة إلى مفهوم الحساسية الذي يعتبر ذا أهمية كبرى في التحليل المالي. فهو من جهة يتيح التنبؤ بتطور موارد الدولة، ومن جهة أخرى يمكننا من دراسة حالة (المرونة الداخلية) للنظام الضريبي، أي إمكانية قيام هذا النظام بردود فعل ذاتية تنتهي إلى تصحيح تلقائي للظرف الاقتصادي، وإعادة الاقتصاد تلقائياً إلى وضعية التوازن النسبي، أي إلى الحد من الصعود المسبب للتفجر، والهبوط الدافع للاختفاء والزوال[1].

والتنبؤ هنا لا يعني العلم بالغيب، وإنما يُقصد به تلمُّس أحوال المستقبل بناءً على تفكير منطقي، وتحليل لمسار الظاهرة المدروسة بشكلٍ يقودنا إلى توقعات حكيمة لها ما يبررها عقلاً. وهذا يعتمد على تطورات الظرف الاقتصادي (أو الحالة الاقتصادية الراهنة)، وعلى تأثير هذه التطورات على مختلف موارد الدولة، ويتحقق لنا ذلك باستخدام مفهوم (حساسية الضريبة).

---

(١) د. نيربي،محمود – الاقتصاد المالي – جامعة حلب –١٩٩٥– الصفحة (٤٣٧، ٤٣٨).

خُلاصة القولْ هو أنه يتعين على رجل التخطيط (ماليّاً كان أم اقتصاديّاً) أن يُتقن التنبؤ بمسار الظواهر الاقتصادية،وما ستؤول إليه مستقبلاً.ولأجل ذلك يتوجب على المُخطط أن يتعرف على اتجاه مسار الظاهرة المدروسة في الماضي، ومن ثم يضع افتراضات معقولة والتنبؤ (النتيجة) مستقبلاً بالأثر الذي ستُحدثه الظاهرة المدروسة.

وترجع أهمية البحث أيضاً إلى أنه يحدد ويدرس العلاقة بين الإيرادات العامة العادية والاستثمار، فكما هو معروف أصبحت فكرة (حياد الضريبة) في ذمة التاريخ، إذ لم تعد مقبولة في عصر مالية الدولة المتدخلة، على اعتبار أن الفكر الاقتصادي وميزانية الدولة قد انتقلا من مبدأ التوازن الحسابي إلى مبدأ التوازن الاقتصادي، إذ ازدادت أهمية الضرائب في الفكر الاقتصادي الحديث، وذلك مع ازدياد حاجة الدولة إلى المزيد من الإيرادات حتى يتسنى لها المزيد من التدخل لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية على حد سواء. وتعتبر الضرائب حالياً من أكثر الأدوات المستخدمة في الدول النامية لتفعيل وتنشيط وتوجيه الاستثمار، وذلك من خلال الإعفاءات الضريبية، والمعدلات الضريبية.

أهداف البحث:

إن البحث يهدف إلى ما يلي:

١ – معرفة مدى تغير الإيرادات العامة العادية لدى تغيرات الحالة الاقتصادية الراهنة، أي لدى تغيرات الناتج المحلي الصافي، حيث أن ذلك سيقودنا إلى إمكانية التنبؤ عن تطورات الإيرادات العامة العادية ورفدها لموازنة الدولة، ودورها إما في تحقيق التوازن الاقتصادي من حيث الوصول إلى وضع يمتاز بالتوازن والتلاؤم بين المتحولات المالية (الضرائب هنا) والمتحولات الاقتصادية (الناتج المحلي الصافي)، وإما في المزيد من الخلل بين المتحولات المذكورة، وبالتالي المزيد من حالة عدم التوازن

الاقتصادي، مع الإشارة إلى أنه يتعذر تحقيق نمو اقتصادي سليم إلا إذا كان هناك توازن بين المتحولات المالية والاقتصادية.

٢ - وطالما أنَّ المهمة الرئيسة للضرائب في البلدان النامية تتلخص في سحب الفائض الاقتصادي ووضعه في خدمة التنمية، لذا فإن البحث يهدف أيضاً إلى دراسة إمكانية استخدام السياسة الضريبية في تفعيل وتنشيط وتوجيه الاستثمار، وذلك من خلال الإعفاءات والمعدلات الضريبية، والإصلاح الضريبي المنشود. ذلك أنَّ الدعوة إلى وضع نظام ضريبي جديد في سورية ليست ترفاً وكلاماً للاستهلاك، بقدر ما هي دعوة إلى وضع نظام وتشريع ضريبي عصري وحديث ومرن يؤدي إلى زيادة الإيرادات الضريبية، وزيادة الجهد الضريبي المرتبط بالطاقة المالية القومية من جهة، وتحقيق العدالة الضريبية من خلال زيادة العبء الضريبي على أصحاب الثروات والدخول العالية وتخفيضه على ذوي الدخول المحدودة من جهة أخرى.

متغيرات وفرضيات البحث:

. **المتغير المستقل (x)**: معدل نمو الناتج المحلي الصافي.

المتغير التابع (y): معدل نمو الإيرادات العامة العادية.

- **فرضية العدم (H0)**:لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الإيرادات العامة العادية في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

- **الفرضية البديلة(H_1)**:توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الإيرادات العامة العادية في سورية للفترة(١٩٩٠- ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$H_1: R_{xy} \neq 0$

وبالنسبة للفصل الثالث:

المتغير المستقل (x): معدل نمو الإيرادات العامة العادية.

المتغير التابع (y): معدل نمو الاستثمار.

- **فرضية العدم (H_0):** لا توجد علاقة بين معدلات نمو الإيرادات العامة العادية ومعدلات نمو الاستثمار(عام وخاص) في سورية للفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩).

ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$H_0: R_{xy} = 0$

- **الفرضية البديلة (H_1):** توجد علاقة بين معدلات نمو الإيرادات العامة العادية ومعدلات نمو الاستثمار(عام وخاص)في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩).

ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$H_1: R_{xy} \neq 0$

منهج البحث وأدواته:

سيتم الاعتماد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف وتحليل الظاهرة المدروسة. وسأقوم باستخدام بعض الأدوات الإحصائية، لدراسة الآفاق المستقبلية لتطور الناتج المحلي الصافي، وذلك من خلال دراسة السلاسل الزمنية التي تقوم على وصف وتحليل سلوك الظاهرة المدروسة في الماضي بهدف التنبؤ بسلوكها المحتمل في المستقبل، بالإضافة إلى دراسة متانة العلاقة الارتباطية وذلك من خلال دراسة معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب، ودراسة معامل الارتباط بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار.

بالإضافة إلى ما تقدم فقد اعتمدت أيضاً على المنهجين الاستنتاجي

والاستقرائي، فالاستنتاجي على اعتبار أنني أدرس الضريبة كإحدى الأدوات المستخدمة في تشجيع وتوجيه الاستثمار، وأدرس السياسات المستخدمة في ذلك لتقويمها وتطويرها. أما الاستقرائي فلأني أدرس النتائج العملية لسياسات تشجيع الاستثمار المتبعة حالياً في القطر وبعض الدول المجاورة التي تمر بظروف مشابهة لظروف سورية (الأردن - مصر).

انقسم البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول رئيسة على النحو التالي:

عرضت في المقدمة فكرة عامة عن البحث. وقد ضمَّ البحث ثلاثة فصول رئيسة، حيث احتوى كلُّ فصلٍ على ثلاثة مباحث وفق النحو الآتي:

انقسم **الفصل الأول** إلى ثلاثة مباحث، حيث استعرضت في **المبحث الأول** مفهـــوم الدخل (الناتج) القومي والمفاهيم الأخرى له (الإنفاق القومي، الناتج القومي الإجمالي والصافي، والدخل المحلي والشخصي والتصرفي...الخ)، ودرست أيضاً أهمية هذا المفهوم في الدراسات والمقارنات الاقتصادية. وفي **المبحث الثاني** قمت بدراسة تطور الناتج المحلي الصافي في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)، ومقدار مساهمة الناتج من القطاعات السلعية وغير السلعية. وقمت في هذا المبحث بالتعرض إلى الحالة التي شهدها الاقتصاد السوري خلال النصف الأول من التسعينات للفترة (١٩٩٠-١٩٩٤)، والنصف الثاني للفترة (١٩٩٥- ١٩٩٩) وما إلى ذلك من دراسة في الإنفاق العام ومجمل تكوين رأس المال الثابت في القطاعين العام والخاص، وإجمالي الاستهلاك (خاص وعام). كما تعرضت أيضاً إلى حالة الركود التضخمي التي شهدها القطر خلال النصف الثاني من التسعينات. وقد توقعت أن تكون نسبة مساهمة الناتج من القطاعات السلعية أكبرمن نسبة مساهمة الناتج من القطاعات غير السلعية، وذلك لفترة مستقبلية مدتها خمس سنوات تمتد

حتى العام ٢٠٠٤ . وقد قمت بالتأكيد على ذلك من خلال التنبؤ بالقيمة العددية لكلٍ من الناتج المحلي الصافي من القطاعات السلعية وغير السلعية، وذلك باستخدام السلاسل الزمنية المعروفة المُستخدمة لأجل هذه الأغراض. أما في **المبحث الثالث** فقد قمت بدراسة تطور الإيرادات الضريبية بشكلٍ عام، وبنوعيها المباشرة وغير المباشرة، وتحليل العبء الضريبي العام، والعبء الضريبي المباشر وغير المباشر.

أما **الفصل الثاني** فقد ضمَّ في جنباته ثلاثة مباحث أيضاً، ففي **المبحث الأول** قمت بالتعرض إلى مفهوم حساسية الضرائب بشكلها النظري، والفرق بين مفهوم حساسية حصيلة الضرائب ومفهوم مرونة حصيلة الضرائب. أما في **المبحث الثاني** فقد قمت بدراسة حساسية متغير الإيرادات العامة العادية على التغيرات الحاصلة في الناتج المحلي الصافي في سورية، حيث درست حساسية المواد المكلفة بالضريبة من دخول وإنفاق ورأس مال بشكلٍ نظري، ومن ثمَّ درست حساسية هذه المواد للتغيرات الحاصلة في الظرف الاقتصادي أو الحالة الاقتصادية الراهنة، حيث تبيّن أن النظام الضريبي السوري غير حساسٍ وغير مرنٍ، وأنه يتصف بالجمود تجاه التغيرات في الحالة الاقتصادية الراهنة، ولا يساهم - كما يجب - في رفد الموازنة العامة للدولة بالإيرادات اللازمة. وفيما يتعلق **بالمبحث الثالث** فقد درست فيه طريقة طرح الضريبة وأثره على حساسية حصيلة الضريبة، حيث تمّت دراسة طريقة تقدير الضريبة وفرضها في سورية، وأثر ذلك على حساسية الحصيلة من الضريبة.

أما بالنسبة **للفصل الثالث** فقد احتوى أيضاً على ثلاثة مباحث، ففي **المبحث الأول** قمت بدراسة العلاقة القائمة بين الإيرادات العامة العادية والاستثمار بشكلٍ نظري. وفي **المبحث الثاني** درست إمكانية استخدام السياسة الضريبية -

عــلى اعتبار أنّ الضريبة إحدى أهم أدوات السياسة المالية - في تنشيط وتحفيز الاستثمار في سورية، واستقطاب الاستثمارات الأجنبية على حدٍ سواء بهدف زيادة معدل نمو التراكم الرأسمالي، وبالتالي تسريع عجلة التنمية الاقتصادية. وفي **المبحث الثالث** قمت بدراسة النظام الضريبي السوري من حيث خصائصه ونواحي القصور فيه، ومن ثم قدمت برنامجاً مقترحاً حول تطوير التشريع الضريبي في سورية، يهدف إلى جعل الإيرادات العامة العادية أكثر استجابة للتقلبات التي ستحصل في الظرف الاقتصادي، وإلى تحسين هذه الإيرادات على النحو الذي يجعلها تساهم بشكل أكبر في رفد الموازنة العامة للدولة وتحقيق التوازن بين المتحولات المالية والاقتصادية، بالإضافة إلى جعل العبء الضريبي ينتشر بصورة عادلة ما أمكن.

الدراسات السابقة:

لقد تناولت دراسات كثيرة سابقة جانب الضرائب والإصلاح الضريبي في سورية، أما فيما يخص موضوع (حساسية الضرائب) فلم أجد أية دراسة عنها، لذا فإن هذه الدراسة تأتي لتضيف ما تمّ إغفاله من هذه الزاوية، مع الاستفادة من الدراسات السابقة فيما يخص الإصلاح الضريبي.

وأنا - بهذا الصدد - لا أقول أن النتائج التي توصلت أليها أنها نهائية، وإنما أعتبرها نقطة بدء لمن أراد أن يتابع في هذا الموضوع، وبالتالي ألتمسُ العُذرَ عما أكون قد قصّرت فيه، راجياً من الله أن يُسدد خطاي، ويوفقني إلى ما فيه إغناء مكتبتنا العلمية الاقتصادية.

الفصل الأول

مفهوم الدخل القومي، وعلاقته بالإيرادات العامة العادية

المبحث الأول

مفهوم الدّخل القوميّ وأهميته

المبحث الثاني

تطوّر الدّخل القوميّ في سورية، وآفاقه المستقبليّة

المبحث الثالث

تطوّر الإيرادات الضريبيّة في سورية، وتحليل العبء الضّريبي

المبحث الأول

مفهوم الدخل القومي وأهميته

يمكن تصوير مجرى الحياة الاقتصادية لبلد ما بمجموعة من العمليات التي تربط بصورة مستمرة بين مختلف الوحدات الاقتصادية الموجودة فيه. ولكي نتمكن من الإلمام بها وتفهم ماهيتها لا بُدَّ لنا من أن نستعمل تحديدين[1]:

- تحديداً مكانياً: بحيث تقتصر الدراسة على ما يتم في نطـــاق دولـــة معينة أو اقتصاد معين.
- تحديداً زمانياً : بحيث تقتصر الدراسة على فترة زمنية معينة.

وسوف نلتزم هذين التحديدين في تبياننا لمفهوم الدخل القومي وتطوره (في سورية)، ذلك أنه من المهام الرئيسة لنظرية الاقتصاد الكلي أن توضح ما الذي يُحدد الناتج الكلي لبلد معين من السلع والخدمات وذلك خلال فترة زمنية معينة.

وفي هذا الإطار يُستخدم تعبير الدخل القومي للدلالة على العديد من المفاهيم والمقاييس التي تعتبر مقبولة وصحيحة ضمن حدود الاعتبارات والمعلومات المتوفرة والتي بُني عليها هذا المفهوم. وكنقطة انطلاق في تعريف ودراسة الدخل القومي لنُعرِّف أولاً الدخل الفردي.

---

(١) د. العمادي، محمد - التنمية الاقتصادية والتخطيط - جامعـــة دمشق - ١٩٦٥- الصفحة (٤١).

يمكننا أن نعرف دخل الفرد بأنه القيمة النقدية لما يحصل عليه من الخدمات الإنتاجية التي يقدمها هو أو ما يملكه من ثروة[1].

من هـــذا التعريف البسيط نلاحظ أن الدخل يمثل التيار النقدي المتجدد خـــلال فترة معينة من الزمـــن، بينما تشير الثروة إلى المخزون (سواء بالنسبة للفرد أو للمجتمع) في لحظة معينة، والثروة هي المخزون مـــن السلع المادية القابلة للتحويل[2].

ولكي لا نقع في التباس بخصوص تعريف دخل الفرد، نقول أنه ليس من الضروري أن يحصل الفرد على دخله بصورة نقدية حتى يُسمى ذلك دخلاً، وإنما يصح أن يحصل عليـــه في صورة (حقيقية) أو (عينية). فمثلاً قيمة إنتـــاج المزرعة أو الحديقة الخاصة بجوار المترل تعتبر دخلاً لصاحبها على الرغم أنه لا يتحقق بصورة مبلغ نقدي، وكذلك قيمة إيجار المسكن الخاص الذي يقطنه صاحبه يُعد دخلاً ولو أنه (ضمني). وعلى ذلك فنحن عندما نتحدث عن المبالغ التي يتسلمها الفرد كدخل فإننا لا نقصد بالضرورة أن تكون هذه (مبالغ نقدية) بل يصح أن تكون بصورة عينية أو ضمنية[3].

---

(١) آ كلي،جاردنر – الاقتصاد الكلي – النظرية والسياسات – الجزء الأول – ترجمة: د. عطية مهدي سليمان – مراجعة: د. عبد المنعم السيد علي – الجامعة المستنصرية – بغداد – ١٩٨٠ – الصفحة (٥٠) .

(٢) – د. هاشم، اسماعيل محمد– مبادئ الاقتصاد التحليلي – دار النهضة العربية – بيروت – ١٩٧٨– الصفحة (٥٢٩) .

(٣) – د. أحمد، عبد الرحمن يسري – أسس التحليل الاقتصادي – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – ١٩٧٩– الصفحة (٦٩ ، ٧٠) .

إذاً دخل الفرد كما قلنا هو القيمة النقدية لما يحصل عليه من الخدمات الإنتاجية التي يقدمها هو أو ما يملكه من ثروة. والمفهوم الاقتصادي الكلي للدخل القومي ما هو إلا دخول الأفراد كما تم تعريفها هنا. وكما هو موضح فإن الدخل هو مفهوم تدفقي Flow Concept يُقاس عملياً بتسجيل وجمع مدفوعات دخول الأفراد وما إليها والتي تتحقق في فترة ذات امتداد زمني محدد. وتعريف الدخل على أنه إيرادات Earnings يجعله متميزاً عن تعريفه كمتحصلات Reciepts حيث أن جزءاً من الدخل الذي يتحقق في فترة زمنية ما قد لا يتم استلامه من قبل أي فرد (إما لأنه قد تمَّ دفعه بشكل ضرائب، أو تمَّ استبقاؤه في مكان ما كالأرباح غير الموزعة لدى الشركات) مع احتمال إمكانية دفعها وتسلمها في تاريخ لاحق. ومن الناحية الأخرى فإن المتحصلات الدخلية الفعلية قد تفوق الإيرادات، إما بسبب تأخير دفع الإيرادات التي تمَّ تحقيقها في فترة سابقة والتي تفوق ما يتم الاحتفاظ به آنياً، أو من خلال المدفوعات التحويلية (المدفوعات الانتقالية) التي لا تمثل إيرادات من خدمات إنتاجية سابقة أو حالية (كالتحويلات التي تقوم بها الحكومة مثل تحويلات الضمان الاجتماعي وتحويلات المحاربين القدماء ومعونة البطالة ومدفوعات الرفاهية - والتحويلات التي يقوم بها قطاع الأعمال مثل ما تقدمه الشركات إلى الجهات الخيرية وكذلك خصم ديون المستهلكين المعدومة من قبل الشركات - والتحويلات الدخلية بين الأفراد «التحويلات الشخصية» مثل مشاركة الأفراد في الدخل أي اقتسام الدخل فيما بينهم والهدايا)[1].

---

(١) آكلي، جاردنر - الاقتصاد الكلي - مرجع سابق - الصفحة (٥٠) .

ويجب هنا أن نميز بين الدخل ومجرد تحويلات الأصول Assets Transhormation فمثلاً إذا قمنا ببيع منـــزل أو سند أو حق اختراع فإن من الواضح أن المتحصلات من هـــذه العمليات لا تمثل دخـــلاً، أو إذا تم تسديد دين ما فإن المتحصلات عن هذا التسديد ليست دخلاً، إذ أن كل ما حدث هنا هو أنه قد تمَّ تغيير أو تحويل شكل معين من الثروة (منـــزل - سند - حق اختراع - دين) من شكل إلى آخر وفي الغالب إلى نقود[1]. ومن ناحية أخرى فإن إيراد خدمات المنـــزل ومقدار فائدة السند أو غيره من حقوق الدين، أو ما يدفع من ربح مقابل امتياز الاختراع هي جميعاً تمثل دخلاً.

. إن الشيء الهام الذي يجب أن نؤكد عليه هو أن الدخل القومي عبارة عن تيار نقدي جارٍ يُقدر خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون السنة. فلا يمكننا على سبيل المثال أن نقول أن هناك جزءاً من الدخل القومي السوري للعام ٢٠٠٠ قد تمَّ تحصيله من العام ١٩٩٩ أو أنه قد تبقى من العام ١٩٩٩.

إذاً الدخل القومي هو تيار نقدي جارٍ، وهذا يقودنا إلى ضرورة التفرقة بين الدخل القومي النقدي والدخل القومي الحقيقي.

يُعرّف الدخل النقدي بأنه تدفق النقود للعاملين وأصحاب الملكية خلال فترة زمنية معينة، في حين أن الدخل الحقيقي يساوي القوة الشرائية للدخل النقدي، وبالتالي إذا أردنا تحديد الدخل الحقيقي فإنه يتوجب علينا أولاً تحديد القوة الشرائية لوحدة النقد كما يلي:

الدخل الحقيقي لأحد الأعوام = قيمة وحدة النقد × الدخل النقدي للعام نفسه.

قيمة وحدة النقد = (١ / الرقم القياسي للأسعار) × ١٠٠ ⇐

---

(١) آكلي، جاردنر - الاقتصاد الكلي - مرجع سابق - الصفحة (٥٠، ٥١).

الدخل الحقيقي = (الدخل النقدي / الرقم القياسي للأسعار) × ١٠٠

وفي سياق الحديث عن الدخل النقدي والدخل الحقيقي، نُشير إلى أنه يمكن أن تزداد أو تنخفض قدرة الفرد في الحصول على السلع والخدمات دون أن يحدث تغير في الدخل النقدي. فإذا ارتفعت الأسعار السوقية دون أن يرافق ذلك ارتفاع في الدخل النقدي، فإن قدرة الدخل النقدي للفرد في الحصول على السلع والخدمات ستنخفض، أي أن الدخل الحقيقي للفرد قد انخفض، أما إذا حدث العكس، بانخفاض الأسعار السوقية مع بقاء الدخل النقدي للفرد ثابتاً، فإن كمية السلع والخدمات التي بمقدور الفـــرد الحصول عليها سوف تزداد، أي أن دخله الحقيقي قد ارتفع.

وبطريقة مماثلة يمكننا أن نفهم الفرق بين الدخل القومي النقدي والدخل القومي الحقيقي. فالدخل القومي النقدي ما هو إلا مجموع الدخول النقدية التي يحصل عليها الأفراد خلال فترة زمنية معينة، والدخل القومي الحقيقي هو كمية السلع والخدمات التي بمقدور هؤلاء الأفراد الحصول عليها بدخولهم النقدية تلك وللفترة الزمنية نفسها.

وبشكل عام لدى دراسة الزيادة في الدخل القومي من مدة زمنية إلى أخرى لاحقة يجب ألا نغفل العاملين الهامين التاليين[١]:

نسبة انخفاض قيمة النقد الوطني أو ارتفاعها.

معدل زيادة عدد السكان في البلد.

---

(١) د. نجـــار، أحمد منير – الحسابات الاقتصادية القومية – جامعة حلب – ١٩٨٣ – الصفحة (٧٥) .

وذلك لأن إغفال هذين العاملين يجعل الزيادة في أرقام الدخل القومي زيادة اسمية ظاهرية وليست زيادة حقيقية، ولذلك يلجأ بعض الكتّاب في حسابات تزايد الدخل القومي إلى مفهوم القيمة الثابتة للنقد الوطني.

أي أنه نظراً لاحتمال حدوث تغير في المستوى العام للأسعار في المجتمع بين عامٍ وآخر مما يؤدي إلى حدوث تغيير غير حقيقي (اسمي وظاهري) في تقدير الدخل القومي، لذا يتوجب علينا تلافي ذلك، وبالتالي العمل على تحويل تقديرات الدخل القومي بالأسعار الجارية في السنوات المتتالية إلى تقديرات بأسعار ثابتة، وهي أسعار سنة معينة يتم اتخاذها أساساً للمقارنة، وذلك عند مقارنة أرقام الدخل القومي ومعدلات زيادته السنوية، وبهذا الخصوص يستخدم المحاسب القومي الأرقام القياسية لأسعار الجملة في الكثير من الحالات، ذلك أن طريقة الأرقام القياسية هي الطريقة المعتمدة لتصحيح السلاسل الزمنية لمقادير الدخل القومي بالأسعار الجارية.

إذاً ومما تقدم يمكن القول أن الدخل النقدي لا يعني لنا الكثّير وما يهمنا الدخل الحقيقي حيث يمكن اعتباره المعيار الموضوعي للرفاهية الاجتماعية. ولدى دراسة الدخل القومي تظهر لدينا مشكلة (الأرباح الرأسمالية)، وهي المشكلة الناتجة عن زيادة في القيمة النقدية لأصلٍ ما، حتى وإن لم يتم بيع هذا الأصل، ذلك أن هذه الأرباح لا تُمثل تحويلاً في الأصول ولا تمثل دخلاً، ولكن يُستثنى من ذلك الشخص الذي يكون مصدر دخله الرئيس بيع وشراء الأصول، وبحيث يكون قادراً على شراء الأصل بسعر يقل عن سعر البيع. ولكن نشير هنا إلى أن وضع حد فاصل ونهائي بين الأرباح الرأسمالية في مثل حالتنا هذه وبين الأرباح الرأسمالية الحقيقية - والتي هي بطبيعة الحال أرباح رأسمالية طارئة - هي مسألة شائكة وصعبة، ليس نظرياً فحسب وإنما حتى عملياً. ولكي لا نقع هنا في لبسٍ وغموض نقول أن

الأرباح الرأسمالية الاعتيادية والتي هي الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم أصلٍ ما لا تمثل إيرادات عن خدمات إنتاجية جارية لذا فإنها لا تمثل دخلاً.

. إن الدخل أو الإنتاج القومي يشتمل على السلع والخدمات الاقتصادية التي تحقق منفعة اقتصادية للمجتمع، وتكون قابلة للتسويق والتقويم النقدي. فكل سلعة أو خدمة اقتصادية لها قيمة تبادلية نقدية تدخل في مفهوم الدخل أو الإنتاج القومي سواء أكانت مكروهة خلقياً أو اجتماعياً أو دينياً. كما أن جميع المجهودات والأنشطة الاقتصادية والتي تجد تعويضاً لها في الربح المادي المتحقق تدخل في شمولية الدخل القومي.. أما المجهودات غير الاقتصادية والمعنوية والمتمثلة في حب الوطن والاستبسال في سبيله واحترام الآخرين وتوطيد صلة القربى والعلاقات الاجتماعية والعاطفية فإنها جميعاً لا تصب في مفهوم الإنتاج أو الدخل القومي، على الرغم مما لها من أهمية في تحقيق الرفاه الاجتماعي للمجتمع، إذ أن عدم احتسابها ضمن مفهوم الدخل القومي مرده إلى عدم إمكانية تقديرها بصورة نقدية[1].

والشيء الذي لا بُدَّ من الإشارة إليه هو أن السلع والخدمات التي تدخل في حساب الدخل أو الإنتاج هي السلع والخدمات النهائية فقط، وهي السلع التي تُعرض للاستهلاك النهائي العام أو الخاص، أو لاستخدامها في تكوين الأصول الرأسمالية الثابتة، وبحيث تؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للمنتجين، أما السلع والخدمات الوسيطة التي تتم عليها عملية الإنتاج، والتي تدخل ضمن مكونات الإنتاج المتحقق من أجل الحصول على السلع والخدمات النهائية فإنها لا تدخل في حساب الدخل، وذلك بهدف منع التكرار أو الازدواجية في حساب الإنتاج المتحقق.

---

(١) د. الأخرس، عبد المالك - الحسابات القومية - الأصول النظرية والتطبيقات العملية — دار طلاس للنشر- دمشق - ١٩٨٨- الصفحة (٥٤، ٥٥) .

ويرى البعض فيما يخص موضوع السلع والخدمات الوسيطة والنهائية أن جميع الخدمات التي تقوم الحكومة والهيئات العامة بتقديمها كخدمات الشرطة والقضاء والدفاع والتعليم والصحة ... الخ تعتبر خدمات نهائية، حيث تُقدر قيمتها بمقدار ما أنفقته الدولة في سبيل تأديتها، إلا أن البعض من الاقتصاديين يؤكد أن هذه الخدمات ليست نهائية، وإنما تعتبر خدمات وسيطة؛ بمعنى أنها لازمة لسير عملية الإنتاج في البلد وليست مطلوبة بحد ذاتها[١].

وهناك أنواع أخرى من الخدمات التي يؤديها أفراد العائلة بأنفسهم، حيث يمكن تقدير قيمتها على أساس قيمة ما يماثلها في السوق. ولكن غالباً ما تُهمل تلك الخدمات لدى تقييم الناتج القومي الإجمالي، وذلك لصعوبة الحصول على البيانات الإحصائية الخاصة بها[٢].

بشكلٍ عام ومن كل ما تقدم يجب أن نُدرك أن الدخل القومي يتضمن كافة الدخول التي يحصل عليها أصحاب عناصر الإنتاج نظير مساهمتهم بخدمات هذه العناصر في العملية الإنتاجية. ومن هنا فإن الدخل القومي يتضمن كافة الدخول التي يتم اكتسابها حتى تلك الدخول التي تُكتسب ولا تُدفع لأصحابها كالأرباح غير الموزعة. وتتكون هذه الدخول من أربعة مكونات أساسية هي: الأجور، والريع، والفائدة، والأرباح (الموزعة وغير الموزعة)[٣].

---

(١) د. الحريري، خالـد – التحليل الاقتصادي الكلي – جامعـة دمشق – ١٩٩٢ – الصفحة (١٣) .

(٢) د. مندور، أحمد محمد – د.زكي، إيمان محمد محب – مبادئ الاقتصاد الكلي – مركز الإسكندرية للكتاب – الإسكندرية – ١٩٩٥ – الصفحة (٤٨ ، ٤٩) .

(٣) د. صقر، أحمد صقر – النظرية الاقتصادية الكلية – وكالة المطبوعات – الكويت – ١٩٨٨ – الصفحة (٤٧) . .

وهكذا يجب أن نتحقق أن الدخل القومي هو مجموع:

١- الأجور والرواتب والعمولات والمكافآت، وأشكال الإيرادات الأخرى التي يحصل عليها المستخدمون (وذلك قبل استقطاع أية ضرائب أو مدفوعات الضمان الاجتماعي).

٢- الدخول الصافية العائدة للملكية، ومن الإيجارات أو ما يُدفع مقابل حقوق الامتياز.

٣- دخل الفائدة.

٤- دخول الملكية العامة والمنشآت التابعة للدولة، والأرباح سواءً أكانت أرباح الشركات المساهمة أو شركات الأشخاص أو المنشآت الفردية، سواء تمَّ دفعها للمالكين أو احتفظ المشروع بها (كالأرباح غير الموزعة) قبل خصم أية ضرائب قائمة على الدخل.

وباختصار فإننا نستطيع كتابة المعادلة التالية لتحديد هيكل الدخل القومي:

الدخل القومي = الأجور + الريع + الفائدة + الربح.

أخيراً نشير إلى أن الدخل القومي يضم العائدات التي تُستحق لأصحاب خدمات عناصر الإنتاج الوطنية خلال فترة زمنية معينة (عادة السنة) جراء استخدامها في الأنشطة الإنتاجية سواء داخل البلد أو خارجه، وبالتالي فإن الدخل القومي لا يشتمل على العائدات أو الدخول المستحقة للأجانب داخل البلد نتيجة استخدام ما يملكونه من خدمات عناصر الإنتاج في الأنشطة الإنتاجية، بينما يشتمل على الدخول المستحقة للمواطنين في الخارج (تحويلات المواطنين إلى بلدهم نتيجة استخدام خدمات عناصر الإنتاج التي يملكونها في الخارج). وهنا نُميز بين كلٍ من الدخل القومي والدخل المحلي. وهذا ما سنبينه لدى الحديث عن المفاهيم المختلفة للدخل.

مفهوم الناتج القومي:

الناتج القومي الإجمالي: هو القيمة النقدية السوقية للسلع والخدمات النهائية التي ينتجها المجتمع خلال فترة زمنية محددة عادة ما تكون السنة. أي أن الناتج القومي الإجمالي مفهوم يعبر عن (التدفق) ويمكن تشبيهه بمقياس الماء الذي يقيس كمية الماء المتدفقة خلال أنبوب في كل ساعة، وبالمثل فإن الناتج القومي الإجمالي أداة صُممت لقياس القيمة السوقية للإنتاج (المتدفق) من المصانع والمتاجر في اقتصاد ما في كل عام[1].

إذاً الناتج القومي الإجمالي كما نلاحظ هو مقياس لمقدار ما يُنتجه الاقتصاد في فترة زمنية معينة. لكن وكما هو معروف يُنتج الاقتصاد الألوف من السلع والخدمات، فكيف بإمكاننا أن نجمع جنباً إلى جنب كل هذه الأشياء من الوجبات الغذائية السريعة حتى السفن والطائرات، ومن الكتب حتى الأبنية الشاهقة؟

إن الجواب على ذلك يتم باستخدام النقود كمقياس عن ذلك حيث نجعل أسعار السلع والخدمات كمقياس للقيمة، إذ نقوم بجمع كل القيم النقدية للإنتاج المتحقق من السلع والخدمات خلال فترة زمنية محددة غالباً ما تكون السنة، فتكون النتيجة هي الناتج القومي الإجمالي خلال الفترة المدروسة.

وبالتالي نستنتج أن الناتج القومي مثل الدخل القومي عبارة عن تيار جارٍ يتدفق من الأنشطة الإنتاجية القومية خلال فترة معينة من الزمن، ولكن بينما الدخل القومي عبارة عن تيار جارٍ من النقود فإن الناتج القومي هو أيضاً تيار جارٍ ولكن من السلع والخدمات مُقدرة بالنقود.

---

(١) جوارتني، جيمس – أستروب، ريجارد – الاقتصاد الكلي – الاختيار العام والخاص – نيويورك – ترجمة: د. عبد الفتاح عبد الرحمن – د. عبد العظيم محمد – دار المريخ للنشر – الرياض – السعودية – ١٩٨٨ – الصفحة (١٥٩) .

مما تقدم يُلاحظ على مفهوم الناتج القومي الإجمالي ما يلي:

- بما أن الناتج القومي الإجمالي يقيس الإنتاج الجاري لذا فإنه لا يتساوى مع القيم النقدية المسجلة في المجتمع، إذ يجب استبعاد الكثير من العمليات. ومن جديد نقول أن السلع النهائية هي وحدها التي تدخل في تكوين الناتج القومي الإجمالي، ذلك أن السلع النهائية تُستخدم من قبل المستخدم النهائي لها، ومن ثم نأخذ القيمة السوقية للسلع والخدمات النهائية المنتجة في المجتمع لسنة معينة.

- لدى احتساب الناتج القومي الإجمالي لسنة ما فإنه يتوجب علينا أن نستبعد منه الإنتاج الذي تمَّ إنتاجه في سنوات سابقة.

- يتم حساب القيمة النقدية للناتج القومي الإجمالي على أساس استخدام الأسعار السوقية للسلع والخدمات، إلا أننا نواجه هنا مشكلة وهي أن كثيراً من هذه الأسعار تشمل الضرائب غير المباشرة التي تجعل سعر السوق أكبر من السعر الذي يحصل عليه البائع أو المنتج في النهاية، وبالتالي فإن الدخول التي تحصل عليها عناصر الإنتاج ستختلف عن الناتج القومي بسعر السوق.

أسباب الاختلاف بين تقديرات الناتج القومي الإجمالي والدخل القومي:

على الرغم من أن الناتج القومي الإجمالي والدخل القومي يقيسان الشيء نفسه؛ إلا أن تقديرات كل منهما لا تعطي نفس النتائج، طالما أن أحدهما يقيس مقدار ما تمَّ إنفاقه (الناتج القومي)، بينما يقيس الآخر مقدار ما تمَّ استلامه (الدخل القومي). ويحدث الاختلاف هنا عندما لا يتم استلام كل الإنفاق الشرائي (الناتج القومي الإجمالي).

وسنرى الآن أسباب الاختلاف بين تقديرات الناتج القومي الإجمالي والدخل القومي.

١ – اهتلاكات رأس المال:

إن أحد أقسام الإنفاق غير المُستلم كدخل ينتج من رأس المال الذي يُستهلك أثناء العملية الإنتاجية بشكل طبيعي، أو أنه وبسبب التقدم التكنولوجي يصبح عقيماً، أو يُدمّر عرضياً جراء أسباب مختلفة كالحرائق أو الفيضانات وغير ذلك خلال الفترة الجارية. وبمعنى آخر فإنه يتعين تخفيض جزء من قيمة إنتاج الأصول الإنتاجية، وذلك من أجل مواجهة النقص الحاصل في قيمتها، وهذا هو المقصود باهتلاك رأس المال. ويمكن التعبير عن اهتلاك رأس المال بطريقة أخرى هي:

اهتلاك رأس المال = إجمالي الاستثمار – صافي الاستثمار

إن اهتلاكات رأس المال تعتبر أول الأعباء التي لا بُدَّ من تخصيصها جانباً للإبقاء على الرصيد الرأسمالي للمجتمع على ما هو عليه، ولهذا السبب فإن مخصصات الاهتلاك لا تُدفع كدخول لعناصر الإنتاج. فإذا ما تمّ خصم هذه الاهتلاكات من الناتج القومي الإجمالي فإننا نحصل عندئذٍ على الناتج القومي الصافي بسعر السوق كما يلي:

الناتج القومي الصافي = الناتج القومي الإجمالي – اهتلاكات رأس المال

وعلى الرغم من أن الناتج القومي الصافي يعتبر مقياساً أكثر دقة للإنتاج من الناتج القومي الإجمالي، إلا أن بيانات الناتج القومي الإجمالي في مختلف الدول أكثر استعمالاً من بيانات الناتج القومي الصافي، والسبب هو أن هناك أساليب مختلفة تتبعها الوحدات الإنتاجية في تقدير قيمة ما تتعرض له أصولها الإنتاجية من اهتلاكات خلال العام، مما يتطلب من الجهاز الإحصائي إدخال الكثير من التعديلات، مما يؤدي في النهاية إلى عدم تأكد الإحصائيين من أنهم قد توصلوا

وبالدقة الكافية لمقدار الاهتلاكات الحاصلة في الأصول الإنتاجية المختلفة والقائمة في الاقتصاد القومي ككل[1].

وبمعنى آخر تقديرات الاهتلاكات من قبل الإحصائيين والأخصائيين لا بُدَّ أن تحتوي أخطاءً (لصعوبة التقدير كما ذكرنا). ولكن طالما أن كلاً من الناتج القومي الإجمالي والصافي يتحركان معاً وبشكل متقارب، فإنه لا يؤثر كثيراً أياً منهما يُستعمل بالنسبة لمعظم الحالات العملية[2]. ويمكن تبيان ذلك كما يلي:

الجدول رقم (١) يوضح قيم الناتج المحلي الإجمالي والصافي (بأسعار ١٩٩٥ الثابتة وبملايين الليرات) في سورية للفترة (١٩٩٣ – ١٩٩٧)

البيـــــان	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧
الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق	٥٠١٠٤٦	٥٣٩٩٢٩	٥٧٠٩٧٥	٦١٢٨٩٦	٦٢٨١٤٨
اهتلاك رأس المال الثابت	١٧٢٦١	١٨٧٣١	٢٠٣٤٤	٢٢٥٨٩	٢٣٥٦٥
الناتج المحلي الصافي بسعر السوق	٤٨٤٢٨٥	٥٢١١٩٨	٥٥٠٦٣١	٥٩٠٣٠٧	٦٠٤٥٨٣

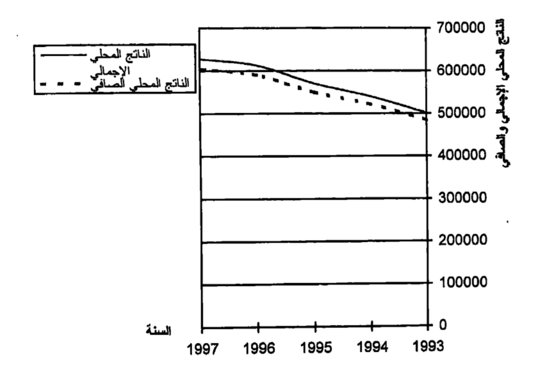
المصدر: المجموعة الإحصائية السورية لعام ١٩٩٩ – المكتب المركزي للإحصاء – دمشق.

(١) د. محبك، محمد ظافـــر – التحليل الاقتصادي الكلي– جامعة حلب – ٢٠٠٠ – الصفحة (٥٢ ، ٥٣) .

(٢) مانسفيلد، أدوين – بيهرافيش، ناريمان – علم الاقتصاد – مركز الكتب الأردني – ١٩٨٨ – الصفحة (٨٨) .

كما نلاحظ من الجدول فإن الناتج المحلي الإجمالي والصافي يتحركان معاً وبشكل متقارب، والشكل البياني التالي يوضح ذلك.

الشكل البياني رقم (١) وهو رسم لمعطيات الجدول (١)



كما نلاحظ فإن الشكل البياني يوضح كيف يتحرك معاً وبشكل متقارب كلٌ من الناتج المحلي الإجمالي والصافي، ولذلك فإنه لا يهم أي واحد منهما يُستخدم لأجل العديد من الأغراض المحلية.

٢ – الضرائب غير المباشرة على قطاع الأعمال:

تعتبر الضرائب غير المباشرة ومنها ضرائب المبيعات ورسوم الإنتاج، وغير ذلك من الضرائب المدفوعة من قبل المشتري عندما يشتري سلعة تُفرض عليها ضريبة، العنصر الآخر من الإنفاق الذي لا يشكل دخلاً لعناصر الإنتاج. فعلى

الرغم أن المشتري يقوم بإنفاق قدرٍ معينٍ من النقود لشراء سلعة معينة، إلا أن جزءاً من تلك النقود يذهب إلى الحكومة كضرائب، وبالتالي يكون ذلك الجزء غير متاح للدفع إلى أصحاب عوامل الإنتاج[1].

وكما ذكرنا بأن الضرائب غير المباشرة تجعل سعر السوق أكبر من السعر الذي يحصل عليه البائع أو المنتج في نهاية الأمر، وبالتالي الدخول التي تحصل عليها عناصر الإنتاج ستكون مختلفة عن الناتج القومي بسعر السوق. فإذا ما طرحنا الضرائب غير المباشرة من الناتج القومي الصافي بسعر السوق فإننا نحصل على الناتج القومي الصافي بسعر التكلفة.

الناتج القومي الصافي بسعر التكلفة = الناتج القومي الصافي بسعر السوق – ض.غ.م

٣ – الإعانات الحكومية لقطاع الأعمال:

وهي المبالغ التي تقوم الدولة بدفعها إلى بعض المنتجين لغرض تخفيض أسعار بيع منتجاتهم من السلع والخدمات إلى مستوى يقل عن سعر السوق الاعتيادي (وبمقدار الإعانة الممنوحة)، وخاصة إذا كانت هذه المنتجات ضرورية وتستهلكها الطبقات ذات الدخل المحدود، حيث يمكن اعتبار هذه الإعانات بمثابة ضرائب غير مباشرة سالبة، ولذلك يتوجب طرح هذه الإعانات من مجموع الضرائب غير المباشرة المستحقة على المنتجين لتدخل ضمن حسابات الدخل القومي.

هذه الإعانات – وكما نرى – تمثل إسهاماً في تكلفة الإنتاج، وبالتالي فإن مبلغ الإعانة المُقدم يقوم المنتج بدفعه إلى عوامل الإنتاج كثمن لإسهامها في المنتجات

---

(١) د. بكري، كامل – د. زكي، إيمان محمد محب – مبادئ الاقتصاد الكلي – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – ١٩٩٥– الصفحة (٤٣ ، ٤٤) .

من السلع والخدمات المدعومة، طبعاً بالإضافة إلى السعر الذي تُباع به هذه المنتجات في السوق. ومن جهة أخرى تميل الإعانة لأن تزيد من الدخول المكتسبة جراء إنتاج السلع والخدمات ودون أن تستلزم زيادة في مقدار الإنفاق الشرائي، وهذا من شأنه أن يجعل مستوى الدخل القومي أكبر من مستوى الناتج القومي الإجمالي. فعلى سبيل المثال إذا قام أحد المستهلكين بإنفاق /١٠٠/ ل.س لشراء سلعة ما فإن ذلك يعتبر جزء من الإنفاق الكلي أو إجمالي الناتج القومي. أما لو قامت الحكومة بمنح إعانة للمنتجين بمقدار /١٠/ ل.س وذلك رغبةً من الحكومة في تشجيع المستثمرين على إنتاج تلك السلعة فإن المنتجين يكونوا قد استلموا /١١٠/ ل.س حيث تُدفع إلى أصحاب عناصر الإنتاج، وبالتالي فإن الدخل القومي يكون هنا أكبر من إجمالي الناتج القومي بمقدار /١٠/ ل.س.

من كل ما سبق يمكننا أن نلخص العلاقة بين إجمالي الناتج القومي والدخل القومي كما يلي:

إجمالي الناتج القومي.

ناقصاً: اهتلاك رأس المال.

= الناتج القومي الصافي بسعر السوق (الدخل القومي بسعر السوق).

ناقصاً: الضرائب غير المباشرة.

= الناتج القومي الصافي بسعر التكلفة (الدخل القومي).

زائداً: الإعانات الحكومية.

= الدخل القومي الصافي (بتكلفة عوامل الإنتاج).

الإنفاق القومي:

يُعرّف الإنفاق القومي بأنه ما يتم إنفاقه للحصول على السلع والخدمات النهائية المنتجة في البلد خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة. ويُميّز الاقتصاديون بين أربع فئات عريضة للإنفاق هي:

١- الإنفاق الاستهلاكي الشخصي (الخاص).

٢- الاستثمار الخاص المحلي الإجمالي.

٣- الإنفاق الحكومي (استهلاكي واستثماري).

٤- صافي الصادرات (الصادرات - الواردات).

إن الإنفاق على الناتج القومي الإجمالي يتضمن بنود الإنفاق الأربعة السابقة، وبمعنى آخر لتقدير إجمالي الناتج القومي كإنفاق على الناتج الجاري فإننا نقوم بتقسيم الاقتصاد القومي إلى أربعة قطاعات رئيسة هي:

القطاع العائلي، قطاع الأعمال، قطاع الحكومة، قطاع العالم الخارجي. حيث نأخذ مجموع إنفاق هذه القطاعات على السلع والخدمات النهائية فقط ونستبعد الإنفاق الوسيط. فالإنفاق الاستهلاكي على المنسوجات يعتبر إنفاقاً نهائياً، بينما إنفاق شركات النسيج على الغزل والصباغة... يعتبر إنفاقاً وسيطاً، إلا إذا تمّ إضافة جزء من مواد الإنفاق الوسيط تلك إلى المخزون بدلاً من تصنيعها بصورة منسوجات.

١ - الإنفاق الاستهلاكي الشخصي (الخاص):

إن الإنفاق الاستهلاكي الخاص يشكل الشطر الأعظم من الناتج القومي الإجمالي، حيث تتجه أغلب النفقات الاستهلاكية الخاصة إلى السلع غير المعمرة، التي تُستخدم لفترات قصيرة نسبياً ولمدة أقل من سنة في العادة، حيث تتضمن تلك

النفقات نفقات الطعام واللباس والتعليم والطبابة والسياحة... الخ. وقد بلغ الإنفاق الاستهلاكي الخاص كنسبة مئوية من الإنفاق على الناتج المحلي الإجمالي في سورية وللسنوات من ١٩٩٤ حتى ١٩٩٨ بالأسعار الثابتة لعام ١٩٩٥ ما يلي[١]:

[٦٥,٢٢ % للعام ١٩٩٤ ، ٦٦,٣٥ % للعام ١٩٩٥ ، ٦٤,٣٨ % للعام ١٩٩٦ ، ٦٢,٣ % للعام ١٩٩٧ ، ٦١,٥ % للعام ١٩٩٨].

٢ – الاستثمار الإجمالي الخاص المحلي:

الاستثمار بالتعريف هو عبارة عن الإضافة إلى رصيد رأس المال أو الطاقة الإنتاجية في المجتمع، وبالتالي فإنه يشمل السلع الرأسمالية كالسلع الإنتاجية المعمرة (آلات ومعدات) كما يشمل المباني والتجهيزات الجديدة سواء كانت خاصة بوحدات إنتاجية أو وحدات استهلاكية[٢]. ويُلاحظ أن هذا الاستثمار محلي، بمعنى أن الإنفاق عليه يتم عن طريق المقيمين في البلد، كما أنه إجمالي، بمعنى أنه يشمل كل الإضافات على كتلة السلع الرأسمالية للوطن، وذلك بغض النظر عن كون بعضها استبدالاً للمعدات والمصانع المُستهلكة في عملية الإنتاج خلال السنة الجارية.

وحسب مفهوم الحسابات القومية يعتبر الأشخاص الطبيعيون مقيمين في الدولة التي يعيشون فيها وغالباً ما تربطهم جنسية واحدة. أما الذين تكون إقامتهم في بلد ما طارئة ولفترة زمنية تمتد لأقل من سنة بغية العمل أو السياحة أو الدراسة ... فلا يعتبروا مقيمين، أما إذا امتدت الفترة لأكثر من سنة فيعتبروا من المقيمين. أما بالنسبة للأشخاص الاعتباريين كالشركات، والمنظمات، والمؤسسات فإنهم

---

(١) النسب محسوبة من قبل الباحث اعتماداً على المجموعة الإحصائية السورية لعام ٢٠٠٠.

(٢) د. مندور، أحمد – د. زكي، إيمان – مبادئ الاقتصاد الكـلي – مرجع سابق – الصفحة (٥٧).

يعتبرون مقيمين في الدولة التي يعملون بها. وفيما يخص وكالات الشركات الأجنبية فتعتبر غير مقيمة وتتبع جنسية الشركة الأم، أما فروع تلك الشركات فتعتبر مقيمة، أما بخصوص المنظمات الدولية فتعتبر غير مقيمة.

ويجب أن نشير هنا إلى أن التغير في مخزون مؤسسات الأعمال يعتبر إحدى مكونات الاستثمار الإجمالي الخاص المحلي، إذ أنه يشمل صافي التغير في مخزون الوحدات الإنتاجية من المواد الأولية، والخامات، والمنتجات التامة الصنع وغير التامة الصنع، إذ أن الزيادة في المخزون تمثل زيادة في أصول الوحدة الإنتاجية تزيد من رصيد رأس المال القائم.

وبطبيعة الحال فإن التغير في مخزون مؤسسات الأعمال قد يكون مقصوداً (مخططاً له) أو غير مقصوداً، إذ أن التغير في المخزون يمثل مقدار السلع التي تبيعها تلك المؤسسات لنفسها.

وقد تبدو معالجة قيمة المنتجات غير المباعة كجزء من الإنفاق الاستثماري فيه شيء من الغرابة، على اعتبار أن المعالجة على هذا النحو تفترض أن المنتجين أنفسهم قاموا بشراء هذه السلع. ولكن يمكن قبول هذه المعالجة في تلك الحالات التي يُخطط فيها المنتجين لزيادة المخزون من المنتجات[1].

فكما هو معروف تسعى الشركات عادة إلى الاحتفاظ بمخزون من المواد الأولية، والخامات، والسلع التامة الصنع، وغير التامة الصنع، وذلك لمواجهة التغيرات المفاجئة أو غير المتوقعة التي قد تحدث في الطلب أو العرض (تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال من أكبر الدول استيراداً للنفط وذلك على الرغم

---

(١) زيدان، رامي – مفهوم الناتج القومي والإنفاق القومي – مقالة نُشرت في صحيفة العروبة الصادرة في حمص – العدد (١١٣٧٠) – تاريخ الجمعة ١٠ / ١ / ٢٠٠٣.

من أنها تملك احتياطياً من النفط لا يُستهان به[1])، لكن هذا المنطق يصعب قبوله في تلك الحالات التي تقوم فيها الشركات بشراء منتجاتها، لا لسبب إلا لعدم مقدرتها على إغراء الآخرين بالشراء. وعموماً فإن التفرقة الفعلية بين الزيادات المخططة والزيادات غير المخططة هي مسألة عسيرة، ولذلك يتم معاملة كل هذه الزيادات كجزء من الإنفاق الاستثماري، حيث نعتبر تلك الزيادة بمثابة استثمار إيجابي في حين نعتبر الاستتراف في المخزون استثماراً سلبياً. وما تجدر الإشارة إليه هو أنه يتعين علينا استبعاد مخزون أول المدة، وذلك باعتبار أنه أنتج في فترات سابقة ولا يخص الفترة الجارية وبالتالي فإن:

صافي التغير في المخزون = مخزون آخر المدة – مخزون أول المدة

وكما نعلم أن المخزون كجزء من الاستثمار يتقلب بتغير الحالة الاقتصادية، فإذا ما تحسنت ظروف الشركات فإن المخزون ينخفض غالباً، في حين يتزايد في حالات الكساد، وذلك جراء عدم قدرة الشركات على تصريف كل إنتاجها الجاري.

٣ – الإنفاق الحكومي:

يتضمن الإنفاق الحكومي الإنفاق على الاستثمار والاستهلاك، والذي يتم عن طريق الهيئات الحكومية بكافة مستوياتها مركزية ومحلية، حيث يتضمن هذا الإنفاق التعليم والصحة والخدمات القانونية والأمن، ومحطات توليد الطاقة الكهربائية والأبنية والطرقات والمطارات ...الخ.

---

(١) د. العربيد، عدنان فهد – التحليل الاقتصادي الجزئي – جامعة تشرين – اللاذقية – ١٩٩٦– الصفحة (٣٦٣).

وهنا نشير إلى أن الإنفاق الحكومي على الأغراض العسكرية يعتبر من قبيل الإنفاق الاستهلاكي، ولكن يُستثنى من ذلك الأبنية السكنية للقوات المسلحة حيث تدخل ضمن الإنفاق الاستثماري[1].

أما فيما يخص المدفوعات التحويلية التي تؤديها الحكومة مثل إعانات البطالة، ومعاشات قدامى المحاربين، وإعانات الشيخوخة.... فإنها تُستبعد لدى حساب الإنفاق القومي على اعتبار أنه لا يقابلها ناتج قومي.

أخيراً نشير إلى أن السبب الرئيس الذي يدعو للتمييز بين كلاً من الإنفاق الاستهلاكي الخاص والحكومي مرده إلى أن حجم وتكوين كلا النوعين يخضع لعوامل وقوى مختلفة تماماً عن بعضها البعض. ففي حين أن الاستهلاك الخاص يخضع لاعتبارات الحاجة والضرورة، فإن الاستهلاك العام يخضع لاعتبارات مختلفة تتداخل مع بعضها البعض كالاعتبارات السياسية والاجتماعية والدفاعية[2].

٤ – صافي الصادرات:

تمثل الصادرات الوطنية مـــن السلع والخدمات إنفاقاً من قبل الأجانب على ما تمَّ إنتاجه محلياً، حيث تؤدي إلى زيادة تيار الدخل والإنفاق. وهنا نشير إلى أن الصادرات الوطنية سواء كانت مواد أولية أو مواد وسيطة تعتبر سلع نهائية، وذلك على اعتبار أن تصديرها إلى الخارج يعني أنه لم تجر عليها عمليات إنتاجية أخرى داخل حدود البلد.

أما من الجهة المقابلة، فإن الواردات من السلع والخدمات الأجنبية تعتبر إنفاقاً من قبل المواطنين على المنتجات الأجنبية، وبالتالي تؤدي إلى تسرب جزء من الدخل

---

(١) ذ. الأخرس، عبد المالك – الحسابات القومية – مرجع سابق – الصفحة (١٠٣).

(٢) د. محبك، محمد ظافر – التحليل الاقتصادي الكلي – مرجع سابق – الصفحة (٥٩).

والإنفاق إلى الخارج، لذلك يتم استبعاد الواردات عند حساب الإنفاق القومي، حيث تُطرح من الصادرات لنحصل على صافي الصادرات الذي يدخل في حساب الإنفاق القومي. أي أن:

صافي الصادرات = إجمالي الصادرات – إجمالي الواردات

فإذا كانت قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات فإن ذلك يمثل إضافة إلى الناتج القومي الإجمالي، والعكس صحيح. وبشكلٍ عام فإن الإنفاق القومي يساوي:

الإنفاق الاستهلاكي الخاص + الاستثمار الإجمالي الخاص المحلي + الإنفاق الحكومي (استهلاكي واستثماري) + صافي الصادرات

الآن وبعد هذا الشرح لكلٍ من الدخل القومي والناتج القومي والإنفاق القومي لنرَ طبيعة العلاقة بين هذه المسميات المختلفة.

العلاقة بين الدخل القومي والناتج القومي والإنفاق القومي :

عرف بول ساميولسون[1] Samuelson الدخل القومي بأنه مقدار الدخول المكتسبة بواسطة أصحاب عوامل الإنتاج نظير مساهمتهم في الإنتاج، أو بأنه الدخول المدفوعة لأصحاب عوامل الإنتاج نظير تأجير خدماتهم في القيام بالعملية الإنتاجية، أو بأنه القيمة المضافة.

من هذا التعريف يمكن أن ننظر إلى الدخل القومي من زوايا ثلاث هي:

- باعتباره دخولاً مكتسبة (الدخل القومي).
- باعتباره الإنفاق القومي.

---

(١) Samuelson, P-**Economics An Introductory Adalysis first Edition** 1948 –New york – P(226).

- باعتباره القيمة الصافية للناتج القومي (الناتج القومي).

إن تعبير (الدخل القومي) يُستخدم للدلالة على قيمة الناتج القومي الصافي بسعر التكلفة، حيث يمكننا القول بأن الدخل القومي يتطابق مع الناتج القومي ومع الإنفاق القومي. والمفاهيم الثلاثة هذه وإن كانت تبدو مختلفة للوهلة الأولى، إلا أنها في حقيقة الأمر صورٌ مختلفة للشيء نفسه.

فالناتج القومي ينظر إلى مصدر الإنتاج ويركز على قيمة الإنتاج من سلع وخدمات، بينما الدخل القومي ينظر إلى ناحية استلام الدخل مقابل تقديم خدمات عوامل الإنتاج ويركز على أنصبة كل من عوامل الإنتاج من الدخل، أما الإنفاق القومي فيهتم بكيفية إنفاق الدخل القومي. ومما سبق يمكن القول أن الدخل القومي يتطابق مع الناتج القومي ومع الإنفاق القومي. ولكن كيف؟

إن الناتج القومي يساوي مجموع القيم المضافة في كافة الأنشطة الإنتاجية العاملة في الاقتصاد القومي خلال فترة معينة من الزمن. فلو أخذنا القيمة المضافة في حالة كل وحدة إنتاجية فإنها توزع على أصحاب خدمات عناصر الإنتاج وذلك مقابل استخدام هذه العناصر في الإنتاج.

فمن القيمة المضافة يتم دفـــع أجور العمال، والفائـــدة على رأس المال، والريع أو الإيجار على العقارات المستخدمة. وما يتبقى من هذه القيمة المضافة فإنه يمثل ربحاً.

وكما نعلم فإن مجموع تلك العائدات (أجور وفوائد وريع وربح) هو الدخل القومي. وبالتالي نستنتج حقيقة هامة مفادها أن القيمة المضافة بالنسبة لأي مشروع لا بُدَّ أن تتساوى مع قيمة العائدات التي يستلمها أصحاب عناصر الإنتاج المُستخدمين في النشاط الإنتاجي للمشروع خلال فترة زمنية معينة. أي أن:

القيمة المضافة =

الأجور والمرتبات والمكافآت + الإيجارات والريع + الفائدة + الأرباح

أي أنه يمكننا القول أن الناتج القومي يتطابق مع الدخل القومي (الناتج القومي ≡ الدخل القومي). ويمكننا التأكد من صحة هذه المتطابقة من تعريف الأرباح بالنسبة للوحدة الإنتاجية، حيث تـُعرَّف الأرباح على أنها الفرق بين قيمة الإنتاج والمدفوعات من أجور وريع وفوائد.

الأرباح ≡ قيمة الإنتاج − (الأجور + الإيجارات والريع + الفوائد) ⇐

قيمة الإنتاج = الأجور + الريع + الفوائد + الأرباح. أي:

قيمة الإنتاج = مجموع عائدات عناصر الإنتاج المستخدمة. أي أنَّ:

الناتج القومي ≡ الدخل القومي

ويمكننا توضيح ذلك بمثال عددي مبسط كما يلي:

لنفرض أنه لدينا البيانات التالية الخاصة بالناتج القومي لاقتصاد دولة ما، وذلك عن السنة المنتهية بتاريخ٣١/١٢/٢٠٠٠(مثلاً) والقيمة بالمليون وحدة نقدية. وللتبسيط نفترض أن هذا الاقتصاد يتكون من ثلاثة قطاعات (أ ، ب ، ج). ولنفرض أن القطاع /أ/ يقوم بإنتاج مواد خام قيمتها الإجمالية (١٠٠) مليون وحدة نقدية. ثم يقوم القطاع (ب) بأخذ هذه المواد الخام وتحويلها إلى سلع نصف مصنوعة قيمتهما الإجمالية (٣٠٠) مليون وحدة نقدية. ومن ثم يقوم القطاع (ج) بالمرحلة الأخيرة من الإنتاج وهي أخذ السلع نصف المصنعة من القطاع (ب) وتحويلها إلى سلع كاملة الصنع قيمتها الإجمالية (٦٠٠) مليون وحدة نقدية.

قطاعات الإنتاج	القيمة الإجمالية للإنتاج (مليون وحدة نقدية)	قيمة مستلزمات الإنتاج الوسيط (مليون وحدة نقدية)	القيمة المضافة (مليون وحدة نقدية)	أجور + فوائد + ريع	أرباح	مجموع عائدات عناصر الإنتاج (مليون وحدة نقدية)
أ	١٠٠ مواد خام	٠	١٠٠	٧٠	٣٠	١٠٠
ب	٣٠٠ سلع نصف مصنعة	١٠٠	٢٠٠	١٣٠	٧٠	٢٠٠
ج	٦٠٠ سلع تامة الصنع (الإنفاق القومي)	٣٠٠	٣٠٠	٢٥٠	٥٠	٣٠٠
المجموع	١٠٠٠	٤٠٠	٦٠٠ (الناتج القومي)	٤٥٠	١٥٠	٦٠٠ (الدخل القومي)

كما نلاحظ: الإنفاق القومي (يتطابق مع) الناتج القومي (يتطابق مع) الدخل القومي.

من الجدول يتبين لنا ما يلي:

١ - الناتج القومي هو مجموع القيم المضافة في القطاعات الثلاث (٦٠٠) مليون وحدة نقدية.

٢ - الدخل القومي هو مجموع عائدات عناصر الإنتاج متمثلة بالأجور والريع والفوائد والأرباح. والدخل القومي هذا عبارة عن توزيع للقيمة المضافة المتحققة في كل قطاع من قطاعات الإنتاج على خدمات عناصر الإنتاج التي ساهمت في العملية الإنتاجية (٦٠٠) مليون وحدة نقدية.

٣ - الإنفاق القومي يتمثل بالإنفاق على السلع والخدمات النهائية فقط، أي أننا نأخذ إنفاق القطاع (ج) فقط إذ أنه ينتج السلع التامة الصنع (السلع النهائية) والتي هي بقيمة (٦٠٠) مليون وحدة نقدية. أما إنفاق القطاع (ب) على إنتاج القطاع (أ) فليس سوى إنفاق وسيط وكذلك فإن إنفاق القطاع (ج) على إنتاج القطاع (ب) فهو إنفاق وسيط أيضاً. وبالتالي الإنفاق النهائي هو ما يقوم أصحاب الدخل القومي بإنفاقه على شراء السلع والخدمات التامة الصنع والتي قام القطاع (ج) بإنتاجها.

المفاهيم المختلفة للدخل القومي:

كنا قد رأينا أن كلاً من الدخل القومي والناتج القومي والإنفاق القومي ما هي في الحقيقة إلا مسميات مختلفة لمعنى واحد. إلا أن ذلك ليس إلى هذه الدرجة من اليسر والبساطة، والسبب في ذلك هو أن للدخل القومي العديد من المفاهيم والمصطلحات المختلفة عن بعضها البعض، سواء من حيث الإجمال والتفصيل، أو من حيث درجة الصفاء والشمول التي يتوخاها الدارسون.

١ - الدخل المحلي:

ويُطلق عليه أحياناً اسم (الدخل الأهلي) أو (الجغرافي) وذلك لارتباطه ببقعة جغرافية محددة من الأرض تتم عليها ممارسة الأنشطة الإنتاجية. والدخل المحلي بالتعريف هو مجموع العائدات التي تُستحق لأصحاب خدمات عناصر الإنتاج من المواطنين أو الأجانب خلال فترة سنة جراء استخدامها في الأنشطة الإنتاجية داخل حدود البلد الجغرافية.

وبالتالي الدخل الذي تحصل عليه شركة أجنبية تستثمر في سورية يدخل في تقدير الدخل المحلي السوري ولا يدخل في تقدير الدخل القومي السوري، وبالمقابل الدخل الذي يحصل عليه المواطنون السوريون جراء استثمارهم في الخارج يدخل في تقدير الدخل القومي السوري ولا يدخل في تقدير الدخل المحلي السوري.

مما سبق يكون الدخل المحلي أقل، أو أكبر من الدخل القومي وذلك تبعاً لعائدات الإنتاج العائدة لأبناء الوطن في الخارج إلى العائدات التابعة للأجانب في الداخل. فإذا كانت عائدات الإنتاج التي يملكها أبناء الوطن في الخارج أكبر من عائدات الإنتاج التي يملكتها الأجانب في الوطن يكون الدخل القومي أكبر من الدخل المحلي، ويكون أقل في حالة العكس. ويمكن أن نتبين العلاقة بين كلاً من الدخل القومي والدخل المحلي كما يلي:

الدخل القومي =

الدخل المحلي + العائدات المستحقة للمواطنين في الخارج – العائدات المستحقة للأجانب في الداخل

٢ – الدخل الشخصي:

من دراستنا السابقة للدخل القومي رأينا أنه يتولد جراء تقديم خدمات إنتاجية. ولكن لنتساءل ألا يمكن أن يحصل الفرد على دخل لا يدخل في تقدير الدخل القومي، لأن هذا الدخل لم يكن مقابل خدمة إنتاجية؟ وبالتالي نكون الآن بصدد حالة مختلفة للدخل وهي حالة الدخل الشخصي.

يُعرّف الدخل الشخصي بأنه الدخل الجاري الذي يحصل عليه الفرد ومن كافة المصادر سواء تم تقديم خدمة إنتاجية أو نتيجة للتحويلات التي لم تنشأ نتيجة تقديم خدمة إنتاجية.

وبالتالي يمكن القول أن الدخل الشخصي يتضمن الدخول التي يحصل عليها الأفراد قبل خصم الضرائب المباشرة المفروضة على الدخل. ومن ثم فإن الدخل القومي سوف يختلف عن الدخل الشخصي على اعتبار أن هناك دخولاً تُستحق للأفراد ولكن لا يستلمونها، ومثال على تلك الدخول الأرباح غير الموزعة

والضرائب على الأربـــاح وأشباه ضرائب الضمـــان الاجتماعي. فهـــذه الدخول لا تدخل في حساب الدخل الشخصي وإنما في حساب الدخل القومي.

وبالمقابل هناك دخول تدخل في حساب الدخل الشخصي ولا تدخل في حساب الدخل القومي كالمدفوعات التحويلية التي لا يقابلها خدمة إنتاجية، سواء كانت تلك التحويلات من الدولة أو المؤسسات الفردية.

وعلى اعتبار أن فوائد الدين العام هي عبارة عن مدفوعات تؤول إلى الأفراد دون أية مساهمة من قبلهم في عملية الإنتاج الجاري، لذا يتوجب تتريلها من حساب الدخل القومي ولكـــن تدخل في حساب الدخل الشخصي.

ومما سبق يمكن تبيان العلاقة التي من خلالها نحصل على تقدير الدخل الشخصي كما يلي:

الدخل الشخصي =

الدخل القومي − (الأرباح غير الموزعة + الضرائب على الأرباح + أشباه ضرائب الضمان الاجتماعي) + المدفوعات التحويلية

٣ − الدخل الشخصي المتاح (الممكن التصرف فيه):

الدخل الشخصي المتاح يبين لنا مقدار القوة الشرائية المتاحة للأفراد، ويمكن اشتقاقه بسهولة من الدخل الشخصي. فكما أوضحنا بأن الحكومة تقوم بفرض ضرائب مباشرة، وبالتالي لا يستطيع الأفراد التصرف بجميع الدخول التي يكتسبونها. فإذا طرحنا هذه الضرائب من الدخل الشخصي (بالإضافة إلى طرح تحويلات الأفراد إلى الخارج إن وجدت) فإننا نحصل على ما يُسمى بالدخل التصرفي، والذي هو بالتعريف الدخل الذي يمكن للفرد أن ينفقه حيث يشاء فإما أن يُنفق على الاستهلاك أو يتم ادخاره.

الدخل الشخصي المتاح = الدخل الشخصي – الضرائب المباشرة على الدخل

أو: الدخل الشخصي المتاح =

الإنفاق على الاستهلاك الشخصي + الادخار الشخصي

إن الدخل الممكن التصرف فيه (الدخل الشخصي المتاح) يعتبر ذا أهمية لتجار التجزئة وصانعي السلع الاستهلاكية، وذلك على اعتبار أنه يبين لنا حجم السوق الاستهلاكي. فإذا كان الدخل التصرفي آخذاً في الارتفاع فإن ذلك سينعكس إيجاباً على مبيعات معظم المنشآت الإنتاجية، إذ يتوقع حينئذ أن تزداد مبيعات تلك المنشآت، والعكس صحيح عندما يكون الدخل التصرفي متجهاً نحو الانخفاض.

٤ – الدخل النقدي والدخل الحقيقي:

كنا قد تعرضنا إلى هذين المفهومين سابقاً.

أهمية مؤشر الدخل القومي:

ليس ثمة ريب أن تطوير مقياس اقتصادي للحكم على مستوى النشاط الاقتصادي في مجتمع ما يعتبر ابتكاراً بالغ الأهمية. ويتفق معظم الاقتصاديين على أن التغيرات في الدخل (الناتج) القومي تعتبر خير مقياس للتغيرات في النشاط الاقتصادي القومي. ولا نكون متحيزين إذ اقلنا أن مفهوم الدخل القومي من أكثر الأفكار أهمية في علم الاقتصاد. فبواسطة هذا المقياس (الدخل القومي) نستطيع أن نتفهم وأن نُقيّم النشاط الاقتصادي الشامل لاقتصاد بكامله. ومن ثم فإنه لا غنى للنظرية والسياسة الماكرو اقتصادية عن قياس الدخل القومي، إلى حد القول أن هذا المؤشر يعتبر وبحق إحدى الاختراعات العظيمة في القرن العشرين، ومن دونه كنا سنرى علم الاقتصاد يتخبط في بحر من البيانات غير المنظمة.

إن دراسة الدخل القومي لها أهميتها من كافة الجوانب. وإذا أردنا تحديد الأسباب الرئيسة التي ترجع إليها أهمية تلك الدراسة فإننا يمكن أن نذكر تلك الأسباب بما يلي:

أولاً- يعتبر الدخل القومي أحد أكثر المؤشرات الاقتصادية المستخدمة أهمية في تتبع تطور النشاط الإنتاجي في الدولة.

فالدخل القومي يستخدم للحكم على مدى نجاح السياسة الاقتصادية للحكومة[1]. فقد تلجأ الحكومة لاتخاذ إجراءات وتدابير معينة بغية تهيئة الظروف الملائمة للنشاط الإنتاجي وتوجيهه بشكل سليم، كأن تقوم الحكومة باعتماد قانون جديد للإصلاح الزراعي، أو تخفيف الأعباء الضريبية المترتبة على نوع معين من النشاط الإنتاجي أو التوسع في العمليات الائتمانية ..الخ.

ففي مثل هذه الحالات تُستخدم تقديرات الدخل القومي للسنوات التي أعقبت تطبيق تلك الإجراءات ومن ثم مقارنة تلك التقديرات بنتائج السنوات السابقة. فإذا تبين أن الدخل القومي قد زاد زيادة تفوق المتوسط السنوي للزيادة المعتادة، فعندئذ يمكن تفسير ذلك بنجاح السياسة الاقتصادية الجديدة التي تم اتباعها، طبعاً مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل الأخرى المؤثرة على النشاط الاقتصادي كالعوامل الطبيعية فيما يتعلق بالزراعة، وحالة التعامل مع العالم الخارجي وهكذا[2].

---

(١) زيدان، رامي – مفهوم الدخل القومي وأهميته – مقالة نُشرت في صحيفة العروبة الصادرة في حمص – العدد (١١٣٦٤) – تاريخ الجمعة ٣ / ١ / ٢٠٠٣.

(٢) د. نجار، أحمد منير – الحسابات الاقتصادية القومية – مرجع سابق – الصفحة (٨٤، ٨٥).

كما أن تطور الدخل القومي الحقيقي خلال فترة زمنية معينة يعكس حالة نمو الاقتصاد القومي أو ركوده خلال تلك الفترة، وذلك على اعتبار أن معدل الزيادة السنوية في الدخل القومي من المعايير الهامة المستخدمة لتقييم عملية التنمية، وبالتالي نستطيع مقارنة نمو الاقتصاد من سنة إلى أخرى وذلك بمقارنة الدخل القومي من سنة لأخرى.

ثانياً- أن التقديرات الأساسية الخاصة بالدخل القومي تعتبر نقطة البدء بالنسبة للمخططين الاقتصاديين نحو تحديد هدف الخطة الاقتصادية وتعبئة الموارد الاقتصادية لتحقيق الهدف المنشود. كما أن الدخل القومي يُمكننا من دراسة التركيب الهيكلي للاقتصاد من حيث نسبة مساهمة كل قطاع في تكوين هذا الدخل من جهة، والتغير الذي طرأ على هذا التكوين من جهة أخرى.

ثالثاً- ومن خلال مقارنة الدخل القومي لدولةٍ ما في إحدى السنوات مع الدخل القومي لدولة أو دول أخرى (مع أخذ العوامل الأخرى بعين الاعتبار) فإننا نستخلص نتائج هامة عن مستوى الرفاه الاقتصادي، ومعدل النمو في تلك الدولة مقارنة بالدول الأخرى .

رابعاً- كما أن توزيع الدخل القومي على السكان يعطينا دلالات هامة عن الرفاهية الاقتصادية للمجتمع. فكلما زادت درجة العدالة في توزيع الدخل القومي، كلما كان ذلك مؤشراً على ارتفاع مستوى الرفاهية الاقتصادية للأفراد، والعكس صحيح، طبعاً مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل الأخرى (مثل معدل النمو السكاني وزيادة معدل الإنتاجية)، فإذا كان هناك بلدان يتساويان في عدد السكان، والدخل القومي، والنواحي الأخرى ولكن يختلفان بنقطة واحدة هي الاختلاف في شكل توزيع الدخل القومي، ومن ثم فإن البلد الذي تكون فيه النسبة الكبرى من الدخل

القومي متركزة لدى نسبة قليلة من السكان فإنه يكون ذا مستوى رفاهية اقتصادية أقل من البلد الأخر.

وبشكلٍ عام نقول أنه على الرغم من تعدد المؤشرات والمقاييس المستخدمة لمعرفة فاعلية عملية التنمية وزيادة (أو انخفاض) مستوى الرفاه الاقتصادي، ومعرفة الحالة الاقتصادية للبلد، إلا أن مؤشر الدخل القومي يبدو أفضل من غيره من المؤشرات المستخدمة.



المبحث الثاني

تطوّر الناتج المحلي في سورية، وآفاقه المستقبليّة

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى دراسة الناتج المحلي في سورية (المكان)، ولفترة زمنية تمتد عشر سنوات: ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ (الزمان).

مصادر توليد الدخل القومي:

بادئ ذي بدء وقبل سبر غور هذا المبحث نقول إن الدخل القومي يتولد من مصدرين[١]:

المصدر الأول:

المصدر المحلي: ويتولد من نوعين من القطاعات:

القطاعات السلعية (الإنتاج المادي): وهي التي تتضمن جوهر الزيادة في الدخل القومي. وهذه القطاعات هي الزراعة، الصناعة (الاستخراجية والتحويلية)، الكهرباء والبناء والتشييد.

---

(١) د. الحمش، منير - **الاقتصاد السوري على مشارف القرن الحادي والعشرين** - دار مشرق مغرب للنشر - دمشق - ١٩٩٧ - الصفحة (٣٢).

القطاعات الخدمية (غير السلعية): وهي القطاعـات التي تنتج مختلف الخدمات (النقل - المواصلات - التجارة - المالية - الإيجارات - الإدارة العامة - والخدمات الأخرى). حيث يتولد الدخـل في هـذه القطاعات من خـلال الإنفاق عليها.

المصدر الثاني:

يتمثل فيما يحصل عليه الاقتصاد الوطني من صافي التحويلات من العالم الخارجي (مثل تحويلات السوريين في الخارج والمنح والمعونات الخارجية وأموال الدعم من الدول العربية الشقيقة وتحويلات رأس المال)، وكذلك من صافي دخل الملكية وعائد التنظيم من العالم الخارجي.

وكنا قد درسنا في المبحث الأول المفاهيم المختلفة لكلٍ من مقاييس الدخل (الناتج) القومي والدخل الجغرافي (المحلي)، وبحيث يمكننا القول إن جميع الحسابات الخاصة بالدخل يمكن الحصول عليها واحتسابها في ضوء توفر الإحصاءات وطبيعة النظام الإحصائي المطبق. على أنه من الشائع والغالب في أكثر الدول استخدام حسابات ومقاييس الدخول الجغـرافية (المحلية)، إذ أنها تُعبِّر عن حقيقة وواقع الدخل المتحصل في الوطن الواحد خلال فترة زمنية محددة عادة السنة، وأن العلاقة بين هذه الحسابات والمقاييس يمكن تصويرها بمعادلات بسيطة تحدد طريقة الانتقال من مفهوم إلى آخر، وقد تم التعارف على استخدام اصطلاح الدخل أو الناتج المحلي في حساب المؤشرات الاقتصادية والإجمالية[1].

وبالتالي فإننا سوف ندرس تطور الدخل (الناتج) المحلي (الجغرافي) في سورية للفترة الزمنية الممتدة من عام ١٩٩٠ حتى ١٩٩٩ وبالأسعار الثابتة لعام ١٩٩٥.

(١) د.الأخرس، عبد المالك - **الحسابات القومية** - مرجع سابق - الصفحة (٦٢ ، ٦٣) .

الجدول رقم (٢) يوضح تطور الدخل (الناتج) المحلي الإجمالي والصافي، والاستثمار العام (بأسعار ١٩٩٥ الثابتة)، والإنفاق العام، وبملايين الليرات السورية

السنة / البيان	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
الإنفاق العام	٦١٨٧٥	٨٤٦٩٠,٥٠٧	٩٣٠٤٢,٤٧	١٢٣٠١٨	١٤٤١٦٢	١٦٢٠٤٠	١٨٨٠٥٠	٢١١١٢٥	٢٣٧٣٠٠	٢٥٥٣٠٠
مجمل تكوين رأس المال الثابت في القطاع العام	٣٩٣٨٩	٤٠٦٦٦	٤١٤٢٨	٤٥٦٢٣	٦٥٩٢٩	٦٨٠٨٤	٧٣٩١٤	٨٥٤١٣	٨٩٢٣٤	*٨٧٠٩٢
ن.م.ج بسعر السوق	٣٨٩٤٦٩	٤٢٠٢٤٢	٤٧٦٨٥٠	٥٠١٥٤٦	٥٣٩٩٢٩	٥٧٠٩٧٥	٦١٢٨٩٦	٦٢٨١٤٨	٦٧٥٨٨٨	*٦٦٣٦٨٨
اهتلاك رأس المال الثابت	١٤٠٤٦	١٤٦٨٢	١٦٢٥٨	١٧٢٦١	١٨٧٣١	٢٠٣٤٤	٢٢٥٨٩	٢٣٥٦٥	٢٥٢١٩	*٢٥٢٢٨
ن.م.ص بسعر السوق	٣٧٥٤٢٣	٤٠٥٥٦٠	٤٦٠٥٩٢	٤٨٤٢٨٥	٥٢١١٩٨	٥٥٠٦٣١	٥٩٠٣٠٧	٦٠٤٥٨٣	٦٥٠٦٦٩	*٦٣٨٤٦٠
صافي ض.غ.م (+الإعانات – الضرائب)	-١٧٢٣٤	-٢٧٩٢٩	-٣٨٩٥٦	-٤٣٤٣١	-٥٦٧٠٢	-٦١٠٠٤	-٤٩٨١٩	-٥٣٢٣٩	-٢٩٩٢٠	*-٣٩٣١٧
ن.م.ص بتكلفة عوامل الإنتاج	٣٥٨١٨٩	٣٧٧٦٣١	٤٢١٦٣٦	٤٤٠٨٥٤	٤٦٤٤٩٦	٤٨٩٦٢٧	٥٤٠٤٨٨	٥٥١٣٤٤	٦٢٠٧٤٩	*٥٩٩١٤٣
معدل نمو الإنفاق العام%	–	٣٦,٨٧	٩,٨٦	٣٢,٢	١٧,١٩	١٢,٤	١٦,٠٥	١٢,٢٧	١٢,٤	٧,٥٩
معدل نمو الاستثمار الحكومي %	–	٣,٢٤	١,٨٧	١٠,١٣	٤٤,٥١	٣,٢٧	٨,٥٦	١٥,٥٦	٤,٤٧	-٢,٤
معدل نمو ن.م.ج بسعر السوق %	–	٧,٩	١٣,٤٧	٥,١٨	٧,٦٥	٥,٧٥	٧,٣٤	٢,٤٩	٧,٦	-١,٨١
معدل نمو ن.م.ص بتكلفة عوامل الإنتاج %	–	٥,٤٣	١١,٦٥	٤,٥٦	٥,٣٦	٥,٤١	١٠,٣٩	٢,٠١	١٢,٥٩	-٣,٤٨

* أرقام مبدئية. المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠ – المكتب المركزي للإحصاء – دمشق. معدلات النمو محسوبة من قبل الباحث.

الآن سنقوم بتقسيم الفترة المدروسة الممتدة لعشر سنوات إلى فترتين زمنيتين متساويتين مدة كل فترة زمنية خمس سنوات، حيث تمتد الفترة الزمنية الأولى للأعوام (١٩٩٠ - ١٩٩٤)،والفترة الزمنية الثانية تمتد للأعوام (١٩٩٥ - ١٩٩٩)، ومن ثم سنقوم بحساب معدلات النمو السنوية الوسطية لكل فترة على حدة، وذلك بغية دراسة التطور الحركي (الديناميكي) لبعض المتحولات السابقة التي نحتاجها في دراستنا اللاحقة. ومن ثمَّ سنُجري التحليل والمقارنات اللازمة.

الجدول رقم (٣) يوضح معدلات النمو السنوية الوسطية للمتحولات المذكورة خلال الفترتين الزمنيتين المدروستين

البيـــــان	معدل النمو السنوي الوسطي (%)	
	١٩٩٠ - ١٩٩٤	١٩٩٥- ١٩٩٩
الإنفاق العام	٢٣,٥٥	١٢,٠٤
الاستثمار الحكومي	١٣,٧٤	٦,٣٥
الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق	٨,٥١	٣,٨٣
الناتج المحلي الصافي بسعر السوق	٨,٥٥	٣,٧٧
الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج	٦,٧١	٥,١٨

المصدر: من إعداد الباحث. بالاعتماد على الجدول رقم (٢).

من الجدول ومن خلال مقارنة معدلات النمو السنوية الوسطية المتحققة يمكننا أن نخط النتائج التالية:

• بالنسبة للإنفاق العام نلاحظ أن معدل النمو السنوي الوسطي في النصف الأول من التسعينات، والممتد للفترة الأولى، كان أكبر مما هو عليه في النصف الثاني من التسعينات في الفترة الثانية.

• وكما هو مُلاحظ فإن الانخفاض الذي حدث في معدل النمو السنوي الوسطي للإنفاق العام في الفترة الثانية قد ترافق أيضاً بحدوث انخفاض مقابل في كل من معدلات نمو الاستثمار الحكومي والنواتج المحلية بأنواعها المختلفة (إجمالي، وصافي...).

• فمن الجدول نلاحظ أن معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الحكومي في الفترة الأولى بلغ (١٣,٧٤ %)، حيث انخفض في الفترة الثانية إلى (٦,٣٥ %).

• كما ونلاحظ أن الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق قد بلغ معدل نموه في الفترة الأولى (٨,٥١ %)، بينما حقق معدل نمو في الفترة الثانية بمقدار (٣,٨٣ %).

• بالنسبة للناتج المحلي الصافي بسعر السوق يُلاحظ نتائج مماثلة، إذ بلغ معدل نموه في الفترة الأولى (٨,٥٥ %)، حيث انخفض في الفترة الثانية إلى (٣,٧٧ %).

• نفس النتائج أيضاً تنطبق على الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج، إذ كان معدل نموه المتحقق في النصف الأول (٦,٧١ %)، في حين بلغ هذا المعدل في النصف الثاني (٥,١٨ %).

• من كل ما تقدم يمكننا القول أن الاقتصاد السوري خلال تلك السنوات العشر قد مرَّ بمرحلتين مختلفتين من حيث معدلات النمو المتحققة. فكما رأينا شهد

النصف الأول من التسعينات معدلات نمو مرتفعة في حين أن النصف الثاني شهد انخفاض في معدلات النمو قياساً بالنصف الأول حيث بدت ملامح الركود على الاقتصاد السوري وتركت بصمات واضحة المعالم والآثار. فكيف نُفسّر ذلك؟

الركود التضخمي في سورية خلال الفترة (١٩٩٥ – ١٩٩٩):

الآن لو عدنا إلى تطور النفقات العامة (العادية والإنمائية) ودرسناها خلال الفترتين المذكورتين. ماذا يمكن لنا أن نستنتج؟

الجدول رقم (٤) يوضح تطور النفقات العادية والإنمائية في الموازنة التقديرية للفترة ١٩٩٠ – ١٩٩٩ (بألوف الليرات السورية)

السنوات	النفقات		المجموع
	عادية	إنمائية	
١٩٩٠	٣٧٥٧٥٠٠٠	٢٤٣٠٠٠٠٠	٦١٨٧٥٠٠٠
١٩٩١	٥٧٥١٣٥٠٧	٢٧١٧٧٠٠٠	٨٤٦٩٠٥٠٧
١٩٩٢	٥٦٧٩٢٤٧٠	٣٦٢٥٠٠٠٠	٩٣٠٤٢٤٧٠
١٩٩٣	٦١٢٦٨٤٤٥	٦١٧٤٩٥٥٥	١٢٣٠١٨٠٠٠
١٩٩٤	٧٦١٩٧٨٨٥	٦٧٩٦٤١١٥	١٤٤١٦٢٠٠٠
١٩٩٥	٨٧٩٤٠٦٩٩	٧٤٠٩٩٣٠١	١٦٢٠٤٠٠٠٠
١٩٩٦	٩٦٥٧٧٠٠٠	٩١٤٧٣٠٠٠	١٨٨٠٥٠٠٠٠
١٩٩٧	١٠٢٤٢٥٠٠٠	١٠٨٧٠٠٠٠٠	٢١١١٢٥٠٠٠
١٩٩٨	١١٧٧٠٠٠٠٠	١١٩٦٠٠٠٠٠	٢٣٧٣٠٠٠٠٠
١٩٩٩	١٣٣٥٠٠٠٠٠	١٢١٨٠٠٠٠٠	٢٥٥٣٠٠٠٠٠

المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠ – جدول ١٥/٣ – الصفحة (٤٧٠).

من الجدول السابق لو حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي للنفقات العادية والإنمائية للفترتين المذكورتين نجد ما يلي:

الجدول رقم (٥) يوضح معدل النمو السنوي الوسطي للنفقات

العادية والإنمائية للفترتين

البيـــــان	معدل النمو السنوي الوسطي (%)	
	١٩٩٠- ١٩٩٤	١٩٩٥ - ١٩٩٩
النفقات العادية	١٩,٣٣	١١
النفقات الإنمائية	٢٩,٣٢	١٣,٢٣

كما هو مُلاحظ من الجدول رقم (٥) فإن معدل النمو السنوي الوسطي للنفقات العادية في الفترة الثانية قد انخفض إلى (١١ %)، كما أن معدل النمو السنوي الوسطي للنفقـــات الإنمائية قـــد انخفض أيضاً في الفتـــرة الثانيـــة وأصبح (١٣,٢٣ %).

وبالتالي يمكن القول أن انخفاض معدل النمو السنوي الوسطي في النفقات العامة العادية والإنمائية ساهم في بروز ظاهرة الركود في النصف الثاني من التسعينات.

ولكن نشير إلى الأهمية الأكبر للنفقات الإنمائية على اعتبار أنها موجهة نحو مشاريع تنموية، إذ أن انخفاض معدل نموها قاد بدوره إلى انخفاض في الاستثمار الحكومي في النصف الثاني من التسعينات كما سنلاحظ.

الجدول رقم (٦) يوضح مجمل تكوين رأس المال الثابت حسب الملكية

(بأسعار ١٩٩٥ الثابتة) وبملايين الليرات السورية

العام	إجمالي تكوين رأس المال الثابت	القطاع العام	القطاع الخاص
١٩٩٠	٩٢٤٣٤	٣٩٣٨٩	٥٣٠٤٥
١٩٩١	٩٥٨٣٦	٤٠٦٦٦	٥٥١٧٠
١٩٩٢	١٢٧٠٣٩	٤١٤٢٨	٨٥٦١١
١٩٩٣	١٢٨٨٥٦	٤٥٦٢٣	٨٣٢٣٣
١٩٩٤	١٥٥٥٣٠	٦٥٩٢٩	٨٩٦٠١
١٩٩٥	١٥٥٥٠٤	٦٨٠٨٤	٨٧٤٢٠
١٩٩٦	١٥٥٠٤٥	٧٣٩١٤	٨١١٣١
١٩٩٧	١٤٧٢٥٦	٨٥٤١٣	٦١٨٤٣
١٩٩٨	١٥٢٠٠١	٨٩٢٣٤	٦٢٧٦٧
١٩٩٩*	١٤٨٥٤٨	٨٧٠٩٢	٦١٤٥٦

المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠ – جدول ١٦/٣٧ – الصفحة (٥٤٦). * أرقام مبدئية.

لقد رأينا أن معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الحكومي قد انخفض من (١٣,٧٤ %) في الفترة الأولى إلى (٦,٣٥ %) في الفترة الثانية. إلا أن انخفاض الاستثمار في النصف الثاني من التسعينات لم يكن مقتصراً فقط على الاستثمار الحكومي فحسب، وإنما شمل أيضاً الاستثمار الخاص، مما ساهم في تعميق ظاهرة الركود الاقتصادي. فمن الجدول رقم (٦) لو حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الخاص نجد ما يلي:

الجدول رقم (٧) يوضح معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الخاص

البيــان	١٩٩٠- ١٩٩٤	١٩٩٥-١٩٩٩
معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الخاص (%)	١٤	- ٨,٤٣

وكما هو ملاحظ فإن معدل النمو السنوي الوسطي للاستثمار الخاص في النصف الأول من التسعينات كان مرتفعاً وتجاوز مثيله في القطاع العام بشيء بسيط. وقد كان لقانون الاستثمار رقم (١٠) الصادر بتاريخ ١٩٩١/٥/٤ دوراً فاعلاً في زيادة الاستثمارات الخاصة.

إلا أن العكس حصل في النصف الثاني من التسعينات، فلم يزداد معدل النمو، وإنما انخفض وأصبح سالباً، إذ تراجع الاستثمار الخاص من مبلغ (٨٧٤٢٠) مليون ليرة سورية عام ١٩٩٥ إلى مبلغ (٨١١٣١) مليون ليرة سورية عام ١٩٩٦، ومن ثم إلى مبلغ (٦١٤٥٦) مليون ليرة سورية عام ١٩٩٩. و لم يتمكن الاستثمار العام من سد النقص الحاصل في الاستثمار الخاص، وذلك جراء التوجهات الجديدة للحكومة نحو الاعتماد على القطاع الخاص.

ومن المؤشرات الأخرى التي تدلنا على طوفان الركود في الاقتصاد السوري هو تراجع نصيب إجمالي الاستهلاك (خاص وعام) في الناتج المحلي الإجمالي (بأسعار ١٩٩٥ الثابتة) خلال سنوات الدراسة وبشكل ملحوظ كما يوضح الجدول التالي:

الجدول رقم (٨) يوضح نصيب إجمالي الاستهلاك (خاص وعام) في الناتج المحلي الإجمالي (بأسعار ١٩٩٥) الثابتة وبملايين الليرات السورية

البيان / العام	إجمالي الاستهلاك	الناتج المحلي الإجمالي	نسبة إجمالي الاستهلاك / الناتج المحلي الإجمالي (%)
١٩٩٠	٣٨٦٢٠٨	٣٨٩٤٦٩	٩٩,١٦
١٩٩١	٣٩٦٠٢٨	٤٢٠٢٤٢	٩٤,٢٤
١٩٩٢	٤٤٦٥٠٩	٤٧٦٨٥٠	٩٣,٦٤
١٩٩٣	٤٥١٩٧٠	٥٠١٥٤٦	٩٠,١٢
١٩٩٤	٤٢٦٤٣١	٥٣٩٩٢٩	٧٨,٩٨
١٩٩٥	٤٥٥٥٣٢	٥٧٠٩٧٥	٧٩,٧٨
١٩٩٦	٤٧١٤٧٤	٦١٢٨٩٦	٧٦,٩٣
١٩٩٧	٤٦٩٢٠٧	٦٢٨١٤٨	٧٤,٧
١٩٩٨	٤٩٥٠٨٢	٦٧٥٨٨٨	٧٣,٢٥
١٩٩٩*	٤٨١٦٢٧	٦٦٣٦٨٨	٧٢,٥٧

المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠ – جدول ١٦/١٢ – الصفحة (٥١٨). * أرقام مبدئية.

وكما هو ملاحظ من الجدول فقد تراجع نصيب إجمالي الاستهلاك في الناتج المحلي الإجمالي بشكل كبير وواضح، إذ كان (٩٩,١٦ %) عام ١٩٩٠، انخفض إلى (٧٢,٥٧ %) عام ١٩٩٩، وإذا حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي لإجمالي الاستهلاك خلال النصف الأول من التسعينات للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٤) فإننا نجده يساوي (٢,٥١ %)، بينما نجـــده في النصف الثاني مـــن التسعينات للفتـــرة (١٩٩٥-١٩٩٩) يساوي (١,٤ %)، حيث يُلاحظ الانخفاض الواضح، مما يدلنا

على التقلص في الطلب الفعال، وهذا يرجع أساساً إلى تمركز الثروة بيد عدد محدود من السكان، وانخفاض الدخول الحقيقية على الرغم من حدوث زيادة اسمية في الدخول. إلا أن تلك الزيادة لم تكن بقادرة ولا بأي شكل من الأشكال على موازاة تلك الزيادات الحاصلة في الأسعار. حيث استمرت الدخول بالتآكل والانكماش مع مرور الزمن - وخاصة دخول العاملين في الدولة - مما أدى إلى انقلاب عربة الاقتصاد وحدوث تشوهات خطيرة في الاقتصاد السوري، تركت آثاراً واضحة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

وعموماً الشيء الذي لا يختلف عليه اثنان (المختص في علم الاقتصاد وغير المختص) هو أنه لم يكن هناك توازن بين الأجور والأسعار في سورية ولا بأي شكل من الأشكال.

ولله در الدكتور وهيب مسيحة أستاذ الاقتصاد في جامعة القاهرة في الستينات عندما كان يقول لطلابه[1]:

«اسمعوا: الاقتصاد هو عبارة عن عربة يجرها حصانان: حصان الأسعار، وحصان الأجور. ولتسير العربة على نحو متوازن لا بُدَّ أن يسير الحصانان بنفس السرعة، وإلا فقدت العربة توازنها وانقلبت».

ومن خلال ما تقدم من دراسة لتلك المتغيرات في النصفين الأول والثاني، فإننا نلاحظ التفاوت الواضح في معدلات النمو السنوية الوسطية المتحققة بين هاتين الفترتين، لا بل أن هناك انخفاض بإشارة سالبة بالنسبة للاستثمار الخاص في النصف الثاني من التسعينات كما هو ملاحظ.

---

(١) د.الحمش، منير. **الاقتصاد السوري على مشارف القرن الحادي والعشرين** - مرجع سابق - الصفحة (٢١٥) .

فهل يمكن لنا أن نتحدث - من خلال ما تقدم - عن (طفرة) اقتصادية في النصف الأول من التسعينات بدأت لتنتهي بـــ (ركود) اقتصادي في النصف الثاني؟

أولاً الشيء الذي يجب أن نشير إليه[1] هو أن الركود الاقتصادي الذي حصل خلال النصف الثاني من التسعينات ليس نتيجة لآلية حدوث الدورة الاقتصادية بمراحلها المعروفة (انتعاش - رخاء - انتكاس - كساد) والتي تتميز بها الاقتصادات الرأسمالية، وإنما هو نتيجة السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية التي تمّ اتباعها في القطر خلال السنوات العشر المذكورة، بالإضافة إلى غياب التنسيق بين هذه السياسات التي تُستخدم لمعالجة الظواهـــر الاقتصادية غير المرغوبة كظاهـــرة الركود هنا.

فكما هو معروف عندما يحدث الركود فإن الدخول تنخفض وتزداد معدلات البطالة وتكون هناك طاقـــات إنتاجية معطلة، ويتراجع الاستثمار الخاص إلى أدنى مستوياته وذلك بسبب حـــدوث انخفاض في الطلب الفعلي وهبوط الكفاية الحدية لرأس المال. وبالتالي فإن دور السياسة المالية يأتي هنا لمعالجة هذه الظواهر الاقتصادية. إلا أن ما تم اتباعه في سورية خلال تلك السنوات العشر هو سياسات اقتصادية - مالية ساهمت دون أدنى شك في استفحال وتعميق ظاهرة الركود الاقتصادي.

فعلى سبيل المثال تمّ اتباع سياسة مالية تقوم على زيادة الضرائب بدلاًمن تخفيضها، هذا من جهة. كما أن معدلات نمو الإنفاق العام قد انخفضت بدلاً من أن تزداد من جهة أخرى. وكما نعلم عند حدوث الركود يتعين على الدولة أن تقوم بتخفيض الضرائب وزيادة الإنفاق العام - باعتبارهما من أدوات السياسة المالية - إلا أن ما حصل في سورية كان العكس تماماً.

---

(١) زيدان، رامي — الركود الاقتصادي في سورية — مقالة نُشرت في مجلة التأمين والتنمية الشهرية — العدد (١٨) آذار - دمشق - سورية -٢٠٠٤ - الصفحة (٣٣).

لندرس الآن معدل نمو الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج، ومعدل نمو الكتلة النقدية للفترة المدروسة؟

لقد ازداد مجموع الكتلة النقدية من مبلغ (١٢٠٧٠٢,٧) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٢٠٧١٠٦,١) مليون ل.س عام ١٩٩٤. ومن مبلغ (٢٢٥٠٣٩,٠) مليون ل.س عام ١٩٩٥ إلى مبلغ (٣١٣٢٠٢,٠) مليون ل.س عام ١٩٩٩[١]. وبالتالي يكون معدل النمو السنوي الوسطي للكتلة النقدية كما يلي:

الجدول رقم (٩) يوضح معدل النمو السنوي الوسطي للكتلة النقدية

العام	الكتلة النقدية	معدل النمو الوسطي السنوي للكتلة النقدية (٪)	
		١٩٩٠- ١٩٩٤	١٩٩٥- ١٩٩٩
١٩٩٠	١٢٠٧٠٢,٧	١٤,٤٥	٨,٦٢
١٩٩٤	٢٠٧١٠٦,١		
١٩٩٥	٢٢٥٠٣٩,٠		
١٩٩٩	٣١٣٢٠٢,٠		

المصدر: المعدلات محسوبة من قبل الباحث.

ولو أجرينا مقارنة بين معدل النمو السنوي الوسطي لكل من الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج والكتلة النقدية. فماذا نستنتج؟

---

(١) **المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠** - جدول ١٩/١٥ - الصفحة (٤٩٢) والأرقام لعام ١٩٩٩ مبدئية.

الجدول رقم (١٠) يوضح معدل النمو السنوي الوسطي لكل من الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج والكتلة النقدية

البيــــان	١٩٩٠- ١٩٩٤	١٩٩٥- ١٩٩٩
معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الصافي (%)	٦,٧١	٥,١٨
معدل النمو السنوي الوسطي لمجموع الكتلة النقدية (%)	١٤,٤٥	٨,٦٢

المصدر: المعدلات محسوبة من قبل الباحث.

وحيث أن معدلات تطور الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج بالأسعار الثابتة تعكس معدلات النمو الحقيقي للكتلة المادية للسلع والخدمات المُنتَجة محلياً، وأن معدل النمو السنوي الوسطي لمجوع الكتلة النقدية كان أكبر من معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الصافي، وبالتالي فإن ذلك يعني - ومن حيث المبدأ - أن هناك نقوداً كثيرة تطارد سلعاً قليلة، وبالتالي يجب أن ترتفع الأسعار ويحدث التضخم جراء عدم التوازن بين الكتلتين المادية والنقدية. إلا أنه لوحظ أن هناك حالة ركود تضخمي سادت الاقتصاد السوري في النصف الثاني، فلم يحدث في السوق السورية خلال تلك الفترة حالة المطاردة والملاحقة للكتلة المادية (ذات معدلات النمو الأقل) من قبل الكتلة النقدية (ذات معدلات النمو الأكبر). وإنما حدث تناقض تمثل في ركود واضح في المبيعات من جهة، وازدياد الأسعار من جهة أخرى، بالإضافة إلى المزيد من الاتساع في الفجوات التضخمية في النصف الثاني عما هو عليه في النصف الأول.

دراسة في الفجوة التضخمية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)

سنقوم الآن بحساب الفجوة التضخمية طبقاً لمعيار فائض الطلب المحلي وذلك للسنوات (١٩٩٠- ١٩٩٩) على النحو التالي (والأرقام بملايين الليرات):

الفجوة التضخمية = إجمالي الاستخدامات – إجمالي الموارد

حيث أن:

إجمالي الاستخدامات = الاستثمار + الاستهلاك + الصادرات

إجمالي الموارد = الناتج المحلي الصافي بالأسعار الثابتة لعام ١٩٩٥ + الواردات

الجدول رقم (١١) يوضح الفجوات التضخمية في سورية للفترة (١٩٩٠– ١٩٩٩) طبقاً لمعيار فائض الطلب المحلي *

البيان / السنة	ن.م.ص. ب.ع. ا.ب. ث.لعام ١٩٩٥	ص.ت. ر.م.ب. ث.لعام ١٩٩٥	س.ح. ب.ث. لعام ١٩٩٥	س.ن. ش.ب. ث.لعام ١٩٩٥	ط.م.ك ٢+٣+٤	ف.ط.م (٥–١)	ج.ص. ب.ث لعام ١٩٩٥ (س+خ)	ج.و.ب. ث لعام ١٩٩٥ (س+خ)	ف.ت (٥+٧) – (٨+١)
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩
١٩٩٠	٣٥٨١٨٩	٨٩٤٥١	٦٦٣٢٠	٣١٩٨٨٨	٤٧٥٦٥٩	١١٧٤٧٠	١٠٤٧٢٦	١٩٣٨٩٩	٢٨٢٩٧
١٩٩١	٣٧٧٦٣١	٩٢٧٦٢	٧٦٥١٨	٣١٩٥١٠	٤٨٨٧٩٠	١١١١٥٩	١٢٢٣٠٤	١٩٣٩٢٦	٣٩٥٣٧
١٩٩٢	٤٢١٦٣٦	١٢٢٨٣٤	٧٤٢٥٨	٣٧٢٢٥١	٥٦٩٣٤٣	١٤٧٧٠٧	١٢٢٣٧٣	٢١٩٠٧١	٥١٠٠٩
١٩٩٣	٤٤٠٨٥٤	١٢٤٦٥٦	٧٥٢٥٥	٣٧٦٧١٥	٥٧٦٦٢٦	١٣٥٧٧٢	١٣٤٦٢٤	٢١٣٩٠٤	٥٦٤٩٢
١٩٩٤	٤٦٤٤٩٦	١٥٠١٢٩	٧٤٢٨٥	٣٥٢١٤٦	٥٧٦٥٦٠	١١٢٠٦٤	١٧٣٨٧٥	٢١٥٩٠٧	٧٠٠٣٢
١٩٩٥	٤٨٩٦٢٧	١٥٠٠٠٥	٧٦٧٠٩	٣٧٨١٤٣	٦٠٤٨٥٧	١١٥٢٣٠	١٧٧٢٢٩	٢١٦٦١٠	٧٥٨٤٩
١٩٩٦	٥٤٠٤٨٨	١٤٩٦٩١	٧٦٨٩٩	٣٩٤٥٧٥	٦٢١١٦٥	٨٠٦٧٧	١٩٤٦٣٠	٢٠٨٢٥٣	٦٧٠٥٤
١٩٩٧	٥٥١٣٤٤	١٤٢١١٣	٧٧٨٥٤	٣٩١٢٥٤	٦١١٢٢١	٥٩٨٧٧	٢١٩٦١٣	٢٠٧٨٢٩	٧١٦٦١
١٩٩٨	٦٢٠٧٤٩	١٤٦٦٦٩	٧٩٣٩٧	٤١٥٦٨٥	٦٤١٧٥١	٢١٠٠٢	٢٢٣٦٨٨	١٩٤٨٨٣	٤٩٨٠٧
١٩٩٩ •	٥٩٩١٤٣	١٤٣٣٢٤	٨٢٢٠٣	٣٩٩٤٢٤	٦٢٤٩٥١	٢٥٨٠٨	٢٤١٨٦٠	٢٠٨٣٤٧	٥٩٣٢١

المصدر: الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠.

* ن. م. ص. ب. ع. ا. ب. ث: الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج بالأسعار الثابتة.
* ص. ت. ر. م. ب. ث: صافي تكوين رأس المال بالأسعار الثابتة.
* س. ح. ب. ث: الاستهلاك الحكومي بالأسعار الثابتة.
* س. ن. ش. ب. ث: الاستهلاك النهائي للشعب بالأسعار الثابتة.
* ط. م. ك: الطلب المحلي الكلي.
* ف. ط. م: فائض الطلب المحلي.
* ج. ص. ب. ث (س + خ): إجمالي الصادرات بالأسعار الثابتة (سلع + خدمات).
* ج. و. ب. ث. (س + خ): إجمالي الواردات بالأسعار الثابتة (سلع + خدمات).
* ف. ت: الفجوة التضخمية.

• أرقام مبدئية.

وكما هو ملاحظ فإن الفجوات التضخمية خلال الفترة (١٩٩٥ - ١٩٩٩) كانت أكبر من الفجوات للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٤). فقد كانت أقل قيمة للفجوة التضخمية خلال النصف الأول، وذلكِ في العام ١٩٩٠ حيث بلغت (٢٨٢٩٧) مليون ل.س، وكانت أكبر قيمة في العام ١٩٩٤ حيث بلغت (٧٠٠٣٢) مليون ل.س. أما خلال النصف الثاني فقد كانت أقل قيمة للفجوة في العام ١٩٩٨ إذ بلغت (٤٩٨٠٧) مليون ل. س، في حين أن أكبر قيمة كانت في العام ١٩٩٥ حيث بلغت (٧٥٨٤٩) مليون ل.س.

وكما هو ملاحظ بالرغم من أن معدل النمو السنوي الوسطي للكتلة النقدية خلال النصف الثاني كان أقل بكثير منه في النصف الأول، إلا أن الفجوات التضخمية كانت في النصف الثاني أكبر مما هي عليه في النصف الأول، وبالتالي يمكن القول أن اتساع الفجوات التضخمية وتقلصها لم يكن مرتبطاً بزيادة الكتلة النقدية، وأن نسبة قليلة من السكان استحوذت على الكمية الأكبر من الكتلة النقدية مما ساهم في بروز الركود التضخمي.

إن ظاهرة الركود التضخمي[1] كانت إحدى أبرز سمات تطور الاقتصاد السوري في النصف الثاني من التسعينات. فكيف يمكننا تفسير كل ما سبق من:

معدلات نمو مرتفعة في النصف الأول من التسعينات.

معدلات نمو منخفضة في النصف الثاني من التسعينات.

التضخم الركودي في النصف الثاني من التسعينات المتمثل في ركود المبيعات وارتفاع الأسعار بنفس الوقت.

لقد شهد النصف الأول معدلات نمو عالية، هذا من حيث المظهر الخارجي

---

(١) زيدان، رامي — الاقتصاد السوري والركود التضخمي منذ منتصف التسعينات — مقالة نُشرت في مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية العدد (٥) ايلول — دمشق — سورية — ٢٠٠٣ الصفحة (٣٩).

لقد شهد النصف الأول معدلات نمو عالية، هذا من حيث المظهر الخارجي للاقتصاد. في حين أن النصف الثاني شهد معدلات نمو منخفضة وحالة ركود اقتصادي واضحة المعالم. حيث يمكننا القول أن معدلات النمو العالية التي تحققت خلال النصف الأول هي من حيث المظهر الخارجي فقط، أي بمعنى آخر مرحلة (التسمين قبل الذبح)، وهذا نجم عن فائض المعروض النقدي الذي هو بمثابة (المد)، ولكن هذا (المد) في المعروض النقدي قد انحسر في النصف الثاني وأصبح (جزراً)، وفاشت على السطح مشكلة نقص السيولة، وانكمش الطلب الاستهلاكي فتراجع الاستثمار، وتفاقمت البطالة إلى حد كبير.

وللتأكيد على ذلك فقد لاحظنا أن معدل النمو السنوي الوسطي للكتلة النقدية في النصف الأول بلغ (١٤,٤٥ %)، بينما كان المعدل خلال النصف الثاني (٨,٦٢ %). لذا يمكن القول أن معدلات النمو العالية التي تحققت في النصف الأول ناتجة بالأصل عن الفائض الكبير في المعروض النقدي، وبمعنى آخر المظاهر الإنتاجية - السلعية التي تمثلت بمعدلات نمو عالية إنما هي نتاج العوامل المالية - النقدية، وذلك بعكس ما يحدث في الدورة الاقتصادية، حيث تكون المظاهر المالية - النقدية هي نتاج العوامل الإنتاجية - السلعية[1].

ومع ظهور حالة الركود الاقتصادي في القطر في بداية النصف الثاني من التسعينات فإنه كان من الأفضل معالجتها قبل أن تزداد تعقيداً وخطورة. إلا أن ما حدث هو اتباع سياسة اقتصادية ساهمت إلى حد كبير في تعميق حالة الركود والانكماش، فاستمرت الضرائب بالتزايد وجُمِدت الأجور، وظلت أسعار الفائدة على ما هي عليه دون تحريك منذ عام ١٩٨١ وبشكل لا يتناسب مطلقاً مع

(١) انظر ما يلي: د. دليلة، عارف - **دورة التسعينات الاقتصادية في سوريا** - مجلة النور - العدد (١١٦) - كانون الثاني ٢٠٠١ - لندن - الصفحة (٤٣ ، ٤٤) .

معدلات التضخم التي سادت... الخ من سياسات تكاتفت مع بعضها البعض في تعميق وترسيخ الركود الاقتصادي في البلاد.

لقد نتج عن سعر الفائدة المتدني الذي حافظت عليه الحكومة منذ سنوات طويلة مجموعة من الآثار السلبية أهمها[1] توجّه الأفراد إلى المضاربة بالعقارات والمجوهرات والسيارات والقطع الأجنبي والاتجار بالخدمات وعدم الاهتمام بالعمل المنتج رغم تخفيض سعر الفائدة، وارتفاع حجم الأموال خارج النظام المصرفي. حيث أشارت الإحصائيات إلى أن حوالي (٥٠ %) من حجم المعاملات يجري بطريقة الدفع النقدي، وحوالي (٥٠ %) من حجم السيولة يبقى في المنازل أو المحلات التجارية بدافع الاحتياط، أضف إلى ما تقدم محاولة إخراج الأموال إلى المصارف في الدول المجاورة وإيداعها بالقطع الأجنبي، وهذا ما يُفسر وجود كميات كبيرة من العملة السورية في سوق بيروت وعمان.

وبالإضافة إلى ما تم ذكره فقد ساهم سعر الفائدة المتدني في ظهور مشكلة (جامعي الأموال) الذين استطاعوا تجميع جزء من السيولة الموجودة خارج المصارف والتلاعب بها. ومما لاشك فيه هو أن عمليات المضاربة، وبقاء قسم كبير من الكتلة النقدية خارج الحيّز الطبيعي له، وبروز مشكلة (جامعي الأموال)، وخروج الأموال من السوق السورية قد ساهم في بروز ظاهرة نقص السيولة والتي بدورها ساهمت في بروز الركود التضخمي.

إنّ التضخم الركودي ظاهرة نقدية مالية اقتصادية ظهرت في الاقتصاديات الأوربية عام ١٩٥٨ وبدأت تتعمق حتى عجز علماء الاقتصاد وأرباب فكره عن إيجاد الحلول المناسبة لهذه الظاهرة، وهي كالسرطان في الطب إذ تمثل إحدى أعقد المشاكل التي يواجهها الدارسون والباحثون في علم الاقتصاد. ففي هذه الظاهرة

---

(١) د. كنعان، علي - **النظام النقدي والمصرفي السوري (مشكلاته واتجاهات إصلاحه)** - دار الرضا للنشر - دمشق - ٢٠٠٠ - الصفحات (٧٨ ، ٧٩ ، ١٦٠ ، ١٦١) .

يظهر التضخم (ارتفاع معدلات الأسعار) إلى جانب ارتفاع في معدلات البطالة وحدوث انخفاض في الطلب الكلي الفعلي، وذلك بعكس ما كان يحصل قبل العام ١٩٥٨ حيث كانت العلاقة بين التضخم والبطالة عكسية، بمعنى أنه كلما ارتفع معدل التضخم انخفض معدل البطالة، وعلى العكس من ذلك، كلما انخفض معدل التضخم ازداد معدل البطالة، وهو ما يُعرف في علم الاقتصاد بمنحنى فيليبس، وبناءً على ذلك[١] فان علاج التضخم إنما يتمثل في الارتضاء بمعدل معين للبطالة. ومن هنا استقر في الذهن أن تحقيق أهداف النمو الاقتصادي والاستقرار السعري وارتفاع معدل التشغيل لليد العاملة لا بُدَّ أن يتم من خلال حل وسط. وهنا تكون مشكلة السياسة الاقتصادية في كيفية الوصول إلى هذا الحل الوسط.

وبعبارة أدق نقول إن المشكلة تكمن هنا في كيفية مقايضة معدل البطالة المقبول بمعدل الاستقرار النقدي المنشود، فالبطالة هي الثمن الذي يدفعه المجتمع لمكافحة التضخم. هذا ما توصل إليه الاقتصادي فيليبس. وبعد العام ١٩٥٨ انهارت هذه العلاقة بين معدلات التضخم ومعدلات البطالة، وبالتحديد في العام ١٩٧٠/ ١٩٧١. ففي العام ١٩٦٩ حاول الرئيس الأمريكي الأسبق نيكسون أن يُخفّض معدل التضخم الذي كان آنذاك يتراوح بين (٥ - ٦ %)[٢] عن طريق تقييد نمو الطلب الكلي بواسطة تقليل حجم النقود والائتمان المصرفي والإنفاق العام، غير أن النتائج كانت عكسية تماماً لما كان متوقعاً وبشكل يناقض الفكرة الأساسية التي قام عليها منحنى فيليبس، فالذي حدث هو أن الركود قد ران على حجم الناتج المحلي

(١) زيدان، رامي - التضخم الركودي في سورية - مقالة نُشرت في صحيفة العروبة الصادرة في حمص - العدد (١١٣٧٨) - تاريخ الاثنين ٢٠ / ١ / ٢٠٠٣.

(٢) زيدان، رامي - التضخم الركودي في سورية - المرجع السابق.

الإجمالي الأمريكي، بالإضافة إلى حدوث تضاعف في المعدل العام للأسعار، أما البطالة فلم تنخفض، بل كانت معدلاتها في تزايد حتى بلغت معدل (٩ %)[١] مما دفع بالرئيس نيكسون إلى القول بأن الاقتصاد الأمريكي لم يعد يعمل كما كان يعمل في الماضي.

وما أصدق هــذه الكلمات، فلم تعد قوانين السوق ولا القوانين النظرية التي طالما رددها علماء الاقتصاد الرأسمالي بذات فاعلية. فما بالنا إذا علمنا مثلاً أنه في العام ١٩٧٤ شهد الطلب على السيارات هبوطاً مريعاً، ومع ذلك ارتفعت أسعار السيارات في هذا العالم ارتفاعاً شديداً؟ إن المشكلة لم تكن مقتصرة على الولايات المتحدة فحسب، بل شملت أيضاً الدول الأوروبية الرأسمالية، إذ ظلت معدلات التضخم في ارتفاع مستمر، مع ارتفاع واضح في معدلات البطالة، وانخفاض في الطلب الكلي، ومع تراخي في معدلات النمو الاقتصادي وذلك في جو من الركود الاقتصادي.

وهكذا بدأ علماء الاقتصاد يلحظون لأول مرة ظاهرة جديدة لم تكن معروفة من قبل وغير معقولة في ضوء النظرية الكينزية، وهي ظاهرة تعايش نمو البطالة وانخفاض الطلب الكلي الفعلي مع تزايد معدلات التضخم، وهي الظاهرة التي أصبحت تُعرف فيما بعد (بالتضخم الركودي) أو (الركود التضخمي) الذي يُقاس معدله من خلال الجمع الحسابي بين معدل التضخم ومعدل البطالة. وقد بلغ معدل الركود التضخمي عام ١٩٨٠ في المجموعة الاقتصادية الأوروبية (١٨,٧ %) وهي حاصل جمع معدل البطالة والذي بلغ في ذلك العام (٥,٨ %) مع معدل التضخم والذي بلغ (١٢,٩ %)[٢].

---

(١) زيدان ، رامي – التضخم الركودي في سورية – المرجع السابق .

(٢) زيدان، رامي – التضخم الركودي في سورية ــ المرجع السابق .

ولا يمكن تفسير هذه الظاهرة إلا بالسياسات التي تستخدمها الدولة، لكن تضارب السياستين المالية والنقدية في بعض الأحيان قد يؤدي إلى الوصول إلى هذا المرض المزدوج (الركود التضخمي)، الذي يُعبِّر عن خلل هيكلي في قطاعات الاقتصاد. هذا الخلل ينجم عن تضارب السياسات المُستَخدمة التي يؤدي بعضها إلى زيادة الإنفاق العام والطلب وإحداث زيادة في معدلات التضخم من جهة، ويؤدي بعضها الآخر إلى انخفاض الكفاية الحدية لرأس المال وتراجع حجم الاستثمار، الذي يؤدي إلى ارتفاع معدلات البطالة في صفوف العمال وعناصر الإنتاج. وقد أدى تعدد إجراءات الاستثمار في سورية وتضارب السياسات المالية والنقدية، وبعض التوجهات الاقتصادية غير الواضحة إلى حدوث الركود التضخمي في الاقتصاد السوري منذ عام ١٩٩٥ وحتى الوقت الحاضر[١].

كما ويمكن تفسير حالة الركود التضخمي التي شهدها الاقتصاد السوري بأنها ناتجة عن الخلل في توزيع الثروات والدخول بين السكان، ذلك أن الكتلة النقدية وبدلاً من أن تنتشر أفقياً بالشكل الذي يوفر للسكان فعالية طلبها فإنها تمركزت عمودياً بيد فئة قليلة من السكان. وهذه الفئة القليلة من السكان جراء تملكها لمعظم الكتلة النقدية فإنها غدت مكتفية بحيث لا تستطيع أن تزيد طلبها على المواد الاستهلاكية الضرورية بأكثر من حاجتها[٢] لها لذا فإنها ستتوجه إلى استهلاك

---

(١) د. كنعان، علي – النظام النقدي والمصرفي السوري (مشكلاته واتجاهات إصلاحه) – مرجع سابق – الصفحات (٢١٣ – ٢١٧).

(٢) وهذا ما يطابق قانون كينز النفسي في تفسير السلوك الاستهلاكي للأفراد إذ يقول كينز (الأفراد يميلون كقاعدة وفي المتوسط لأن يزيدوا استهلاكهم كلما زاد دخلهم ولكن ليس بنفس النسبة التي زاد بها دخلهم) أي كلما ارتفع مستوى الدخل سوف يرتفع مستوى الاستهلاك ولكن بنسب متناقصة.

السلع الكمالية، مما يقود إلى المزيد من ضيق السوق المحلية، أضف إلى ما سبق وجود حالات احتكارية مما أسهم في استفحال حالة الركود التضخمي.

أخيراً وفي سياق الحديث عن حالة الركود التضخمي التي شهدها القطر لابُدَّ أن نردف هنا قائلين أن الظروف والمتغيرات السياسية والاقتصادية الدولية قد ساهمت في استفحال هذه الظاهرة.

لقد كانت النتيجة لما تمَّ ذكره[1] هو إعادة توزيع الدخل القومي باتجاه (المزيد) من توسيتع فجوة الدخل. وبمعنى آخر فإن عدد محدودي الدخل أصبح في تزايد مطرد، هذا من جهة. وتمركز الثروات والدخول بيد القلائل من جهة أخرى. وقد قاد ذلك إلى استمرار انكماش وتقلص الفئة المتوسطة وأصبح لدينا شريحتان: شريحة فقيرة تزداد فقراً تمثل الغالبية من السكان، وشريحة غنية تزداد غنىً وتمثل الأقلية من السكان. الآن سوف ندرس الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج من القطاعات السلعية والقطاعات غير السلعية خلال الفترة المأخوذة.

(١) **انظر مايلي**:زيدان،رامي — الركود الاقتصادي في سورية —مرجع سابق — الصفحة (٣٥).

الجدول رقم (١٢) يبين الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج من القطاعات السلعية وغير السلعية**

بأسعار (١٩٩٥ الثابتة) وبملايين الليرات السورية

البيان / السنة	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج	٣٥٨١٨٩	٣٧٧٦٣١	٤٢١٦٣٦	٤٤٠٨٥٤	٤٦٤٤٩٦	٤٨٩٦٢٧	٥٤٠٤٨٨	٥٥١٣٤٤	٦٢٠٧٤٩	٥٩٩١٤٣*
الناتج من القطاعات السلعية	١٩٠٦٩٨	١٩١٠٩٢	٢٢٨٤٩٣	٢٤١١٣٩	٢٤٣٤٧٦	٢٦٣٤٤٢	٣٠٦٣٣٣	٣١٩٣٣٢	٣٦٢٧٦٨	٣٣٣٧٥٣
التركيب الهيكلي (%)	٥٣,٢٤	٥٠,٦	٥٤,١٩	٥٤,٧	٥٢,٣٧	٥٣,٨	٥٦,٦٨	٥٧,٩٢	٥٨,٤٤	٥٥,٧١
الناتج من القطاعات غير السلعية	١٦٧٤٩١	١٨٦٥٣٩	١٩٣١٤٣	١٩٩٧١٥	٢٢١٢٢٠	٢٢٦١٨٥	٢٣٤١٥٥	٢٣٢٠١٢	٢٥٧٩٨١	٢٦٥٣٩٠
التركيب الهيكلي (%)	٤٦,٧٦	٤٩,٤	٤٥,٨١	٤٥,٣	٤٧,٦٣	٤٦,٢	٤٣,٣٢	٤٢,٠٨	٤١,٥٦	٤٤,٢٩

- أرقام مبدئية. المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ٢٠٠٠ – جدول ١٦/١٨ – الصفحة (٥٢٤) حيث تم جمع الناتج من القطاعات السلعية وغير السلعية من قبل الباحث لضرورة الدراسة.

** القطاعات السلعية شملت: الزراعة، الصناعة والتعدين، البناء والتشييد – القطاعات غير السلعية شملت: تجارة الجملة والمفرق، النقل والمواصلات والتخزين، المال والتأمين والعقارات، خدمات المجتمع والخدمات الشخصية، الخدمات الحكومية، الهيئات التي لا تهدف إلى الربح. القطاعات غير السلعية: شملت: تجارة الجملة والمفرق، النقل والمواصلات والتخزين، المال والتأمين والعقارات، خدمات المجتمع والخـــدمات الشخصية، الخدمات الحكومية، الهيئات التي لا تهدف إلى الربح.

من الجدول نلاحظ أن نسبة مساهمة القطاعات السلعية في تكوين الناتج المحلي الصافي أكبر من نسبة مساهمة القطاعات غير السلعية وعلى مدار السنوات العشر المدروسة. وقـد كانت أكبر نسبة مساهمة للقطاعـات السلعية في تكوين هـذا الناتج في النصف الثاني مـن التسعينات، وبالتحديد عـام ١٩٩٨، إذ بلغت (٥٨,٤٤ %)، يقابل ذلك بالطبع أدنى نسبة مساهمة من قبل القطاعات غير السلعية حيث بلغت (٤١,٥٦ %).

أما أدنى نسبة مساهمة للقطاعات السلعية في تكوين هذا الناتج فقد كانت في النصف الأول من التسعينات، وبالتحديد عام ١٩٩١ حيث بلغت (٥٠,٦ %)، يقابل ذلك أكبر نسبة مساهمة للقطاعات غير السلعية في تكوين هذا الناتج إذ بلغت (٤٩,٤ %).

من كل ما سبق يمكننا القول أنه يتوقع في المستقبل حدوث زيادة في الناتج المحلي الصافي، وأن تكون نسبة مساهمة القطاعات السلعية في هذه الزيادة المتوقعة أكبر من نسبة مساهمة القطاعات غير السلعية من جهة أخرى.

ويمكن التأكيد على كلامنا الآنف الذكر بخصوص التوقعات المستقبلية باستخدام السلاسل الزمنية. فأي سلسلة زمنية كما هو معروف تحتوي على متغيرين، الأول هو الزمن وهو المتغير المستقل، والثاني هو قيمة الظاهرة المدروسة وهي المتغير التابع، حيث نقوم بالتمثيل بشكل رياضي الذي يُعبِّر لنا عن العلاقة الارتباطية بين المتغيرين بواسطة معادلة رياضية معينة.

وكما هو معروف تهدف دراسة السلاسل الزمنية إلى إبراز أمرين أساسيين، الأمر الأول وصف سلوك الظاهرة المدروسة في الماضي. أما الأمر الثاني فهو تحليل هذا السلوك بغية التنبؤ بسلوكها المحتمل في المستقبل.

فيما يخص الأمر الأول فإنه يعتبر هدف وصفيٌ يمكن من خلاله دراسة أثر بعض العوامل التاريخية على سلوك الظاهرة المدروسة، وهذا بدوره قد يؤدي إلى نتيجة تقريبية عامـــة تفيدنا في التنبؤ والتماس سلوك هـــذه الظاهرة في المستقبل إذا ما توفرت الظروف والعوامل المشابهة. أما فيما يخص الأمر الثاني فإن الدراسات الاجتماعية بشكل عام، والدراسات الاقتصادية بشكل خاص تعتبر العامل الرئيس في ابتكار وصياغة الأساليب الإحصائية المناسبة لدراسة تلك التغيرات التي تحدث بمرور الزمن ومن ثم تحليلها.

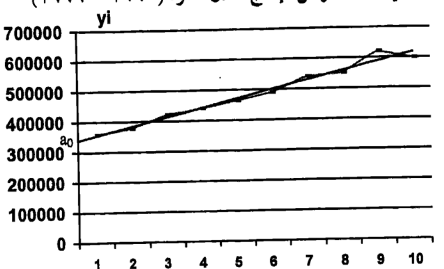
وعلى العموم إن وجود تلك المعادلات والأساليب الرياضية والإحصائية تمكننا من التنبؤ بما سيكون علية الوضع الاقتصادي للبلد مستقبلاً ولو على الأقل لفترة قصيرة. حيث يمكن استخدام تلك المعادلات إما للاقتصاد كله أو لبعض الفروع الاقتصادية كالزراعة والصناعة والتجارة ...الخ.

إذاً ومما سبق نقول بأن الهدف من دراسة السلسلة الزمنية ليس العلم بالغيب، وإنما تلمُس أحوال المستقبل للظاهرة المدروسة وتوقع لحصيلتها بناءً على أسس علمية ومعادلات رياضية تقود إلى تنبؤات وتوقعات حكيمة لها ما يُبررها عقلاً. الآن سوف نتنبأ – ومما تقدم – بكلٍ من الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج والناتج مـــن القطاعات السلعية وغير السلعية. وذلك لخمسة أعـــوام مقبلة وهي: ٢٠٠٠ – ٢٠٠١ – ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤.

التنبؤ بالناتج المحلي الصافي:

من الرسم البياني نلاحظ أن الشكل العام لشكل الانتشار يشبه المستقيم (بغض النظر عن النقطة الأخيرة)، لذلك سنقوم بتمثيل العلاقة بين قيمة الناتج المحلي الصافي (المتغير التابع) والزمن (المتغير المستقل) بمعادلة مستقيم.

الشكل البياني رقم (٢) يوضح الشكل العام لشكل الانتشار للناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج خلال الفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩)



وبالتالي فإن معادلة التمثيل تأخذ الشكل الخطي التالي:

$$\tilde{y}_i = a_0 + at_i \qquad (a > 0)$$ القيم النظرية

الثابت a_0: هو عبارة عن ترتيب نقطة تقاطع المستقيم مع (oy).

الثـــابت a: هو عبارة عن ميل المستقيم.

t_i : الزمن (المتغير المستقل). y_i : الناتج المحلي الصافي (المتغير التابع).

ولإيجاد ثوابت معادلة المستقيم نستخدم المعادلتين الطبيعيتين التاليتين:

$$\sum_{i=1}^{n} y_i = na_0 + a\sum_{i=1}^{n} t_i \qquad (1)$$

$$\sum_{i=1}^{n} y_i . t_i = a_0 \sum_{i=1}^{n} t_i + a \sum_{i=1}^{n} t_i^2 \quad (٢)$$

ومن الكمبيوتر مباشرة نجد أن:

$$\sum t_i = 55 \ , \ \sum y_i = 4864157 \ , \ \sum y_i t_i = 29174356 \ , \ \sum t_i^2 = 385$$

من (١) : $4864157 = 10a_0 + 55a$

من (٢) : $29174356 = 55a_0 + 385a$

لو استخدمنا طريقة المعينات في حل هاتين المعادلتين نحصل على ما يلي:

$$a_0 = \frac{D_0}{D} = \frac{\begin{vmatrix} 4864157 & 55 \\ 29174356 & 385 \end{vmatrix}}{\begin{vmatrix} 10 & 55 \\ 55 & 385 \end{vmatrix}} = \frac{26811086}{825} \Rightarrow a_0 = 324982.87$$

$$\Rightarrow a = 29351.424 : a > o$$

$$a = \frac{D_1}{D} = \frac{\begin{vmatrix} 10 & 4864157 \\ 55 & 29174356 \end{vmatrix}}{\begin{vmatrix} 10 & 55 \\ 55 & 385 \end{vmatrix}}$$

وبذلك نحصل على معادلة المستقيم التالية:

$$\tilde{y}_i = 324982.87 + 29351.424 \, t_i$$

الآن لنتنبأ بالناتج المحلي الصافي للأعوام الخمسة المقبلة:

$$\tilde{y}_{2000}(10+1) = 324982.87 + 29351.424(11) = 647848.53$$

$$\tilde{y}_{2001}(10+2) = 324982.87 + 29351.424(12) = 677199.96$$

$$\tilde{y}_{2002}(10+3) = 324982.87 + 29351.424(13) = 706551.38$$

$$\tilde{y}_{2003}(10+4) = 324982.87 + 29351.424(14) = 735902.81$$

$$\tilde{y}_{2004}(10+5) = 324982.87 + 29351.424(15) = 765254.23$$

إن حصولنا على المعادلة السابقة لتمثيل العلاقة بين (y) و (t) ومن ثم التنبؤ بواسطتها لخمسة أعوام مقبلة ليس نهاية المطاف. إذ يتعين بعد ذلك معرفة مدى فعالية هذه المعادلة في تمثيل العلاقة المذكورة. وهنا يتوجب علينا استخدام معامل التحديد النظري الذي يُمكننا من قياس فعالية التمثيل وذلك من خلال العلاقة الرياضية التالية:

$$I^2 = 1 - \frac{S^2_{y\tilde{y}}}{\sigma^2_y}$$: معامل التحديد النظري

ويجب أن يكون: $0 \le I^2 \le I$. وكلما كانت قيمة معامل التحديد النظري (I^2) قريبة من الواحد فإن التمثيل بواسطة المعادلة المأخوذة يكون فعالاً.

الآن لنقم بتعريف علاقة معامل التحديد السابقة.

$S^2_{y\tilde{y}}$ (التباين غير المفسر) أو تباين التمثيل:

وهـــو تباين قيم y النظرية ($\tilde{y}$) مع قيمها الفعلية (y). حيث يُعرّف بالعلاقة التالية:

$$S^2_{y\bar{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \bar{y}_i)^2$$

كما يتضح أنه كلما كانت قيم y النظرية مطابقة لقيمها الفعلية فإن ($\bar{y}_i = y_i$) لكافة قيم (i). وهـــذا معناه أن ($S^2_{y\bar{y}} = 0$). وهذا معناه أن التباين غير المفسر أو تباين التمثيل يكون معدوماً وذلك عندما يكون التطابق بين القيم النظرية والقيم الفعلية تطابقاً تاماً، وعندئذ تكون العلاقة بين (y) و (t) عبارة عن علاقة تابعية، حيث يمكن القول عندئذ أن أي تغيرات تحصل في (y) تُفسَّر فقط بواسطة المعادلة المقترحة.

إلا أن كون حالة ($\bar{y}_i = y_i$) هو أمر نادر الحدوث، إذ أن ما يحدث غالباً هو أن تكون قيمة ($S^2_{y\bar{y}}$) غير معدومة، حيث تكون عندئذ قيم (y) النظرية غير متطابقة مع قيمها الفعلية. وكلما كانت ($S^2_{y\bar{y}}$) كبيرة فإن هذا يعني أن عدم التطابق كبير، وبمعنى آخر يكون الارتباط بين المتغيرين (y) و (t) ضعيفاً أو تكون معادلة التمثيل غير مناسبة.

إن عدم التطابق بين قيم (y) النظرية مع قيمها الفعلية ينجم عن أسباب وعوامل أخرى غير معروفة أو غير مفسرة تؤثر بدورها على التابع (y). لذلك سُمي هذا التباين بالتباين غير المفسر.

σ^2_y (التباين الكلي):

التباين الكلي ← $\sigma^2_y = S^2_{y\bar{y}} + \delta^2_{\bar{y}}$ ← التباين المفسر

↓

التباين غير المفسر

فما هو $\delta^2_{\tilde{y}}$: التباين المفسر هو عبارة عن تباين القيم النظرية ($\tilde{y}i$) عن الوسط الحسابي ($\bar{y}$).

حيث يُعرّف التباين المفسر بالعلاقة التالية:

$$\delta^2_{\tilde{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(\tilde{y}_i - \bar{y})^2$$

فكلما كانت قيمة ($\delta^2_{\tilde{y}}$) كبيرة يكون الارتباط بين (y) و(t) قوياً ومفسراً بواسطة المعادلة المقترحة. لذا فإن من الممكن أن نأخذ التباين المفسر ($\delta^2_{\tilde{y}}$) كعنصر يصلح لأن يكون مقياساً في قياس مدى فعالية التمثيل.

لكي نحصل على القيم النظرية نعوض قيم (t) المقابلة في معادلة المستقيم السابقة وهي:

$$\tilde{y}_i = 324982.87 + 29351.424\, t_i$$

$$\sum_{i=1}^{10} yi = 4864157 \Rightarrow \bar{y} = 486415.7$$

نحصل على القيم النظرية ($\tilde{y}i$) مباشرة من الكمبيوتر وذلك بتعويض قيم (t) المقابلة في معادلة المستقيم السابقة، كما ونحصل مباشرة من الكمبيوتر على كل من التباين غير المفسر والتباين المفسر وذلك على النحو التالي:

$$S^2_{y\tilde{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \tilde{y}_i)^2 = 185738472$$

$$\delta^2_{\tilde{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(\tilde{y}_i - \bar{y})^2 = 7107425368$$

التباين الكلي $\sigma^2_y = S^2_{y\tilde{y}} + \delta^2_{\tilde{y}} = 7293163840$

بالحل نجد أن معامل التحديد النظري يساوي (٠,٩٧).

نلاحظ أن قيمة (I^2) قريبة من الواحد وهذا يُظهر لنا جودة التمثيل وأن الارتباط متين جداً من خلال معادلة التمثيل المأخوذة.

الآن لنحسب خطأ التمثيل، والذي يُعرّف بأنه الخطأ الناجم عن تمثيل السلسلة الارتباطية السابقة بواسطة معادلة المستقيم المأخوذة، ويُسمى أيضاً بالخطأ المعياري حيث يُحسب من جذر تباين التمثيل (التباين غير المفسر) كما يلي:

الخطأ المعياري:

$$S_{y\bar{y}} = \sqrt{\frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \bar{y})^2} = \sqrt{\frac{1857384720}{10}} = 13628.59$$

إن الخطأ المعياري يُعبّر عن المتوسط التربيعي للخطأ المرتكب في تمثيل كل قيمة من قيم (y) الفعلية. ومن أجل إيجاد مجال الثقة للقيم الحقيقية (y_{10+t}) حيث ($t = 11 \rightarrow 15$) باحتمال قدره (٠,٩٥) نقوم بما يلي:

إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2000(10+1)}$:

$$P\left[647848.53 - Z_{1-\frac{\alpha}{2}}.S_{y\bar{y}} \leq y_{10+1} \leq 647848.53 + Z_{1-\frac{\alpha}{2}}.S_{y\bar{y}}\right] = 0.95$$

$$P[621136.49 \leq y_{10+1} \leq 674560.57] = 0.95$$

إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2001(10+2)}$:

$$P\left[677199.96 - Z_{1-\frac{\alpha}{2}}.S_{y\bar{y}} \leq y_{10+2} \leq 677199.96 + Z_{1-\frac{\alpha}{2}}.S_{y\bar{y}}\right]$$

$$= 0.95$$

$$P[650487.92 \leq y_{10+2} \leq 703912] = 0.95$$

إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2002(10+3)}$:

$$P[706551.38-(1.96)(13628.59)\le y_{10+3}\le 706551.38+(1.96)(13628.59)]=0.95$$
$$P[679839.43\le y_{10+3}\le 733263.42]=0.95$$

إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2003(10+4)}$:

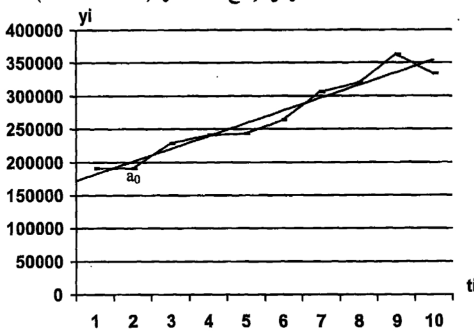
$$P[73590281-(1.96)(13628.59)\le y_{10+4}\le 73590281+(1.96)(3628.59)]=0.95$$
$$P[709190.77\le y_{10+4}\le 762614.85]=0.95$$

إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2004(10+5)}$:

$$P[76525423-(1.96)(13628.59)\le y_{10+5}\le 76525423+(1.96)(13628.59)]=0.95$$
$$P[738542.19\le y_{10+5}\le 791966.27]=0.95$$

التنبؤ بالناتج من القطاعات السلعية:

الشكل البياني رقم (٣) يوضح الشكل العام لشكل الانتشار للناتج المحلي الصافي من القطاعات السلعية بتكلفة عوامل الإنتاج خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)



إن الشكل العام لشكل الانتشار يشبه المستقيم (بغض النظر عن النقطة الأخيرة) لذلك سنقوم بتمثيل العلاقة بين قيمة الناتج من القطاعات السلعية (المتغير التابع) والزمن (المتغير المستقل) بمعادلة مستقيم لها الشكل الخطي التالي:

$$\tilde{y}_i = a_0 + at_i \quad \text{القيم النظرية} \qquad (a > 0)$$

$$\sum_{i=1}^{n} y_i = na_0 + a\sum_{i=1}^{n} t_i \qquad (1)$$

$$\sum_{i=1}^{n} y_i . t_i = a_0 \sum_{i=1}^{n} t_i + a \sum_{i=1}^{n} t_i^2 \qquad (2)$$

t_i : الزمن (المتغير المستقل).

y_i : الناتج المحلي الصافي من القطاعات السلعية (المتغير التابع).

. مباشرة من الكمبيوتر ينتج لدينا:

$$\sum t_i = 55, \sum y_i = 2680326 \sum y_i t_i = 16321378 \ , \quad \sum t_i^2 = 38$$

من (١) : $2680326 = 10\, a_0 + 55\, a$

من (٢) : $16321378 = 55\, a_0 + 385\, a$

نستخدم طريقة المعينات لحل جملة المعادلتين:

$$a_0 = \frac{D_0}{D} = \frac{\begin{vmatrix} 2680326 & 55 \\ 16321378 & 385 \end{vmatrix}}{\begin{vmatrix} 10 & 55 \\ 55 & 385 \end{vmatrix}} = \frac{134249720}{825}$$

$$\Rightarrow a_0 = 162726.93$$

$$a = \frac{D_1}{D} = \frac{\begin{vmatrix} 10 & 2680326 \\ 55 & 16321378 \end{vmatrix}}{\begin{vmatrix} 10 & 55 \\ 55 & 385 \end{vmatrix}} = \frac{15795850}{825}$$

$$\Rightarrow a = 19146.485 \quad : a > 0$$

وبالتالي نحصل على معادلة المستقيم التالية:

$$\tilde{y}_i = 162726.93 + 19146.485\, t_i$$

الآن لنتنبأ بالناتج المحلي الصافي من القطاعات السلعية لخمسة أعوام قادمة:

$$\tilde{y}_{2000(10+1)} = 162726.93 + 19146.485(11) = 373338.27$$

$$\tilde{y}_{2001(10+2)} = 162726.93 + 19146.485(12) = 392484.75$$

$$\tilde{y}_{2002(10+3)} = 16272693 + 19146485(13) = 41163124$$

$$\tilde{y}_{2003(10+4)} = 162726.93 + 19146.485(14) = 430777.72$$

$$\tilde{y}_{2004(10+5)} = 162726.93 + 19146.485(15) = 449924.21$$

نقوم بحساب معامل التحديد النظري I^2:

$$\sum_{i=1}^{10} y_i = 2680326 \Rightarrow \bar{y} = 268032.6$$

وبمعالجة البيانات على الكمبيوتر ينتج:

$$S^2_{y\tilde{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \tilde{y}_i)^2 = \frac{1}{10}(1970120234) = 197012023.4$$

التباين المفسر $\delta^2_{\bar{y}} = \frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(\tilde{y} - \bar{y})^2 = 3024350027$

التباين الكلي: $\sigma^2_y = S^2_{y\tilde{y}} + \delta^2_{\tilde{y}} = 3221362050$

وبالحل فإن معامل التحديد النظري (I^2) يساوي (٠,٩٤).

نستنتج أن هناك جودة في التمثيل، وأن الارتباط متين جداً من خلال معادلة التمثيل المستخدمة.

الخطأ المعياري (خطأ التمثيل):

$$S_{y\tilde{y}} = \sqrt{\frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \tilde{y}_i)^2} = 14036.1$$

الآن نقوم بإيجاد مجال الثقة للقيم الحقيقية (y_{10+t}) حيث ($t = 11 \rightarrow 15$) باحتمال قدره (٠,٩٥):

<u>إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2000(10+1)}$:</u>

$$P[373338.27 - Z_{1-\frac{\alpha}{2}}.S_{y\tilde{y}} \leq y_{10+1} \leq 373338.27 + Z_{1-\frac{\alpha}{2}}S_{y\tilde{y}}] = 0.95$$

$$P[345827.51 \leq y_{10+1} \leq 400849.03] = 0.95$$

<u>إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2001(10+2)}$:</u>

$$P[364973.99 \leq y_{10+2} \leq 419995.51] = 0.95$$

<u>إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2002\ (10+3)}$:</u>

$$P[384120.48 \leq y_{10+3} \leq 439142] = 0.95$$

<u>إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2003(10+4)}$:</u>

$$P[403266.96 \leq y_{10+4} \leq 458288.48] = 0.95$$

<u>إيجاد مجال الثقة للقيمة الحقيقية $y_{2004(10+5)}$:</u>

$$P[422413.45 \leq y_{10+5} \leq 477434.97] = 0.95$$

لقد قلنا أنه يتوقع أن تكون نسبة مساهمة الناتج من القطاعات السلعية أكبر من نسبة مساهمة الناتج من القطاعات غير السلعية. لذا سنرى الآن نسبة مساهمة كل منهما للأعوام المتنبأ بها.

الجدول رقم (١٣) يوضح القيم المتنبأ بها لكل من الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج، والناتج من القطاعات السلعية، والناتج من القطاعات غير السلعية ونسبة المساهمة

السنة / البيان	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
الناتج المحلي الصافي	647848.53	677199.96	706551.38	735902.81	765254.23
الناتج من القطاعات السلعية	373338.27	392484.75	411631.24	430777.72	449924.21
التركيب الهيكلي	57.63	57.96	58.26	58.54	58.79
الناتج من القطاعات غير السلعية *	274510.26	284715.21	294920.14	305125.09	315330.02
التركيب الهيكلي %	42.37	42.04	41.74	41.46	41.21

* بطرح الناتج المحلي الصافي من ناتج القطاعات السلعية نحصل على الناتج المحلي الصافي للقطاعات غير السلعية.

كما هو واضح في الجدول فإن نسبة مساهمة الناتج من القطاعات السلعية للأعوام المتنبأ بها أكبر من نسبة مساهمة الناتج من القطاعات غير السلعية، وأن نسبة مساهمة القطاعات السلعية في تركيب الناتج في تزايد مستمر مقابل انخفاض مستمر في نسبة مساهمة القطاعات غير السلعية.

إذاً نقول أخيراً – ومن جديد – من خلال المعطيات السابقة أنه ستبقى نسبة مساهمة الناتج المحلي الصافي في القطاعات السلعية أكبر من مثيله للقطاعات غير السلعية للأعوام الخمسة التنبؤية حتى عام (٢٠٠٤).

أثر النمو السكاني على تطور الناتج (الدخل) المحلي في سورية[1]:

طالما أننا نتحدث عن تطور الناتج فيجب أن نلفت الانتباه إلى أثر النمو السكاني – كما أشرنا سابقاً – لأن إغفال ذلك سيجعل من الزيادة الحاصلة في أرقام الدخل زيادة اسمية ظاهرية وليست زيادة حقيقية.

فكما هو معلوم يترك النمو السكاني بصماته الواضحة على كافة جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية دون استثناء. ولكن لا نعني بذلك أن النمو السكاني آثاره سلبية على الدوام، إنما في الحقيقة له دور إيجابي في دفع عجلة التنمية قدماً نحو الأمام، وذلك إذا ما كان بمعدلات تتناسب مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة في هذا البلد أو ذاك.

والشيء الذي تجب الإشارة إليه هنا هو أن للنمو السكاني نتائج وآثار تختلف من دولة إلى أخرى وذلك يعود لأسباب عديدة، منها اختلاف حجم الموارد الطبيعية والإنتاجية، واختلاف معدل النمو وحجمه بآن واحد، بالإضافة إلى اختلاف نوعية التكنولوجيا المستخدمة. فهل التقنية المستخدمة كثيفة الحاجة إلى رأس المال وبعمالة مرتفعة الأهلية وقليلة العدد، أم أن التقنية هي من النوع العادي

---

(١) زيدان، رامي – أثر النمو السكاني على تطور الدخل المحلي في سورية – مقالة نُشرت في صحيفة الاقتصادية الأسبوعية – العدد (١٠٤) تموز – دمشق – سورية – ٢٠٠٣.

قليلة الحاجة إلى رأس المال (نسبياً)، إلا أنها كثيفة الحاجة إلى العمالة ومن كافة المستويات العلمية.

· فهناك بعض الدول معدل النمو السكاني فيها أقل من معدل النمو المناسب لها، ولذلك تقوم هذه الدول باستخدام أساليب وطرائق مختلفة لزيادة معدل النمو السكاني فيها، كأن تقوم بتشجيع الأزواج على الإنجاب وتقديم التسهيلات المناسبة بأنواعها المتعددة كما هو الحال في فرنسا. وهناك بعض الدول تقوم بتشجيع وتسهيل الهجرة إليها بمعدلات معينة سنوياً ونوعيات معينة أيضاً للمهاجرين ومثال على هذه الدول كندا والولايات المتحدة الأمريكية واستراليا.

ومن جانب آخر هناك الكثير من الدول (معظمها من البلدان النامية) ترى أن معدلات النمو السكاني السنوية فيها مرتفعة، وبشكل يعيق عملية التنمية ويؤخرها، لذلك ترى هذه الدول ضرورة اتخاذ تدابير وإجراءات معينة من شأنها أن تعمل على خفض تلك المعدلات.

هذا في حين ترى دول أخرى أن مواردها الطبيعية كافية وإلى حد كبير وبشكل يمكنها من استيعاب الأعداد المتزايدة من السكان، لذا فإنها لا تضع أية عراقيل، كما هو عليه الحال في الدول العربية النفطية التي يصل فيها معدل النمو السكاني إلى معدلات عالية جداً. فعلى سبيل المثال بلغ معدل النمو السكاني في الإمارات وقطر نسبة أعلى من (٥ %) إذ بلغ (٥,٧٩ %) في الإمارات و(٥,٤٤ %) في قطر[١].

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحّد لعام١٩٩٩ – ملحق(٢/٧) – الصفحة (٢١٩).

وفيما يخص الجمهورية العربية السورية فقد بلغ معدل النمو السنوي الوسطي للنمو السكاني (٢,٩٣ %)[1] للفترة (١٩٩٣ - ١٩٩٨)، وهو بلا شك من المعدلات العالية إذا ما قورن بمعدلات نمو أخرى في العالم.

لندرس الآن أثر النمو السكاني في سورية على الزيادة في أرقام الدخل (الناتج) المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج. حيث ستكون المقارنة مع عام ١٩٨٠ الذي سنعتبره سنة الأساس. مع الإشارة إلى أن الناتج المحلي الصافي محسوب بأسعار ١٩٩٥ الثابتة.

الجدول رقم (١٤) يوضح أثر النمو السكاني في سورية على الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج مع اعتبار سنة ١٩٨٠ سنة الأساس

البيان / العام	عدد السكان		الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج		نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الصافي	
	العدد (ألف نسمة)	الرقم القياسي	المبلغ (مليون ل.س)	الرقم القياسي	المبلغ (ل.س)	الرقم القياسي
١٩٨٠	٨٧٠٤	١٠٠	٣٧٨١٨٥	١٠٠	٤٣٤٥٠	١٠٠
١٩٨٥	١٠٢٦٧	١١٧,٩٦	٤١٣٣٣٠	١٠٩,٢٩	٤٠٢٥٨	٩٢,٦٥
١٩٩٠	١٢١١٦	١٣٩,٢	٣٥٨١٨٩	٩٤,٧١	٢٩٥٦٣	٦٨,٠٤
١٩٩٥	١٤١٥٣	١٦٢,٦	٤٨٩٦٢٧	١٢٩,٤٧	٣٤٥٩٥	٧٩,٦٢
١٩٩٦	١٤٦١٩	١٦٧,٩٦	٥٤٠٤٨٨	١٤٢,٩٢	٣٦٩٧٢	٨٥,٠٩
١٩٩٧	١٥١٠٠	١٧٣,٤٨	٥٥١٣٤٤	١٤٥,٧٩	٣٦٥١٣	٨٤,٠٣
١٩٩٨	١٥٥٩٧	١٧٩,١٩	٥٩٣٦٤٧	١٥٦,٩٧	٣٨٠٦٢	٨٧,٦

المصدر: المجموعة الإحصائية لعام ١٩٩٩ – المكتب المركزي للإحصاء – دمشق.

الأرقام القياسية محسوبة من قبل الباحث.

(١) المعدل محسوب من قبل الباحث بالاعتماد على المجموعة الإحصائية للعام ٢٠٠٠ - الجدول ١٦/٣٦ - الصفحة (٥٤٤).

من الجدول السابق نلاحظ أن عدد السكان تزايد باطّراد إلى أن وصل الرقم القياسي لعدد السكان عام ١٩٩٨ إلى (١٧٩,١٩) نقطة. أما بالنسبة للناتج المحلي الصافي فلم يكن تزايده مستمراً فقد تعرض لانخفاض في العام ١٩٩٠ قياساً بسنة الأساس ١٩٨٠، وسنة ١٩٨٥حيث بلغ الرقم القياسي (٩٤,٧١) نقطة عام ١٩٩٠، بينما كان (١٠٩,٢٩) نقطة عام ١٩٨٥. طبعاً وفي سنة الأساس (١٠٠) نقطة للعام ١٩٨٠.

أما فيما يتعلق بنصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الصافي فقد كان انخفاضه واضحاً وفي كافة السنوات المأخوذة قياساً بسنة الأساس. فالرقم القياسي في سنة الأساس (١٠٠) نقطة، في حين لم يزد هذا الرقم عن هذا المستوى في السنوات التالية لا بل إنه بلغ في أحسن حالاتــه (٩٢,٦٥) نقطة للعام ١٩٨٥ نتيجة النمو السكاني المرتفع.

فكما نلاحظ أنه على الرغم من حدوث زيادة في الناتج المحلي الصافي وبشكل مستمر (باستثناء عــام ١٩٩٠) حيث كانت الأرقــام القياسية للأعــوام (١٩٩٥ - ١٩٩٨) في تزايد مستمر، إذ بلغت وعلى التوالي: (١٢٩,٤٧، ١٤٢,٩٢ ، ١٤٥,٧٩ ، ١٥٦,٩٧) نقطة. وبالرغــم من هذه الزيادة في الناتج، إلا أن نصيب الفرد الواحد من هذا الناتج انخفض كثيراً، حيث امتصت الزيادة السكانية تلك الزيادة التي حصلت (كما تمتص الإسفنجة الماء)، حيث وصل الرقم القياسي لنصيب الفرد الواحد في العامين (١٩٩٧ - ١٩٩٨) إلى (٨٤,٠٣ ، ٨٧,٦) نقطة على التوالي. لا بل يُلاحظ حدوث انخفاض حاد في الرقم القياسي لنصيب الفرد الواحد كان قد حدث في العام ١٩٩٥ حيث بلغ (٧٩,٦٢) نقطة *،

(*+*): لم نأخذ عام ١٩٩٠ بعين الاعتبار لأن الناتج المحلي الصافي في هذا العام انخفض قياساً بسنة الأساس ١٩٨٠.

وذلك على الرغم أن الناتج المحلي ازداد في تلك السنة قياساً بسنة الأساس بمقـــدار (٢٩,٤٧) نقطة. وتفســـير ذلك أن معدلات النمو السكاني العالية قد التهمت (وبشهية) الزيادة التي حصلت في الناتج المحلي الصافي.

وبالحسابات العادية للأرقام القياسية لنصيب الفرد الواحد نجد أن الانخفاضات الحاصلـــة في نصيب الفرد الواحد مـــن الناتج المحلي الصافي كانت كما يلي (قياساً بسنة الأساس)*:

الجدول رقم (١٥) يوضح مقدار الانخفاض الحاصل

في نصيب الفرد من الناتج المحلي الصافي

البيان / العام	١٩٨٥	١٩٩٠	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
مقدار الانخفاض الحاصل في نصيب الفرد الواحد من الناتج المحلي الصافي	- ٧,٣٥	-	- ٢٠,٣٨	-١٤,٩١	-١٥,٩٧	-١٢,٤

إذاً من جديد نقول أنه على الرغم من حدوث زيادة في الناتج المحلي الصافي، إلا أن الزيادة السكانية المرتفعة قد التهمت الزيادة في الناتج وحالت - بالتالي - دون حدوث زيادة في نصيب الفرد من هذا الناتج، لا بل أن نصيب الفرد - كما رأينا - قد انخفض كثيراً جراء معدلات النمو السكاني المرتفعة.

وفي ضوء ما تقدم نقول أن الدخل الحقيقي (وليس الاسمي) للفرد في سورية لم يتزايد على مدى (١٨) عام، إنما انخفض وبشكل ملحوظ (وإلى حد التدهور).

وهنا لا يسعنا إلا أن نضيف قائلين أن تلك الأرقام المتعلقة بنصيب الفرد الواحد من الناتج تُخفي حقيقة توزع الدخول بين الأفراد، إذ أن الأقلية من السكان

تملك الأكثرية من الثروة والدخول (كما تحدثنا عن ذلك من قبل)، هذا ناهيك عن جملة العيوب الأخرى التي يتعرض لها هذا المؤشر.

طبعاً لا يُفهم من كلامنا وتحليلنا السابق أننا نحمّل النمو السكاني المرتفع المسؤولية الكاملة ووزر تعثر عملية التنمية في سورية، وإنما هناك في الحقيقة[1] جملة أسباب اجتمعت وتضافرت (وتكاتفت) مع بعضها البعض، (ومنها النمو السكاني المرتفع) تتحمل معاً عبء المسألة الاقتصادية، ولستُ هنا بصدد الحديث عن هذه الأسباب.



(١) زيدان، رامي — أثر النمو السكاني على تطور الدخل المحلي في سورية — مرجع سابق .

المبحث الثالث

تطور الإيرادات الضريبية في سورية وتحليل العبء الضريبي

تعتبر الإيرادات العامة الوجه الثاني الهام للنشاط الحكومي، وهي تمثل الوجه الآخر للنفقات العامة. وتأتي الإيرادات الضريبية لتشكل أهم بنود الإيرادات العامة وخاصة في البلاد غير النفطية.

ولا يخفى أن الضرائب في عصرنا الراهن تعتبر من أهم موارد الدول على الإطلاق حيث تموّل حوالي ثلاثة أرباع الإنفاق العام في الدول المتقدمة[١]. وفي بعض الدول المتقدمة تموّل الإيرادات الضريبية (٨٠ % -٩٠ %) من النفقات العامة[٢]. هذا وتشكل نسبة الإيرادات الضريبية في تكوين الدخل القومي الإجمالي في بلدان السوق الأوروبية المشتركة ما بين ٣٥ % إلى ٤٥ %[٣].

---

(١) صندوق، عفيف عبد الكريم – **دور السياسة المالية العامة في تحقيق التوازن الاقتصادي مع إشارة خاصة إلى واقع الجمهورية العربية السورية** – رسالة ماجستير – إشراف: د. موسى الضرير – جامعة دمشق – ٢٠٠٠ – الصفحة (١٠٤).

(٢) صندوق، عفيف عبد الكريم – المرجع السابق – الصفحة (١٠١).

(٣) د. المهايني، محمد خالد – د. الجشي، خالد الخطيب – **المالية العامة والتشريع الضريبي** – جامعة دمشق – ٢٠٠٠ – الصفحة (١٧٩) .

وغني عن القول أن أهمية الضرائب لا تقتصر على مجرد رفد الموازنة العامة للدولة بالإيرادات اللازمة فحسب، وإنما تتعدى ذلك لتمارس تأثيراً كبيراً على مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمجتمع على حدٍ سواء.

وتشمل الإيرادات العامة في الموازنة العامة للدولة في القطر العربي السوري بشقيها الجاري والاستثماري:

١ - الإيرادات المحلية (الذاتية): وتتكون هذه الإيرادات بدورها من الإيرادات المحلية الجارية والإيرادات المحلية الاستثمارية.

٢ - الإيرادات الخارجية (غير الذاتية): وتتكون هذه الإيرادات من مساهمات الدول العربية الشقيقة (أموال الدعم)، والهبات والإعانات، والقروض والتسهيلات الائتمانية.

وتندرج الإيرادات الضريبية من ضرائب ورسوم ضمن الإيرادات المحلية الجارية، حيث تُقسم إلى ضرائب ورسوم مباشرة، وضرائب ورسوم غير مباشرة.

ولم تعتمد الموازنة العامة للدولة في الجمهورية العربية السورية تصنيف الإيرادات الضريبية إلى ضرائب مباشرة وضرائب غير مباشرة إلا في العام المالي ١٩٨٤ وما بعد[1].

وعلى العموم يمكن القول أن الضرائب تؤدي إلى حدوث مجموعة من الظواهر الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية، ومن تلك الظواهر التي يُحدثها فرض الضريبة ما يسمى بالعبء الضريبي. فما هو المقصود بالعبء الضريبي؟

---

(١) د. السيوفي، قحطان - **اقتصاديات المالية العامة** - دار طلاس للنشر - دمشق - ١٩٨٩ - الصفحة (١٩٤) .

يُمكن تعريف العبء الضريبي Tax Burden بأنه ما يتحمله الممول من أعباء مالية واقتصادية جراء استقرار الضرائب المفروضة عليه بشكل نهائي.

لقد تنوعت مفاهيم العبء الضريبي فهناك العبء الضريبي الإجمالي أو الكلي، وهناك العبء الضريبي الصافي، وأحياناً نسمع بالعبء الضريبي القطاعي أو لإنتاج معين، والعبء الضريبي المباشر والعبء الضريبي غير المباشر بالإضافة إلى العبء الضريبي الفردي ... الخ من مفاهيم متعددة، إلا أنها جميعاً تحمل مفهوم اقتطاع دخل جهة معينة منسوباً إلى كامل دخل تلك الجهة. فإذا ما أردنا أن نحدد العبء الضريبي يتعين علينا أن نحدد وبدقة كلاً من صورة الكسر ومخرج هذا الكسر.

وطالما أن الإيرادات الضريبية تُستخدم لتغطية نفقات عامة يستفيد منها الاقتصاد القومي وذلك لحاجة المجتمع إلى هذه النفقات العامة، والتي يقوم بإنفاقها شخص عام (الدولة)، يتعذر أن يقوم بذلك غير هذا الشخص العام مثل نفقات الأمن والجيش والقضاء والفضاء، ومن ثم تأتي النفقات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والتي يمكن أن يقوم بها غير هذا الشخص العام. إلا أنه بالرغم من ذلك تبرز حاجة ماسة لأن تتولى الدولة العديد من أوجه الإنفاق ذي الطابع الاقتصادي وخاصة بعــد أن تغيرت النظــرة إلى الدولة... لــذا فــإن تعبير العبء الضريبي (أو الضغط الضريبي) يصبح تعبيراً مجازياً، وذلك إذا ما نظرنا إليه على أنه علاقة بين مجمل الضرائب ومجمل الناتج القومي (أو مجمل الدخل القومي).

وبالتالي إذا ما تعمقنا في نظرتنا للضريبة وخاصة بعد أن ولّى الزمان الذي كان يُحظّر فيه على الدولة أن تتدخل في الحياة الاقتصادية، وأصبح لزاماً على الدولة أن تتدخل وبشكل فعال في النشاط الاقتصادي، فإننا نستنتج أن الاقتطاع

الضريبي وفق ذلك المعنى لا يشكل عبئاً (أو ضغطاً) على الاقتصاد القومي وذلك لأن تيارات الإيرادات الضريبية سوف يُعاد توزيعها بالكامل وتتحول إلى تيارات من النفقات العامة يستفاد منها في الاقتصاد القومي بمجمله حيث تتولد دخول جديدة جراء تلك النفقات (العادية والاستثمارية) مما يقود بدوره إلى حركة دائرية جديدة تساهم في تنشيط عجلة الاقتصاد والتنمية.

وبالمقابل يتجلى عبء الضريبة بشكل واضح على الصعيد الجزئي، وذلك عندما ننظر إلى مكلف بعينه أو إلى مجموعة من المكلفين، حيث يَحدث العبء الضريبي في هذه الحالة عندما لا يتحقق التعادل الكامل بين ما يدفعه هذا المكلف، أو تلك المجموعة من المكلفين من ضرائب للخزينة العامة، وبين ما يحصلون عليه من منافع وخدمات، مما ينعكس سلباً على مقدرة هؤلاء المكلفين سواء من حيث الاستهلاك أو الاستثمار أو الادخار.

وفي سياق الحديث عن العبء الضريبي تجب الإشارة إلى أن هناك فرقاً بين مفهوم العبء الضريبي ومفهوم الطاقة الضريبية.

فالطاقة الضريبية Taxable Capacity أو الطاقة الاقتصادية للضرائب تعرف بأنها أقصى قدر ممكن من الأموال يمكن الحصول عليه من الدخل القومي بواسطة الضرائب، مع الأخذ بعين الاعتبار الحدود الاقتصادية والمالية والاعتبارات النفسية والسياسية لدى الممولين.

لقد عرف جوزيه ستامب الطاقة الضريبية تعريفاً متطرفاً حينما قال بأنها عبارة عن الدخل القومي مطروحاً منه حد الكفاف، أو بعبارة أخرى هي عبارة عن المقدرة الإنتاجية للاقتصاد القومي مقومة بالنقود مطروحاً منها مستوى الاستهلاك

الضروري. أما في التعريف الذي أوردناه نستنتج منه أن تلك الطاقة الضريبية هي أقصى ما يمكن دفعه من ضرائب .وبشكل لا يؤدي إلى المساس بالاعتبارات الاقتصادية والمالية والنفسانية والسياسية لهؤلاء المكلفين. وبالتالي نكون هنا بصدد الحديث عن الطاقة الضريبية المُثلى وهو ما ذهبنا إليه من تعريفنا للطاقة الضريبية.

إن أول تقدير للعبء الضريبي في سورية كان في العام ١٩٤٣ حيث كان الدخل القومي لسورية ولبنان يقارب (١,٥) مليون ليرة، وكان معدل العبء الضريبي (٤ %) لأن حجم الاقتطاعـــات الضريبية بلـــغ (٦٠٤٨٨) ليرة في القطرين معاً[1].

إن العبء الضريبي الذي يقيس نسبة الضرائب إلى الناتج المحلي الإجمالي هو أشهر المقاييس المستخدمة لمقارنة الأهمية النسبية للنظام الضريبي ضمن أي نظام اقتصادي. وبشكل آخر:

$$\text{العبء الضريبي} = \frac{\text{حجم الاستقطاع الضريبي (الإيرادات الضريبية)}}{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}$$

لندرس الآن تطور الإيرادات العامة والإيرادات الضريبية والعبء الضريبي.

(١) د. السيوفي، قحطان – اقتصاديات المالية العامة – المرجع السابق – الصفحة (١٨٥) .

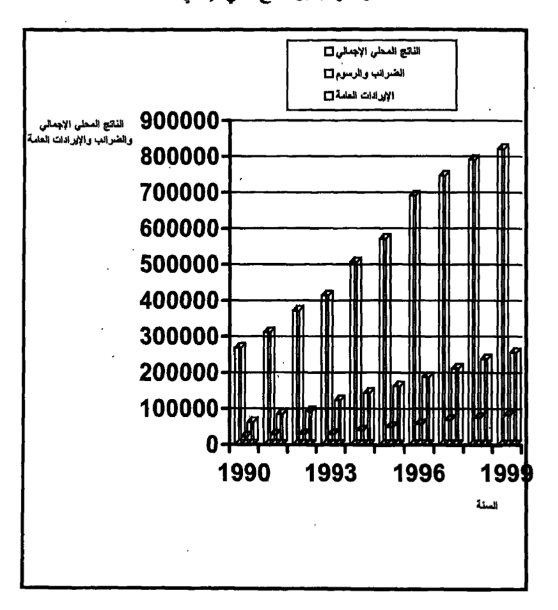
الجدول رقم (١٦) يوضح تطور الإيرادات العامة والضريبية، والناتج المحلي الإجمالي للفترة (١٩٩٠←١٩٩٩) بملايين الليرات السورية، وتحليل العبء الضريبي

البيان / السنة	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	تسلسل البيان
الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية	٢٦٨٣٢٨	٣١١٥٦٤	٣٧١٦٣٠	٤١٣٧٥٥	٥٠٦١٠١	٥٧٠٩٧٥	٦٩٠٨٥٧	٧٤٥٥٦٩	٧٩٠٤٤٤	٥٨٢١٣٣٧	١
الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة لعام ١٩٩٥	٣٨٩٤٦٩	٤٢٠٢٤٢	٤٧٦٨٥٠	٥٠١٥٤٦	٣٩٩٢٩	٥٧٠٩٧٥	٦١٢٨٩٦	٩٢٨١٤٨	٦٧٥٨٨٨	٥٦٦٣٦٨٨	٢
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية (٪)	—	١٦,١١	١٩,٢٨	١١,٣٤	٢٢,٣٢	١٢,٨٢	٢١	٧,٩٢	٦,٠٢	٣,٩١	٣
الضرائب والرسوم	٢٢١٢٣	٢٧٧٢٠,٢	٢٩٤٠٨,٢	٢٩٤٨٨,٦	٤٠٤٥٥,٦	٤٨٩٠٣	٥٧٣٧١	٦٩٢٩٦	٧٥٥١٦	٨٢٦٨٦	٤
الإيرادات العامة	٦١٨٧٥	٨٤٦٩٠,٥٠٧	٩٣٠٤٢,٤٧	١٢٣٠١٨	١٤٤١٦٢	١٦٢٠٤٠	١٨٨٠٥٠	٢١١١٢٥	٢٣٧٣٠٠	٢٥٥٣٠٠	٥
نسبة (٤) إلى (٥): (٪)	٣٥,٧٥	٣٢,٧٣	٣١,٦١	٢٣,٩٧	٢٨,٠٦	٣٠,١٨	٣٠,٥١	٣٢,٨٢	٣١,٨٢	٣٢,٣٩	٦
معدل نمو الضرائب والرسوم: (٪)	—	٢٥,٣	٦,٠٩	٠,٢٧	٣٧,١٩	٢٠,٨٨	١٧,٣٢	٢٠,٧٩	٨,٩٨	٩,٤٩	٧
العبء الضريبي نسبة (٤) إلى (١): (٪)	٨,٢٤	٨,٩	٧,٩١	٧,١٣	٧,٩٩	٨,٥٦	٨,٣	٩,٢٩	٩,٥٥	١٠,٠٧	٨

٥ أرقام مبدئية.

المصدر: (١+٢+٤+٥) المجموعات الإحصائية للأعوام (١٩٩٠–٢٠٠٠). (٣+٦+٧+٨) محسوبة من قبل الباحث.

الشكل البياني رقم (4) يوضح نسبة الإيرادات العامة، والضرائب إلى الناتج المحلي الإجمالي



دراسة وتحليل الجدول رقم (١٦) :

● نلاحظ أن الإيرادات العامة من الضرائب والرسوم قـد ازدادت من مبلغ (٢٢١٢٣) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٨٢٦٨٦) مليون ل.س عام ١٩٩٩ أي بمعدل نمو سنوي وسطي قدره (١٥,٧٨ %). وبالنظر إلى معدل نمو الضرائب والرسوم خلال فترة سنوات الدراسة نلاحظ أمرين هما:

١ – ازدياد معدل النمو للضرائب والرسوم في كل سنة بدءاً من عام ١٩٩١ وحتى عام ١٩٩٩.

٢ – عدم الانتظام في معدل النمو السنوي للضرائب والرسوم من سنة لأخرى وبشكلٍ واضح تماماً. فمثلاً نلاحظ حدوث زيادة في معدل نمو الضرائب والرسوم في عام ١٩٩١ بمعدل (٢٥,٣ %) عن سابقه عام ١٩٩٠، بينما انخفض معدل النمو السنوي هذا في عام ١٩٩٢ إلى (٦,٠٩ %)، واستمر بالانخفاض في عـام ١٩٩٣ حيث حقق أدنى معـدل نمـو خـلال فترة الدراسة كلها إذ بلـغ (٠,٢٧ %). أما في عام ١٩٩٤ فقد حدثت زيادة كبير في معدل النمو حيث حقق أعلى معدل خلال الفترة المدروسة فبلغ (٣٧,١٩ %) قياساً بعام ١٩٩٣. ومن جديد عاود هذا المعدل الانخفاض وذلك في العامين (١٩٩٥ – ١٩٩٦) حيث بلغ (٢٠,٨٨ % ، ١٧,٣٢ %)، ثم ارتفع في العام١٩٩٧ إلى (٢٠,٧٩ %). ومن جديد عاود الكرة بالانخفاض ومن ثم الازدياد في العامين الأخيرين (١٩٩٨ – ١٩٩٩) حيث بلغ معدل النمو السنوي (٨,٩٨ %) عام ١٩٩٨ و(٩,٤٩ %) عام ١٩٩٩.

● ازدادت الإيرادات العامة من مبلغ (٦١٨٧٥) مليون ل. س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٢٥٥٣٠٠) مليون ل.س عام ١٩٩٩ أي بمعدل نمو سنوي وسطي قدره (١٧,٠٦ %).

● تطور الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية من مبلغ (٢٦٨٣٢٨) مليون ل. س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٨٢١٣٢٧) مليون ل. س عام ١٩٩٩ أي بمعدل نمـــو سنوي وسطي قدره (١٣,٢٤%)، بينما تطور الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة من مبلغ (٣٨٩٤٦٩) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٦٦٣٦٨٨) مليون ل.س عام ١٩٩٩ أي بمعدل نمو وسطي سنوي قدره (٦,١ %).

والآن لو قمنا بتقسيم فترة الدراسة الممتدة لعشر سنوات إلى فترتين زمنيتين متساويتين، مدة كل فترة خمس سنوات، وقمنا بالدراسة اللازمة على النحو التالي:

الجدول رقم (١٧) يوضح معدل النمو السنوي الوسطي لكل من الناتج المحلي الإجمالي، والإيرادات الضريبية خلال الفترة (١٩٩٠←١٩٩٤)، والفترة (١٩٩٥ - ١٩٩٩)

الفترة الزمنية / البيان	الفترة الأولى ١٩٩٠-١٩٩٤	الفترة الثانية ١٩٩٥-١٩٩٩
معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية (%)	١٧,١٩	٩,٥٢
معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة (%)	٨,٥١	٣,٨٣
معدل النمو السنوي الوسطي للإيرادات الضريبية (%)	١٦,٢٩	١٤,٠٣
زيادة معدل نمو الإيرادات الضريبية عن معدل نمو الناتج الإجمالي بالأسعار الثابتة (%)	٧,٧٨	١٠,٢

المصدر: معدلات النمو محسوبة من قبل الباحث.

من الجدول نلاحظ أن معدل النمو السنوي الوسطي للضرائب كان أكبر من معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة، وعلى النحو التالي كما هو مبين في الجدول:

(٧,٧٨ %) للفترة الأولى (١٩٩٠ — ١٩٩٤).

(١٠,٢ %) للفترة الثانية (١٩٩٥ — ١٩٩٩). **فما تحليل ذلك؟**

بادئ ذي بدء نقول أن الضرائب – كما هو معلوم – تعتبر من أكثر أدوات السياسة المالية أهمية، إذ يتم استخدامها – وباقي أدوات السياسة المالية – لمعالجة ظاهرتي التضخم والركود. ففي حالة التضخم يتعين على الدولة زيادة معدلات الضرائب أو فرض ضرائب جديدة، إذ أن ذلك سوف يؤدي إلى انخفاض دخول الأفراد، وهذا بدوره يؤدي إلى حدوث انخفاض في الطلب الكلي، وبالتالي تخفيض الضغوط التضخمية في الاقتصاد، وحدوث شيء من التوازن بين الكتلة السلعية والكتلة النقدية. والعكس صحيح في حالة الركود إذ يتعين على الدولة أن تقوم بتخفيض الضرائب فتزداد الدخول المتاحة للأفراد جراء ذلك، وهذا من شأنه أن يُحفز الطلب الكلي على الازدياد وبالتالي يزداد الإنتاج مما يؤدي إلى حدوث انتعاشات في الاقتصاد والخسارات في الكساد والركود.

يُلاحظ أن الناتج المحلي الإجمالي سواء بالأسعار الثابتة أو الجارية قد حقق معدلات نمو سنوية وسطية مرتفعة في الفترة الأولى، إذ بلغت (١٧,١٩ %) للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية، و(٨,٥١ %) للناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة.

وكما يُلاحظ فإن معدلات النمو هذه في الفترة الثانية قد انخفضت إلى حد كبير، إذ بلغت (٩,٥٢ %) للناتج بالأسعار الجارية، و(٣,٨٣ %) بالأسعار الثابتة. هذا الانخفاض الكبير في معدل النمو السنوي الوسطي للناتج بالأسعار الثابتة في الفترة الثانية لم يرافقه انخفاض مماثل في الإيرادات الضريبية - على الرغم من حدوث انخفاض في معدل النمو السنوي الوسطي للضرائب - لا بل أن معدل النمو للإيرادات الضريبية زاد عن مثيله بالنسبة للناتج الإجمالي بالأسعار الثابتة في الفترة الثانية فبلغ (١٠,٢ %)، في حين بلغ (٧,٧٨ %) في الفترة الأولى.

لقد شهد الاقتصاد السوري حالة ركود اقتصادي واضحة في النصف الثاني من التسعينات أي للفترة الثانية، وبالتالي كان من المنطقي أن يتم تخفيض الضرائب بدلاً من زيادتها. فكما رأينا أن معدل النمو السنوي الوسطي للضرائب كان أكبر من مثيله للناتج بالأسعار الثابتة وللفترتين على حد سواء. وبالتالي فإن الاستمرار في زيادة الضرائب في الفترة الثانية لم يكن في صالح الاقتصاد السوري، ذلك أن زيادة الضرائب يكون مناسباً في فترات الرخاء الاقتصادي. أما بالنسبة لحالتنا هذه فإن هذه السياسة غير مبررة، إذ ساهمت في استفحال حالة الركود في القطر حيث بدت واضحة الأثر والمعالم وعلى كافة الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.

يمكن القول في ضوء ما سبق أن الهدف المالي للضريبة قد تحقق وذلك لتغطية النفقات المتزايدة وتخفيض حـــدة العجز في الموازنة العامة للدولة، حيث انخفض عجز الموازنة في سورية مـــن مبلغ (-١,٠٨٣) مليون دولار عام ١٩٩٤ إلى مبلغ (-٥٥٥) مليون دولار عام ١٩٩٧ [1]. حيث نلاحظ أن الضرائب كانت في تزايد مستمر خلال الفترة المدروسة فقد بلغ معدل النمو السنوي الوسطي للضرائب

---

(١) **التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٩** - الملحق (٦/٣) - الصفحة (٢٧٣) .

(١٥,٧٨ %)، حيث ازدادت الضرائب من مبلغ (٢٢١٢٣) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٨٢٦٨٦) مليون ل.س عام ١٩٩٩.

إلا أن الهدف المالي كان على حساب الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للضريبة، وفي مقدمة تلك الأهداف الاقتصادية استخدام الضريبة لتوجيه الاستثمارات نحو أنشطة استثمارية معينة بالإضافة إلى معالجة ظاهرتي التضخم والركود في الاقتصاد... الخ، أما بالنسبة للأهداف الاجتماعية فيأتي في مقدمتها إعادة توزيع الدخـــل القومي لصالح ذوي الدخل المحدود، بالإضافة إلى أهداف أخرى متعددة.

لقد أدت السياسات الاقتصادية والمالية المتبعة من زيادة الضرائب، وقيام الدولة بكف يدها عن دعم بعض السلع الأساسية جزئياً، ناهيك عن فرض ضريبة غير مباشرة إضافية تحت اسم (فروقات الأسعار) دون أي مبرر قانوني، وعدم تحريك معدلات الفائدة بما يتناسب مع معدلات التضخم الحاصلة، مما أدى إلى بروز ظاهرة جامعي الأموال. وتحت إغراء الفوائد المرتفعة التي كان هؤلاء يدفعوها والتي كانت تزيد عن أربعة أضعاف الفوائد المصرفية الحكومية استطاع هؤلاء (القراصنة) جمع وتكديس عشرات المليارات من الليرات السورية، ومن ثم تهريب قسم كبير منها إلى خارج سورية. إن كل هذه السياسات أفرزت نتائج خطيرة وعلى كافة الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية، فانخفضت الدخول الحقيقية للعاملين في الدولة والقطاع العام الاقتصادي، وتآكلت وتهشمت مما أدى إلى انخفاض الطلب الفعال الاستهلاكي لهذه الفئة ذات النسبة الأكبر من السكان، والذي قاد بدوره إلى تخفيض الطلب الاستثماري، فساد الركود الاقتصادي وازدادت معدلات البطالة بشكل خطير.

ومن الجدول (١٦) يتبين لنا ازدياد العبء الضريبي في القطر منسوباً إلى الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية ما بين عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩٩. إلا أنه يُلاحظ أن هناك تغيراً بالزيادة والنقصان في العبء الضريبي خلال هذه الفترة على النحو التالي:

ازداد العبء الضريبي من (٨,٢٤ %) عام ١٩٩٠ إلى (٨,٩ %) عام ١٩٩١، ثم انخفض في العامين التاليين (١٩٩٢ – ١٩٩٣) ليصبح (٧,٩١ % ، ٧,١٣ %) على التوالي. إلا أن ذلك لا يعود إلى انخفاض الضرائب والرسوم في هذين العامين، إذ يُلاحظ حدوث زيادة في معدل النمو السنوي للضرائب والرسوم بـ (٦,٠٩ % ، ٠,٢٧ %) للعامين المذكورين، وإنما ذلك مرده إلى حدوث نمو في الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية وبمعدل أكبر من معدل نمو الضرائب حيث بلغ معدل النمو السنوي لهذا الناتج في العامين المذكورين (١٩,٢٨ % ، ١١,٣٤ %) وهي أكبر من معدلات نمو الضرائب.

وفي العامين اللاحقين (١٩٩٤ – ١٩٩٥) ازداد العبء الضريبي إلى (٧,٩٩ % ، ٨,٥٦ %) على التوالي جراء زيادة الإيرادات الضريبية بمعدلات أكبر من معدلات زيادة الناتج بالأسعار الجارية. وفي العام ١٩٩٦ عاود العبء الضريبي الانخفاض ليصبح (٨,٣ %) جراء زيادة الناتج بالأسعار الجارية بمعدل أكبر من معدل زيادة الضرائب. أما بالنسبة للأعوام الثلاثة المتبقية (١٩٩٧ – ١٩٩٨ – ١٩٩٩) فإن العبء الضريبي قد ازداد خلالها وبشكل مستمر كما يلي: (٩,٢٩ % ، ٩,٥٥ % ، ١٠,٠٧ %) على التوالي.

وفي ضوء التحليل الظرفي لواقع الاقتصاد السوري والذي شهد حالة ركود اقتصادي واضحة خلال الفترة (١٩٩٥ – ١٩٩٩) فإن زيادة العبء الضريبي تعتبر

سياسة ضريبية غير مناسبة لذلك الواقع، وأنه كان من الأحرى اتخاذ قرارات من شأنها تخفيض العبء الضريبي بدلاً من زيادته وخاصة بالنسبة لذوي الدخل المحدود، هذا من جهة. ومن جهة ثانية اتخاذ قرارات تنال مطارح ضريبية عديدة قادرة على الدفع وبكل يسر وسهولة، وهذه المطارح - كما يُلاحظ واقعياً - إما معفاة من الضرائب أو أنها تتهرب من دفعها أو الاثنين معاً.

وبهذا الخصوص قال الدكتور محمد خالد المهايني وزير المالية السابق[١] إن جهاز الاستعلام الضريبي في وزارة المالية وجراء عمليات تحديثه وتطويره قد حقق ويحقق اكتشاف مئات الآلاف من المطارح الضريبية غير المُصرَّح عنها.

وفيما يخص الإعفاءات الضريبية لو نظرنا إلى السياسة الضريبية التي تمّ انتهاجها في ظل قانون الاستثمار رقم (١٠) الصادر بتاريخ ١٩٩١/٥/٤، والمعدل بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٣، لوجدنا أن هذه السياسة تنطوي على الإفراط في منح الإعفاءات الضريبية ولفترة زمنية مدتها سبع سنوات وأحياناً تسع سنوات[٢] وذلك على الرغم من وجود عجز في الموازنة العامة للدولة في سورية، حيث بلغ العجز للأعوام ١٩٩٣ وحتى ١٩٩٨ وبملايين الدولارات وعلى التوالي المبالغ التالية[٣]:

(٧٦١ - ، ١,٠٨٣ - ، ١,٠٥٦ - ، ٧٧٠ - ، ٥٥٥ - *، ٦٩٩ - #)

. وكان العجز بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق الجارية للسنوات المذكورة وعلى التوالي ما يلي[٤]:

---

(١) في حوار أجرته معه صحيفة البعث اليومية الصادرة بتاريخ: الثلاثاء ٢٧ / ٣ / ٢٠٠١ - رقم العدد (١١٤٥٥) - دمشق .

(٢) بموجب أحكام المادة (١٣) من القانون المذكور.

(٣) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٩ - الملحق (٣/٦) - الصفحة (٢٧٣).

* فعلية أولية - # ميزانيات وتقديرات أولية.

(٤) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٩ - المرجع السابق .

(٥,٥٣ % - ، ٧,٠٦ % - ، ٦,٣٦ % - ، ٤,٣٨ % - ، ٣,٣٤ % - ، ٤,٣١ % -).

إن الإعفاءات الضريبية تعتبر من العوامل المُحفزة للمستثمرين، ولكن الشيء الهام الذي تجب الإشارة إليه هنا، هو أنه يتعين على الجهات المعنية أن تعي تماماً أن المغالاة في منح الإعفاءات الضريبية لا يعتبر العامل الأساس والوحيد في استقطاب الاستثمارات الأجنبية وعودة رؤوس الأموال الوطنية الموجودة في الخارج كي تستثمر في سورية، وإنما هناك مجموعة عوامل أخرى أهمها توفير المناخ الاقتصادي الملائم والبنية التحتية الأساسية ووجود سوق مالي كفء لتداول الأوراق المالية، بالإضافة إلى تهيئة المناخ الاجتماعي والسياسي المناسب للاستثمار كوجود قوانين تحمي حقوق المستثمرين وتنظم المعاملات في الأسواق المالية.

وفي دراسة أعدتها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، جاءت الإعفاءات الضريبية في مرتبة متأخرة بين العوامل المحفزة على الاستثمار. فرجال الأعمال يبحثون عن معدلات أرباح صافية تعظّم عائدهم على رأس المال، ولا يهتمون بالإعفاءات الضريبة فقط، وإلا كيف تُفسر استقطاب الاقتصاد الأمريكي والاقتصادات الأوروبية لحركة الاستثمارات من كل أنحاء العالم، ولم تُصدر أي دولة منها قانوناً لتشجيع الاستثمار، كما لم تمنح أي استثمارٍ أجنبي كان أم وطني أي إعفاءات ضريبية[١].

وبالعودة إلى الجدول رقم (١٦) نجد أن العبء الضريبي حقق أعلى نسبة في العام ١٩٩٩ حيث بلغ (١٠,٠٧ %) وهو بلا شك منخفض، ويحقق بذلك إحدى أهم خواص الأنظمة الضريبية في البلدان النامية، ألا وهي الضعف الشديد الذي

(١) د. حبيب، مطانيوس – الركود الاقتصادي والمناخ الاستثماري في سورية – مقالة نُشرت في البعث الاقتصادي الأسبوعي – العدد (١٣١) – صحيفة البعث اليومية –دمشق – سورية – تاريخ الثلاثاء ٥/١٢/٢٠٠٠ .

تتسم به الطاقة الضريبية، أي ضآلة نسبة الضرائب إلى الناتج المحـلي الإجمالي. فبينما ترتفع هذه النسبة في الدول المتقدمة إلى ما يزيد عن (٣٠ %) نراها في الدول النامية تقل عن (١٥%).

بشكل عام يعود سبب ضعف الطاقة الضريبية في سورية والبلدان النامية إلى عدة أسباب، منها انخفاض متوسط دخل الفرد، وعدم وجود جهاز ضريبي كفء ومدرب بشكل جيد، وغياب الوسائل المادية اللازمة وكثرة الإعفاءات الضريبية، والتهرب الضريبي الواسع الانتشار بسبب غياب الوعي الضريبي للمواطنين، بالإضافة إلى انتشار ظاهرة الاقتصاد السري الذي يحقق العاملين فيه أرباحاً مرتفعة، وبالرغم من ذلك لا يخضعون للضريبة.

يرى كثير من الاقتصاديين[1] أن مشكلة البلدان النامية هي مشكلة تنظيمية أكثر منها تمويلية، وأن لدى هذه البلدان قدرة كبيرة على النمو الذاتي، وأن هناك فارقاً كبيراً بين الادخار المتحقق فعلاً والادخار الممكن تحقيقه فيها. فهي من جهة مضطّرة إلى اعتماد السياسة الضريبية كأداة لتمويـل التنمية الاقتصادية، في حين أنها من جهة ثانية لا تملك أنظمة ضريبية متطورة قادرة على الاستجابة لمتطلبات هذه التنمية.

ويرى البعض الآخر أن من بين الأسباب أيضاً هو عدم خضوع أصحاب الثروات والدخول المرتفعة للضرائب بسبب تمتع هؤلاء بالنفوذ السياسي والاجتماعي والذي يمكنهم من مقاومة أية تشريعات ضريبية تحاول أن تمس دخولهم وثرواتهم أو يُمكنهم من التهرب الضريبي[2]. ولكن كيف نُفسّـر ذهابنا إلى ضرورة تخفيض العبء الضريبي في سوريا من جهة، والقول أن العبء الضـريبي

(١) د. عواضة، حسن – **المالية العامة** – دراسة مقارنة – بيروت ١٩٧٣ الصفحة (٤٩١).

(٢) د. زكي، رمزي – **انفجار العجز – علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشي والمنهج التنموي** – دار المدى للثقافة والنشر– دمشق ٢٠٠٠ الصفحة (٩٦).

خلال الفترة المدروسة وفي أحسن حالاته للعام ١٩٩٩ (١٠,٠٧ %) أنه دون المستوى المنشود بكثير، وبالتالي يفهم من ذلك ضرورة زيادته من جهة أخرى ؟

إن العبء الضريبي في سورية لا يمثل واقعياً العبء الضريبي الحقيقي، لأنه لم يُنـــزل من الناتج المحلي الإجمالي حجم القطاعات الهامة المعفاة أصلاً من التكليف الضريبي كدخل الاستثمارات الزراعية[١] والدخـــول السياحية وسائر المداخيل العامة الأخرى المعفاة من التكليف بنصوص خاصة مما يؤدي إلى خروج ما لا يقل عن نسبة تتراوح بين (٥٠ % -٦٠ %) من الناتج المحلي الإجمالي عن دائرة التكليف الضريبي[٢].

أضف إلى ما سبق أن ضريبة الإنتاج الزراعي لا زالت منخفضة في حصيلتها الضريبية، إذ أن نسبة هذه الضريبة إلى إجمالي الضرائب والرسوم للأعوام المذكورة في فترة الدراسة بلغت وعلى التوالي[٣]:

(١,٨١ % للعام ١٩٩٠، ١,٩٣ %، ٢,٠٤ %، ٢,٣٧ %، ١,٩٨ %، ٢,٤٥ %، ٢,٦١ %، ١,٤٤ %، ١,١٩ %، ١,٠٩ % للعام ١٩٩٩).

إن ضريبة الإنتاج الزراعي منخفضة جـــداً قياساً بحجم الناتج المتحقق في هذا القطاع الاقتصادي الهام. فقـــد بلغت نسبة مساهمة الزراعة في تكويـــن الناتج

---

(١) كانت الأراضي الزراعية في سورية حتى عام ١٩٤٠ خاضعة للضريبة العقارية قبل صدور المرسوم التشريعي رقم (٤٤ أ) تاريخ ١٩٤٢/٦/٦ الذي تم بموجبه إلغاء ضريبة الأراضي الزراعية.

(٢) د. المهايني، محمد خالد – د. الجشي، خالد الخطيب – **المالية العامة والتشريع الضريبي** – مرجع سابق– الصفحة (٤٣٣) .

(٣) النسب محسوبة من قبل الباحث بعد العودة إلى المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة .

المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية خـــلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩) وعـــلى التوالي ما يلي[1]:

(٢٨,٢٩ % للعام ١٩٩٠ ، ٣٠,٦٨ % ، ٣١,٧١ % ، ٢٩,٠١ %، ٢٧,٨٤ % ، ٢٨,٢ % ، ٢٧,٧٢ % ، ٢٥,٧٧ % ، ٢٩,٣٩ % ، ٢٣,٩٥ % للعام ١٩٩٩).

الآن سندرس تطور الضرائب والرسوم المباشرة، وضرائب دخل المهن والحرف، وضرائب دخل الرواتب والأجور باعتبارهما من أهم أنواع الضرائب المباشرة، والعبء الضريبي المباشر.

---

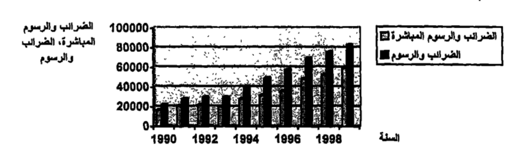
(١) النسب محسوبة من قبل الباحث بعد العودة إلى المجموعة الإحصائية السورية لعام ٢٠٠٠ - الجدول ٢٨ / ١٦ - الصفحة (٥٣٦) .

الجدول رقم (١٨) يوضح تطور الضرائب والرسوم المباشرة، ودراسة لأهم هذه الضرائب (ضرائب دخل المهن والحرف، ودخل الرواتب والأجور) وبملايين الليرات السورية، وتحليل العبء الضريبي المباشر

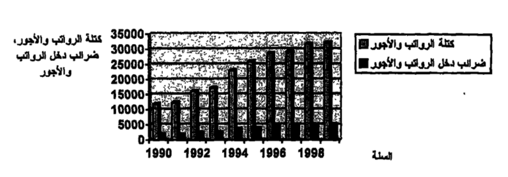
البيان / السنة	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	تسلسل البيان
الضرائب والرسوم المباشرة	١٦٤٢٩	٢٠٨٣٧	٢١٨٧٣	٢٠٢٤٣	٢٧٩٨٧	٣١٦١١	٣٦١١٠	٤٨١٤٣	٥٢٦٤٦	٥٩٢٨٢	٩
نسبة (٩) إلى (٤): (٪)	٧٤,٢٦	٧٥,١٧	٧٤,٣٨	٦٨,٦٥	٦٩,١٨	٦٤,٦٤	٦٢,٩٤	٦٩,٤٧	٦٩,٧٢	٧١,٧	١٠
معدل نمو الضرائب والرسوم المباشرة: (٪)	—	٢٦,٨٣	٤,٩٧	٧,٤٥—	٣٨,٢٦	١٢,٩٥	١٤,٢٣	٣٣,٣٢	٩,٣٥	١٢,٦	١١
العبء الضريبي المباشر: نسبة (٩) إلى (١): (٪)	٦,١٢	٦,٦٩	٥,٨٩	٤,٨٩	٥,٥٣	٥,٥٤	٥,٢٣	٦,٤٦	٦,٦٦	٧,٢٢	١٢
كتلة الرواتب والأجور	١١٨٨٩,٦٩٥	١٢٣٦٢,٤٥٧	١٦٢٤٢,٥٠٥	١٧٢٨٦,٨٤٨	٢٣٠٦٩,٥٤٨	٢٦٠٦١,٩٨٤	٢٨٧٤٣,٩٢١	٢٩٢٤١,٠٩٦	٣١٨١٤,٧٦٤	٣٢٢٥٧,٤٦٣	١٣
ضرائب دخل الرواتب والأجور	١٨٤٨	١٧٧٥	٢٣٧٥	٢٥٠٠	٣٦٨٠	٣٨٥٠	٤٣٠٠	٤٥٠٠	٥١٠٠	٥٢٠٠	١٤
نسبة (١٤) إلى (٤): (٪)	٨,٣٥	٦,٤	٨,٠٨	٨,٤٨	٩,١	٧,٨٧	٧,٥	٦,٤٩	٦,٧٥	٦,٢٩	١٥
نسبة (١٤) إلى (٩): (٪)	١١,٢٥	٨,٥٢	١٠,٨٦	١٢,٣٥	١٣,١٥	١٢,١٨	١١,٩١	٩,٣٥	٩,٦٩	٨,٧٧	١٦
نسبة (١٤) إلى (١٣): (٪)	١٥,٥٤	١٤,٣٦	١٤,٦٢	١٤,٤٦	١٥,٩٥	١٤,٧٧	١٤,٩٦	١٥,٣٩	١٦,٠٣	١٦,١٢	١٧
ضرائب دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية	١١٩٠٠	١٦١٥٠	١٦٤٠٠	١٤٤٠٠	٢٠٣٥٠	٢٢٥٠٠	٢٥٩٠٠	٣٧١٥٠	٤٠٨٥٤	٤٧١٥٠	١٨
نسبة (١٨) إلى (٤): (٪)	٥٣,٧٩	٥٨,٢٦	٥٥,٧٧	٤٨,٨٣	٥٠,٣	٤٦,٠١	٤٥,١٤	٥٣,٦١	٥٤,١	٥٧,٠٢	١٩
نسبة (١٨) إلى (٩): (٪)	٧٢,٤٣	٧٧,٥١	٧٤,٩٨	٧١,١٤	٧٢,٧١	٧١,١٨	٧١,٧٣	٧٧,١٧	٧٧,٦	٧٩,٥٤	٢٠

المصدر: (٩+١٣+١٤+١٨): المجموعات الإحصائية للأعوام (١٩٩٠- ٢٠٠٠)، (١٠+١١+١٢+١٥+١٦+٢٠) محسوبة من قبل الباحث. ملاحظة: تسلسل البيان هنا يتبع الجدول رقم (١٦).

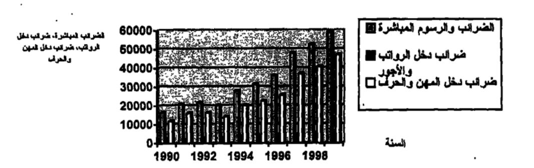
الشكل البياني رقم (٥) يوضح نسبة الضرائب والرسوم المباشرة إلى مجموع الضرائب والرسوم.



الشكل البياني رقم (٦) يوضح نسبة ضرائب دخل الرواتب والأجور إلى كتلة الرواتب والأجور.



الشكل البياني رقم (٧) يوضح نسبة ضرائب دخل المهن والحرف وضرائب دخل الرواتب والأجور إلى الضرائب والرسوم المباشرة.



دراسة وتحليل الجدول رقم (١٨) :

• تطورت الضرائب والرسوم المباشرة من مبلغ (١٦٤٢٩) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٥٩٢٨٢) مليون ل. س عام ١٩٩٩، أي بمعدل نمو سنوي وسطي قدره (١٥,٣٣ %).

. •لو نظرنا إلى معدل نمو الضرائب والرسوم المباشرة خلال فترة الدراسة نلاحظ أن هناك تذبذباً واضحاً فيه. فكما نلاحظ أن معدل النمو في عام ١٩٩١ بلغ (٢٦,٨٣ %) قياساً بعام ١٩٩٠، ثم انخفض معدل النمو وبشكل ملحوظ في العام ١٩٩٢ ليحقق (٤,٩٧ %). أما في العام ١٩٩٣ فقد حدث تناقص في معدل النمو (وبإشارة سالبة) حيث كان (٧,٤٥ %-) ثم عاود معدل النمو الازدياد وذلك في العام ١٩٩٤ ليحقق أكبر معدل خـــلال سنوات الدراسة كلها حيث بلغ (٣٨,٢٦ %).

وفي العام ١٩٩٥ حقق معـــدل النمو زيادة قدرهـــا (١٢,٩٥ %) قياساً بعام ١٩٩٤. أما في العام ١٩٩٦ فقد بلغ (١٤,٢٣ %) واستمر معدل النمو بالازدياد ليحقق نمواً ملحوظاً في العام ١٩٩٧ حيث بلغ (٣٣,٣٢ %) قياساً بعام ١٩٩٦. وفي العامين الأخيرين كان معدل النمو يساوي وعلى التوالي (٩,٣٥ %، ١٢,٦ %).

• ازدادت ضريبة دخل الرواتب والأجور من مبلغ (١٨٤٨) مليون ل. س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٥٢٠٠) مليون ل. س عام ١٩٩٩. وإذا ما حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي فإننا نجده يساوي (١٢,١٨ %).

• نلاحظ أن نسـبة ضريبة الرواتب والأجور إلى مجموع الضرائب والرسوم قد حققت أعلى نسبة في العام ١٩٩٤ حيث بلغت (٩,١ %)، أما أقل نسبة فكانت في العام ١٩٩٩ حيث كانت (٦,٢٩ %).

ولو حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي لضريبة دخل الرواتب والأجور في الفترة الأولى فإننا نجـده يساوي (١٨,٧٩ %)، أما في الفترة الثانية فإنـه يساوي (7.8 %). وعلى الرغم من انخفاض المعدل في الفترة الثانية، إلا أن ضريبة الرواتب والأجور لم تتسم بالعدالة أبداً، وبقيت تشكل عبئاً على ذوي الدخل المحدود وخاصة دخول العاملين في الدولة والقطاع العام.

• تطورت كتلة الرواتب والأجور من مبلغ (١١٨٨٩,٦٩٥) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٣٢٢٥٧,٤٦٣) مليون ل.س عام ١٩٩٩ أي بمعـدل نمو سنوي وسطي قدره (١١,٧٣ %)، في حين رأينا أن المعدل نفسه لضريبة الرواتب والأجور للفترة ذاتها بلغ (١٢,١٨ %)، أما المعدل للضرائب والرسوم المباشرة فرأينا أنه يساوي (١٥,٣٣ %).

وهذا يعني أن الزيادة في معدل النمو السنوي الوسطي لكل من ضريبة الرواتب والأجور والضرائب المباشرة بشكل عـام كان أكبر من مثيله بالنسبة لكتلة الرواتب والأجـور مما ساهم في تعميق حالة الركود والانكماش الاقتصادي في سورية حيث قاد ذلك إلى انخفاض الطلب الاستهلاكي وهذا بدوره قاد إلى انخفاض الاستثمارات.

لقد أشار أصحاب نظرية الحلقة المفرغة للفقر أمثال (نيركسه، سنجر، ميردال) إلى أن انخفاض الحافز على الاستثمار يعود إلى ضيق حجم السوق، وهذا يرجع بدوره إلى ضعف القدرة الشرائية، التي ترجع إلى انخفاض مستوى الدخل

الفردي. ونحن إذ نتحدث هنا عن ضيق حجم السوق فإننا - وكما هو معلوم - لا نعني بذلك المساحة الجغرافية أو عدد السكان وذلك على الرغم من أهميتهما، وإنما نقصد بذلك انخفاض القوة الشرائية أي انخفاض الطلب الفعلي (الرغبة في الشراء والقدرة على الشراء).

ويمكن أن نأخذ مثالاً لذلك، حيث أشارت بعض الإحصائيات أن الدول الأفريقية بمجموعها (عدا جمهورية مصر العربية) تنتج من السلع الصناعية في العام أقل من إنتاج السويد وحدها على الرغم من أن سكان أفريقيا يبلغ أكثر من (٣٠) ضعف عدد سكان السويد[1].

• نلاحظ من الجدول رقم (١٨) أن نسبة ضريبة الرواتب والأجور إلى الضرائب والرسوم المباشرة قد حققت أعلى وأدنى نسبة لها في الفترة الأولى (١٩٩٠ - ١٩٩٤) فقد كانت أدنى نسبة في العام ١٩٩١ حيث بلغت (٨,٥٢ %)، أما أعلى نسبة فكانت (١٣,١٥ %) وذلك في العام ١٩٩٤.

• مما تقدم يمكن القول أن ضريبة الرواتب والأجور في سورية بقيت تشكل إرثاً ثقيلاً لنظام ضريبي متخلف عفا عليه الزمن، ولم يواكب التطورات الاقتصادية التي حصلت، مما سبب إرهاقاً لأصحاب الرواتب والأجور ذوي الدخل المحدود.

وبالتالي يمكننا أن نستنتج أن هناك سياسة مالية أعاقت الاستثمار في سورية حيث أدت تلك السياسة إلى حدوث انخفاض في الطلب الاستهلاكي - كما ذكرنا - الأمر الذي أدى إلى المساهمة في استفحال حالة الركود الاقتصادي التي شهدها القطر خلال الفترة (١٩٩٥- ١٩٩٩) واستمرت بعد ذلك.

---

(١) د. الحمصي، عبدو محمد - **اقتصاد وتخطيط الصناعة** - جامعة دمشق - ١٩٩٢ - الصفحة (١١٤) .

لقد كان من الأنسب اتخاذ قرارات تعفي وبشكل كامل أصحاب الرواتب والأجور من الضرائب المفروضة عليهم.

إن بعض المفكرين وعلماء المالية[1] يرون ضرورة إعفاء المداخيل الناتجة عن العمل فقط من الضرائب، مثل الضرائب التي تُفرض على الرواتب والأجور والتعويضات ومعاشات التقاعد وما شابهها، وذلك تمييزاً للعمل وتشجيعاً، في حين يكتفي بعضهم بمعاملة هذه الدخول معاملة خاصة بحيث يكون معدلها طفيفاً، إلا في حالات الكسب الكبير، كما هو عليه الحال بالنسبة للأشخاص الذين يكتسبون أموالاً باهظة لا تتناسب مطلقاً مع الأعمال التي يبذلونها لقاء هذه الأموال مثل التعويضات الكبرى التي تُدفع إلى رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة في بعض الشركات والمصارف الكبرى.

وفيما يخص ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية، فإننا نرى ضرورة إلغائها بشكل كامل (إلا في حالات الكسب الكبير). فلو أخذنا بالمتوسط راتباً شهرياً مقداره (٤٠٠٠) ل.س، وتساءلنا ما هي الحاجات التي يُمكن أن يشبعها هذا الدخل لشخص واحد فقط من مأوى وملبس ومأكل ونفقات أخرى كثيرة، وكيف لنا أن نتصور الحالة هذه مع هذا الدخل عندما يكون موزعاً على أسرة بكاملها، ولا تملك مصادر أخرى للعيش حيث ستضطر إلى العيش دون مستوى الكفاف وتحت خط الفقر، وبالتالي فإن الضريبة هنا سوف تمس مباشرةً تلك الحاجات الأساسية للفرد.

---

(١) د. عواضة، حسن – المالية العامة – مرجع سابق – الصفحة (٤٤١) .

لقد بيّن أحد الباحثين[1] أن التوازن الاقتصادي Economic Equilibrium للسياسة الضريبية السورية فيما يخص ضريبة الدخل على الرواتب والأجور يقتضي إعفاء أجور موظفي الدولة من الضـــرائب تماماً، حيث أوضح ذلك الباحث أن هذه الدخول لا تتضمن فائضاً اقتصادياً على الإطلاق، وإنما تتضمن مبالغاً لا تكفي لإشباع الحاجات الأساسية الفردية اليومية، وبالتالي تأتي هذه الضريبة لتمس تلك الحاجات، وهذا يقود إلى آثار اجتماعية سيئة ناهيك عن الآثار الاقتصادية الخطيرة المتمثلة في تراجع الطلب العام، وبالتالي خلق خلل في التوازن الاقتصادي بين الإنتاج والاستهلاك وانخفاض الطلب على الاستثمار، وهذا من شأنه أن يقود من حالة ركود إلى حالة أكثر شدة مع مرور الزمن.

لقد أدى انخفاض المستوى المعاشي للفرد إلى إفراز نتائج ومنعكسات اقتصادية واجتماعية خطيرة على المجتمع، منها الرغبة الجامحة في الهجرة وخاصة المثقفين والمتعلمين، وازدياد التسرب من التعليم الأساسي، وعزوف الشباب عن الزواج مما أدى إلى ارتفاع سن الزواج وبشكل واضح...الخ.

فقد أشار أحد الباحثين[2] إلى أن المعطيات السكانية الجديدة في سورية تكشف عن وجود مشكلة سكانية بأبعاد مختلفة، حيث أشار ذلك الباحث – من

---

(١) صندوق، عفيف عبد الكريم – دور السياسة المالية العامـــة في تحقيق التوازن الاقتصادي مع إشارة خاصة إلى واقع الجمهورية العربية السورية – مرجع سابق – الصفحات (١١١، ٢١٦ ، ٢١٨) .

(٢) د. السمان، نبيل – الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديدة – ص.ب: ٣٣١٨٧ – دمشق – الصفحة (١٢٦) .

ملاحظة: لم يذكر هذا الباحث تاريخ النشر، إلا أن البيانات والإحصائيات المستخدمة من قبله تمتد حتى العام ١٩٩٥.

جملة ما أشار إليه – إلى أن سن الزواج قد ارتفع إلى (٢٦ - ٣٠) سنة عام ١٩٩٤. وكما هو معروف فإن سن الزواج سابقاً كان أقل من ذلك.

• تعتبر ضرائب دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية من أهـــم أنواع الضرائب المباشرة المفروضة على الدخل في سورية. فمن الجـــدول رقم (١٨) نجد أن هذه الضرائب تشكل نسبة مساهمتها في الضرائب والرسوم المباشرة، ومجموع الضرائب والرسوم النسبة الأكبر على حدٍ سواء.

فكما نلاحظ من الجدول أن هذه الضرائب لم تنخفض نسبة مساهمتها في الضرائب والرسوم المباشرة عن (٧١,١٤ %) وذلك في العام ١٩٩٣. أما لو نظرنا إلى نسبة مساهمة هذه الضرائب في مجموع الضرائب والرسوم خلال الفترة المدروسة فإننا نجد أن أكبر نسبة قد تحققت في العام ١٩٩١ حيث بلغت (٥٨,٢٦ %)، أما أدنى نسبة فكانت في العام ١٩٩٦ إذ بلغت (٤٥,١٤ %). وهذا يدل على الأهمية البالغة لضرائب دخل المهن والحرف هذه في النظام الضريبي السوري.

• بالعودة إلى الجدول (١٨) نجد أن هناك تذبذباً في العبء الضريبي المباشر. فكما نلاحظ بلغ هذا العبء (٦,١٢ %) عام ١٩٩٠، ازداد إلى (٦,٦٩ %) عام ١٩٩١.ثم انخفض في العامين التاليين (١٩٩٣،١٩٩٢) إلى (٥,٨٩%، ٤,٨٩ %). ومن ثم عاود الازدياد في العامين (١٩٩٤، ١٩٩٥) إلى (٥,٥٣ % ، ٥,٥٤ %)، ثم انخفض إلـــى (٥,٢٣ %) عام ١٩٩٦. ومـــن ثم عاود الازدياد للسنوات المتبقية (١٩٩٧، ١٩٩٨ ، ١٩٩٩) ليصبح (٦,٤٦ % ، ٦,٦٦ % ، ٧,٢٢%) على التوالي.

سندرس الآن تطور الضرائب والرسوم غير المباشرة، مع دراسة للضرائب الجمركية باعتبارها إحدى أهم هذه الضرائب، وسندرس العبء الضريبي غير المباشر.

الجدول رقم (١٩) يوضح تطور الضرائب والرسوم غير المباشرة بملايين الليرات السورية، ودراسة لأهم هذه الضرائب (الضرائب الجمركية)، وتحليل العبء الضريبي غير المباشر

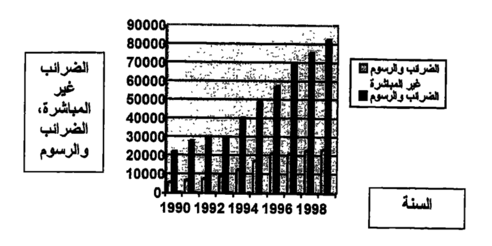
السنة / البيان	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	تسلسل البيان
الضرائب والرسوم غير المباشرة	٥٦٩٤	٢٤,٨٣	٧٥٣٥,٢	٩٢٤٥,٦	١٢٤٦٨,٦	١٧٢٩٢	٢١٢٦١	٢١١٥٣	٢٢٨٧٠	٢٣٤٠٤	٢١
نسبة (٢١) إلى (٤): (%)	٢٥,٧٤	٢٤,٨٣	٢٥,٦٢	٣١,٣٥	٣٠,٨٢	٣٥,٣٦	٣٧,٠٦	٣٠,٥٣	٣٠,٢٨	٢٨,٣	٢٢
معدل نمو الضرائب والرسوم غير المباشرة: (%)	—	٢٠,٨٩	٩,٤٧	٢٢,٧	٣٤,٨٦	٣٨,٦٨	٢٢,٩٥	٠,٥١ –	٨,١٢	٢,٣٣	٢٣
العبء الضريبي غير المباشر: نسبة (٢١) إلى (١): (%)	٢,١٢	٢,٢١	٢,٠٣	٢,٢٣	٢,٤٦	٣,٠٣	٣,٠٨	٢,٨٤	٢,٨٩	٢,٨٥	٢٤
الضرائب الجمركية	٢٠٠٠	٢٤٤٠	٢٥٠٠	٣٤٨٥	٥١٩٠	٦٧٢٣	١٠٠٠٠	١٠١٠٠	١١٥٠٠	١١١٠٠	٢٥
نسبة (٢٥) إلى (٢١): (%)	٣٥,١٢	٣٥,٤٥	٣٣,١٨	٣٧,٦٩	٤١,٦٢	٣٨,٨٨	٤٧,٠٣	٤٧,٧٥	٥٠,٢٨	٤٧,٤٣	٢٦

المصدر: (٢١ + ٢٥): المجموعات الإحصائية للأعوام (١٩٩٠ ← ٢٠٠٠). (٢٢ + ٢٣ + ٢٤ + ٢٦) محسوبة من قبل الباحث.

ملاحظة: تسلسل البيان هنا يتبع للجدولين رقم (١٦ ، ١٨).

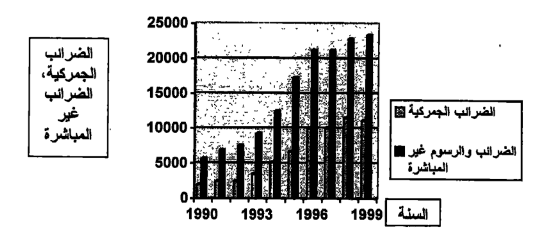
الشكل البياني رقم (٨)

يوضح نسبة الضرائب والرسوم غير المباشرة إلى الضرائب والرسوم



الشكل البياني رقم (٩)

يوضح نسبة الضرائب الجمركية إلى الضرائب والرسوم غير المباشرة



دراسة وتحليل الجدول رقم (١٩):

• تطورت الضرائب والرسوم غير المباشرة من مبلغ (٥٦٩٤) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (٢٣٤٠٤) مليون ل.س عام ١٩٩٩، أي بمعدل نمو سنوي وسطي قدره (١٧,٠١ %).

• لو نظرنا إلى معدل نمو الضرائب والرسوم غير المباشرة نلاحظ أن هناك تذبذباً واضحاً فيه.فكما هو ملاحظ أن معدل النمو عام ١٩٩١ بلغ (٢٠,٨٩ %) قياساً بعام ١٩٩٠، ثم انخفض إلى (٩,٤٧ %) عام ١٩٩٢. وفي الأعوام الثلاثة التالية (١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥) حدث نمو واضح، إذ بلغ معدل الزيادة للأعوام المذكورة وعلى التوالي (٢٢,٧ % - ٣٤,٨٦ % - ٣٨,٦٨ %).

في العـــام ١٩٩٦ عاود المعـــدل بالانخفاض ليصبح (٢٢,٩٥ %)، وفي العام ١٩٩٧حـــدث انخفاض شديد في معدل النمو هـــذا (ليصبح سالباً) حيث بلغ (٠,٥١ %-). ثم ارتفع ليصبح (٨,١٢ %) وذلك في العام ١٩٩٨، ومن ثم انخفض إلى (٢,٣٣ %) في العام ١٩٩٩.

• نلاحظ أن نسبة الضرائب والرسوم غير المباشرة إلى مجموع الضرائب والرسوم قد حققت أكبر نسبة لها في العام ١٩٩٦ إذ بلغت (٣٧,٠٦ %)، أما أدنى نسبة لها فكانت في العام ١٩٩١ حيث بلغت (٢٤,٨٣ %).

• ومن الصفات التي تتميز بها الأنظمة الضريبية في البلدان النامية هو ارتفاع حصيلة الضرائب الجمركية، وذلك على اعتبار أن معظم الدول النامية ذات معدلات استيراد كبيرة أكثر مما هي مصدرة، وسورية من الدول التي تتحقق فيها هذه السمة. فلو نظرنا إلى الجدول رقم (١٩) نرى أن الضرائب الجمركية قد تطورت من مبلغ (٢٠٠٠) مليون ل.س عام ١٩٩٠ إلى مبلغ (١١١٠٠) مليون

ل.س عام ١٩٩٩، أي بمعدل نمو سنوي وسطي قدره (٢٠,٩٨ %). وكما نلاحظ فإن أعلى نسبة للضرائب الجمركية إلى مجموع الضرائب غير المباشرة كانت في العام ١٩٩٨ حيث بلغت (٥٠,٢٨ %)، في حين كانت أدنى نسبة في العام ١٩٩٢ حيث بلغت (٣٣,١٨ %).

● من الجدول (١٩) نلاحظ أن العبء الضريبي غير المباشر بلغ (٢,١٢ %) في العام ١٩٩٠. ثم ازداد إلى (٢,٢١ %) عام ١٩٩١، ثم انخفض إلى (٢,٠٣ %) في العام ١٩٩٢، ومن جديد عاود الازدياد بشكل مستمر من العام ١٩٩٣ حتى العام ١٩٩٦ ليبلغ (٣,٠٨ %). ثم انخفض في العام ١٩٩٧ ليبلغ (٢,٨٤ %). ومن ثم ازداد إلى (٢,٨٩ %) في العام ١٩٩٨، أما في العـــام ١٩٩٩ فقد انخفض إلى (٢,٨٥ %).



الفصل الثاني

تغير الإيرادات العامة العادية في سورية وارتباطها بتغيرات الناتج المحلي الصافي

المبحث الأول

مفهوم حساسية حصيلة الضريبة ومرونة حصيلة الضريبة لدى تغير معدلاتها

المبحث الثاني

حساسية المادة المكلفة بالضريبة، ورد فعل المتحولات المالية

على تغيرات الناتج المحلي الصافي في سورية

المبحث الثالث

الفن الضريبي (وطريقة طرح الضريبة) وأثره على حساسية

حصيلة الضريبة للتقلبات الظرفية في سورية



المبحث الأول

مفهوم حساسية حصيلة الضريبة، ومرونة حصيلة الضريبة لدى تغير معدلاتها

إن معرفة المدى الذي تتأثر به الضرائب تبعاً للتغيرات التي تطرأ على الحالة الاقتصادية، أو حساسية الضرائب (أو بمعنى آخر رد الفعل الذاتي لمتحول الإيرادات العامة العادية على تغيرات الظـرف الاقتصادي أي لدى تغيرات الدخـل القومي أو الناتج المحلي الصافي) من المسائل الهامة في مجال التنبؤ الاقتصادي[1]. هذا فضلاً عن أنها تدلنا على مدى (المرونة الداخلية) التي يتمتع بها النظام الضريبي، أي إمكانية قيام هذا النظام بردود فعل ذاتية تنتهي إلى تصحيح تلقائي للظرف الاقتصادي، وإعادة الاقتصاد تلقائياً إلى وضعية التوازن النسبي. أي إلى الحد من الصعود المفرط الذي يؤدي إلى التفجر والتضخم المخرب، والحد من الهبوط الذي يؤدي إلى الاختفاء والزوال. وبالتالي يمكن القول أن الضريبة كأداة من أدوات التخطيط الاقتصادي في السياسة المالية (ووفقاً لمفهوم الحساسية) تلعب دوراً فعالاً في تحقيق التوازن الاقتصادي للمجتمع.

إن المتحولات المالية ومنها الضريبة يمكن أن تُستخدم في تحقيق التوازن الاقتصادي، وذلك من حيث الوصول إلى وضعية من الاستقرار في الاقتصاد تمتاز

---

(١) د. الغالي، كمال - **مبادئ الاقتصاد المالي** - جامعة دمشق - ١٩٦٨ - الصفحة (١٠٦).

بتلاؤم المتحولات الاقتصادية والمالية مع بعضها البعض. وهنا نشير إلى ملاحظة هامة، وهي أنه لا يمكن تحقيق نمو اقتصادي سليم إلا إذا كان هناك توازنٌ وتلاؤمٌ بين نمو المتحولات المالية والاقتصادية، كما أن التوازن الذي لا يترافق بحدوث نمو اقتصادي هو توازن يحمل في طياته البطالة والجمود والفقر والمرض والجهل. ومن ثم فإن هذا (التوازن) هو توازن كاذب لا يمكن أن يستمر ويدوم لأنه يؤدي إلى الضمور والاختفاء والزوال.

إن موارد الدولة تكون شديدة الحساسية لتطورات الظـــرف الاقتصادي عندما تتغير بشكل تناسبي أو بشكل أكثر من تناسبي بالنسبة لتطورات الظرف الاقتصادي* أي تطورات الدخل القومي[1] أو الناتج المحلي الصافي. وتشمل الإيرادات العامة العادية للموازنة العامة للدولة العناصر الأساسية التالية:

- الضرائب المباشرة على الدخول.
- الضرائب على رأس المال.
- الضرائب غير المباشرة على الإنفاق.

وبادئ ذي بدء من المستحسن أن نميز بين مفهوم حساسية حصيلة الضريبة، ومفهوم مرونة حصيلة الضريبة.

يقصد بمفهوم حساسية حصيلة الضريبة مدى تغير حصيلة الضريبة لدى التقلبات الظرفية، أي بمعنى آخر رد فعل حصيلة الضريبة بالنسبة للتقلبات[2].

---

* إن تعبير الظرف الاقتصادي المستخدم هنا يعني حالة الاقتصاد في المدى القصير.

(١) د. نيربي، محمود – الاقتصاد المالي – جامعة حلب – ١٩٩٥ – الصفحة (٤٣٨) .

(٢) د. عتلم، باهر محمد – المالية العامة: أدواتها الفنية وآثارها الاقتصادية – مكتبة الآداب – القاهرة – ١٩٩٨ – الصفحة (٢٤٥) .

وتكون هذه الحساسية مرتفعة عندما يكون التغير في الحصيلة مساوياً لنسبة التغير في النشاط الاقتصادي أو يزيد عنه، والعكس صحيح، توصف حساسية الضريبة بألها ضعيفة عندما يكون التغير في الحصيلة أقل في درجته من معدل التغير في مستوى النشاط الاقتصادي[١].

أما مفهوم مرونة حصيلة الضريبة فتعني مدى تغير هذه الحصيلة لدى تغير معدلات الضريبة[٢] أو في التنظيم الفني للضريبة مثل تعديل القواعد الخاصة بوعائها.

فإذا كان التغير في حصيلة الضريبة يزيد عن التغـير في سعر الضريبة فإن المرونة تعتبر كبيرة والعكس صحيح[٣].

لكن يتعين علينا هنا الحذر عندما نحكم على ضريبة معينة بألها ذات مرونة كبيرة لدى تغير معدلها، إذ يجب علينا أن نأخذ بعين الاعتبار حساسية هذه الضريبة في نفس الوقت. فقد تكون الزيادة الحاصلة في حصيلة الضريبة عائدة وبدرجة كبيرة إلى حالة الرواج الاقتصادي السائدة أكثر مما هي عائدة (أي الزيادة في حصيلة الضريبة) إلى الزيادة في معدل الضريبة. ونحن إذ بصدد الحديث عن رد فعل متحول الإيرادات العامة العادية على تغيرات الدخـل القومي أو الناتج المحلي الصافي، فإن ما يهمنا هنا هو دراسة حساسية الضريبة Tax Sensitivity وليس دراسة المرونة.

عوامل حساسية حصيلة الضريبة:

إن عوامل حساسية حصيلة الضريبة بالنسبة لتطورات الحالة الاقتصادية هي[٤]:

---

(١) د. بركات، عبد الكريم صادق – الاقتصاد المالـي – جامعة دمشق – ١٩٩٣ – الصفحة (١٥٥ ، ١٥٦).

(٢) د. نيربي، محمود – الاقتصاد المالي – المرجع السابق – الصفحة (٤٣٨).

(٣) د. بركات، عبد الكريم صادق – الاقتصاد المالي – المرجع السابق – الصفحة (١٥٦) .

(٤) د. نيربي، محمود – الاقتصاد المالي – المرجع السابق – الصفحة (٤٣٨) .

١ - حساسية المادة المكلفة بالضريبة بالنسبة لتطورات الدخل.

٢ - طريقة طرح الضريبة.

طرق التنبؤ بالحالة الاقتصادية:

إن من أكثر طرق التنبؤ بالحالة الاقتصادية العامة شيوعاً الطرق التالية[1]:

تحليل السلاسل الزمنية.

تحليل الارتباط.

التقدير العقلاني لأثر المتغيرات الرئيسة.

ونحن هنا يهمنا أسلوب تحليل الارتباط باستخدام معامل الارتباط، الذي يقوم على صياغة علاقة بين متغير مستقل (معدل نمو الناتج المحلي الصافي هنا) ومتغير تابع (معدل نمو الضرائب هنا).

يُعرّف معامل الارتباط R_{xy} بين المتحولين (x) و(y) بالصيغة الأساسية التالية:

$$R_{xy} = \frac{\sum_{i=1}^{n} (x_i - \overline{x}).(y_i - \overline{y})}{n\sigma_x.\sigma_y}$$

حيث n عدد السنوات

وحسب الصيغة السابقة فإن قيمة معامل الارتباط لا يمكن أن تخرج عن المجال [+١ ، -١] بأي حال من الأحوال، أي أن [$+1 \geq R_{xy} \geq -1$] وهي من أهم خواص معامل الارتباط. وبالاستفادة من هذه الخاصة نذكر الحالات التالية:

- إذا كان [$+1 \geq R_{xy} > 0$] فإن العلاقة بين (x) و(y) تكون علاقة طردية.
- وإذا كان [$0 > Rxy \geq -1$] فإن العلاقة بين (x) و(y) تكون علاقة عكسية.

---

(١) د. الناشد، محمد - التسويق وإدارة المبيعات - مدخل تحليلي كمي - جامعة حلب - ١٩٨٦ — الصفحة (٥٥٢) .

- وإذا كان [$Rxy = ٠$] فإن ذلك معناه أنــه لا يوجد ارتباط بين (x) و(y).
- وإذا كان [$Rxy = ١$] فإن العلاقة بين (x) و(y) تكون علاقة تابعية وطردية حيث يكون الارتباط شديداً جداً.
- وإذا كان [$Rxy = -١$] فإن العلاقة بين (x) و(y) تكون علاقة تابعية وعكسية.

وقد اصطُلِح بشكلٍ عام ما يلي:

١ – عندما تكون قيمة [$\mid R_{xy} \mid \geq ٠,٩٠$] فالارتباط بين (x) و(y) متيناً جداً.

٢ – عندما تكون قيمة [$٠,٨٠ \leq \mid R_{xy} \mid < ٠,٩٠$] فالارتباط متيناً فقط.

٣ – عندما تكون قيمة [$٠,٧٠ \leq \mid R_{xy} \mid < ٠,٨٠$] فالارتباط مقبولاً.

٤ – عندما تكون قيمة [$\mid R_{xy} \mid < ٠,٧٠$] فالارتباط ضعيفاً، وغير مقبول للاعتماد عليه في التنبؤ.

σ_x : الانحراف المعياري لقيم (x)، ويُعطى بالقانون:

$$\sigma_x = \sqrt{\frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(x_i - \overline{x})^2}$$

σ_y: الانحراف المعياري لقيم (y)، ويُعطى بالقانون:

$$\sigma_y = \sqrt{\frac{1}{n}\sum_{i=1}^{n}(y_i - \overline{y})^2}$$

والانحراف المعياري بالتعريف هو الجذر التربيعي الموجب للتباين الذي يعتبر – أي التباين – من أهم مقاييس التشتت ($\sigma = +\sqrt{\sigma^2}$).



المبحث الثاني

حساسية المادة المكلفة بالضريبة، ورد فعل المتحولات المالية على تغيرات الناتج المحلي الصافي في سورية

- الدخول (عمل – منشآت – رأس مال).
- الإنفاق.
- رأس المال.

١ – الدخول (عمل – منشآت – رأس مال):

تُطرح ضريبة على الدخل في الجمهورية العربية السورية تتناول:

أ – الرواتب والأجور.

ب – الأرباح الصافية الناتجة عن ممارسة المهن والحرف الصناعية والتجار وغير التجارية.

ج – ريع رؤوس الأموال المتداولة.

أ – الضرائب على دخل الرواتب والأجور:

تتأثر الدخول الناجمة عن العمل بالتغيرات التي تطرأ على الحالة الاقتصادية. فالأجور الصناعية تزداد في فترة الرخاء وذلك جراء التأثير المزدوج لزيادة الطلب على العمل من جهة وزيادة معدل ساعات العمل من جهة أخرى. وهذا يعني في كلا الحالتين زيادة مستوى الأجور. أما في مرحلة الهبوط والكساد فإن هذه الأجور تُظهِر كثيراً من الجمود بحيث لا يمكن المساس بها إلا في حال ارتفاع معدلات البطالة بشكل كبير. والسبب في ذلك يعود إلى القوة النقابية الكبرى للعمال، إذ أن النقابات لديها من القدرة ما يُمكنها من الحؤول دون تخفيض الأجور الاسمية. أما الأجور التي يدفعها القطاع العام فإنها تعتبر أكثر جموداً من الأجور الصناعية ولا تتأثر كثيراً في تغيراتها للتقلبات الظرفية.

وتشير الدراسات بهذا الخصوص على أن الحصة النسبية للدخول الناجمة عن العمل تنزع نحو الازدياد أثناء مرحلة الهبوط الظرفي. ومرد ذلك إلى حدوث اتجاه عام في الأسعار نحو الانخفاض من جانب، وزيادة إنتاجية العمل أثناء المرحلة الهابطة من الظرف الاقتصادي من جانب آخر.

وعلاوةً على ذلك يُلاحظ في الاقتصادات التي تتبع أسلوب السلم المتحرك للأجور (حيث ترتبط الأجور بالأسعار وفق تقلباتها) يُلاحظ زيادة حساسية الدخول الناجمة عن العمل أثناء حدوث الرخاء والتضخم دون أن يترتب عليه أثر عكسي أثناء حدوث الانكماش. وهذا التناقض هو ما يُميّز دخول العمل.

وبذلك يمكننا القول أن الأجور كوعاء للضريبة حساسة للازدهار والرواج مقاومة للهبوط والكساد، وكلما انخفضت الحصة النسبية لمرتبات القطاع العام في مجمل دخل العمل كلما ازدادت حساسية دخول العمل هذه.

وبالتالي من المفروض أن تؤدي الزيادة في معدلات نمو الناتج المحلي الصافي إلى حدوث زيادة بنفس النسبة أو بنسبة أكبر في معدلات نمو ضَرِيبَة دخل الرواتب والأجور، ويجب أن يكون معامل الارتباط بين معدلات النمو المذكورة يساوي:

[٠,٨٠ ≤ R_{xy} < ٠,٩٠]

حيث يكون الارتباط متيناً فقط.

وكنا قد ذكرنا أنه كلما كانت قيمة معامل الارتباط بالقيمة المطلقة قريبة من الواحد الصحيح كانت العلاقة بين المتغيرات المدروسة متينة جداً، وميزنا بين الحالات التالية:

١- إذا كانت: $0.90 \leq |R_{xy}|$ ⇐ العلاقة تكون متينة جداً.

٢- إذا كانت: $0.90 > |R_{xy}| \leq$ ٠,٨٠ ⇐ العلاقة تكون متينة فقط.

٣- إذا كانت: $0.80 > |R_{xy}| \leq$ ٠,٧٠ ⇐ الارتباط مقبول.

٤- إذا كانت: $0.70 > |R_{xy}|$ ⇐ الارتباط ضعيف، وغير مقبول للاعتماد عليه في التنبؤ.

لندرس الآن حساسية ضريبة دخل الرواتب والأجور تجاه تغيرات الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامـــل الإنتاج (بالأسعار الجارية) في سورية خـــلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩).

الجدول رقم (٢٠) يوضح التغيرات الحاصلة في الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج بالأسعار الجارية، وضريبة دخل الرواتب والأجور (بملايين الليرات السورية)، ومعدلات نموهما، والمرونات خلال الفترة (١٩٩٠ ←١٩٩٩)

العام	الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج	معدل نمو الناتج (X): %	ضريبة دخل الرواتب والأجور	معدل نمو الضريبة (y): %	المرونة
١٩٩٠	٢٤٤٧٥٥	-	١٨٤٨	-	-
١٩٩١	٢٨٠٠٧٤	١٤,٤٣	١٧٧٥	- ٣,٩٥	- ٠,٢٧
١٩٩٢	٣٢٩٢٦٧	١٧,٥٦	٢٣٧٥	٣٣,٨	١,٩٢
١٩٩٣	٣٥٨٤٥٢	٨,٨٦	٢٥٠٠	٥,٢٦	٠,٥٩
١٩٩٤	٤٣٥٣٨١	٢١,٤٦	٣٦٨٠	٤٧,٢	٢,٢
١٩٩٥	٤٨٩٦٢٧	١٢,٤٦	٣٨٥٠	٤,٦٢	٠,٣٧
١٩٩٦	٦١٣١٨٧	٢٥,٢٤	٤٣٠٠	١١,٦٩	٠,٤٦
١٩٩٧	٦٥٩٠٩١	٧,٤٩	٤٥٠٠	٤,٦٥	٠,٦٢
١٩٩٨	٧٢٧٣٠٢	١٠,٣٥	٥١٠٠	١٣,٣٣	١,٢٩
١٩٩٩	٧٤٦٣٣٩ *	٢,٦٢	٥٢٠٠	١,٩٦	٠,٧٥

* أرقام مبدئية.

المصدر: الناتج المحلي الصافي: المجموعة الإحصائية للعام ٢٠٠٠.

الضريبة: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة. معدلات النمو، والمرونات محسوبة من قبل الباحث.

لو حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي للناتج المحلي الصافي بالأسعار الجارية خلال الفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٤) أي النصف الأول من التسعينات، وللفترة (١٩٩٥ – ١٩٩٩) النصف الثاني من التسعينات فإننا نجده يساوي (١٥,٤٩ %)

للنصف الأول، (١١,١١ %) للنصف الثاني. وبالتالي نلاحظ أن هناك انخفاضاً في معدل النمو هذا للناتج للفترة (١٩٩٥ - ١٩٩٩) عما هو عليه في الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٤).

وكنا قد درسنا في المبحث الثاني من الفصل الأول أن هناك رواجاً قد حدث في الاقتصاد السوري خلال الفترة(١٩٩٠ - ١٩٩٤)، وحدوث انكماش في الفترة (١٩٩٥ - ١٩٩٩). حيث نلاحظ هنا أن معدل النمو السنوي الوسطي للناتج خلال النصف الأول يدلنا على حدوث الرواج، في حين نلاحظ الانخفاض الواضح في معدل النمو المذكور خلال النصف الثاني وحدوث الانكماش. ومن الجدول نلاحظ أنه لم تُظهِر ضريبة دخل الرواتب والأجور حساسية تجاه معدل النمو الحاصل في الناتج إلا في الأعوام (١٩٩٢ – ١٩٩٤ – ١٩٩٨).

فقد كانت معدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور أكبر من معدلات نمو الناتج، وقد وافق ذلك أن المرونة * كانت أكبر من الواحد. فمن الجدول نلاحظ أن معدلات نمو الضريبة بلغت (٣٣,٨ % ،٤٧,٢ % ، ١٣,٣٣ %) بينما بلغت معدلات نمو الناتج ولنفس الأعوام (١٧,٥٦ % ، ٢١,٤٦ % ، ١٠,٣٥ %). أما المرونات فكانت (١,٩٢، ٢,٢ ، ١,٢٩). وهنا يمكن ملاحظة أن المرونة تكون أكبر من الواحد الصحيح عندما يكون معدل نمو الضريبة أكبر من معدل نمو الناتج.

• يُقسّم الاقتصاديون نظرياً درجات المرونة إلى خمس حالات هي: ١- مرونة تساوي الصفر،أي عدم المرونة. ٢- مرونة من صفر إلى أقل من الواحد،أي غير مرن. ٣- مرونة تساوي الواحد،أي متكافىء المرونة. ٤- مرونة أكبر من الواحد،أي مـــرن. ٥- مرونة مطلقة أو لانهائية. حيث تعتبر الحالتان الأولى والخامسة نادرتين. وتــُعطـــى المرونة بالقانون التالي:

$$\left(\frac{\Delta y}{\Delta x}.\frac{x}{y}\right) \text{ حيث } : (\Delta y = y_n - y_{n-1}) \ , \ (\Delta x = x_n - x_{n-1})$$

ولكن لا يمكننا وصف هذه الحساسية بأنها حساسية حقيقية عائدة إلى رد فعل تلقائي من ضريبة دخل العمل للتغيرات في الناتج المحلي الصافي، وإنما هي حساسية ظاهرية ومقنعة وغير حقيقية. وتفسير ذلك على النحو التالي:

نلاحظ أنه على الرغم من حدوث زيادة مرتفعة في معدل نمو الناتج للعام ١٩٩١ وبمقدار (١٤,٤٣ %)، إلا أنه لم تحدث زيادة مقابلة في معدل نمو الضريبة، لا بل على العكس حدث انخفاض بمقدار (٣,٩٥ % -)، وقد عكست المرونة ذلك التغير الحاصل في الضريبة والناتج، إذ بلغت (٠,٢٧ -). بينما نلاحظ في العام ١٩٩٢ حدوث زيادة كبيرة في معدل نمو الضريبة وبمقدار (٣٣,٨ %)، مقابل الزيادة الحاصلة في معدل نمو الناتج والتي بلغت (١٧,٥٦ %)، والمرونة بدورها عكست ما حدث من تغيّر في الضريبة والناتج فبلغت (١,٩٢). مما يدلنا على أن الزيادة الحاصلة في معدل نمو الضريبة للعام ١٩٩٢ ليس مردها هو حساسيتها للتغير في ظروف الحالة الاقتصادية (Conjuncture).

وللتأكيد على ذلك نلاحظ أنه لم تؤدِّ الزيادة في معدل نمو الناتج للعام ١٩٩٣ والتي بلغت (٨,٨٦ %) إلى زيادة مماثلة في معدل نمو ضريبة دخل الأجور، إذ لم يزداد معدل نمو الضريبة إلا بمقدار (٥,٢٦ %)،حيث كانت المرونة (٠,٥٩). ونلاحظ الشيء نفسه بالنسبة للأعوام (١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٩).

من خلال ما تقدم يمكن القول أنه لم تكن هناك تغيرات مقبولة في ضريبة دخل الرواتب والأجور تجاه تغيرات الناتج المحلي الصافي خلال الفترة المدروسة. وللتأكيد على ذلك سنقوم بوضع الفرضيات واختبارها.

الفرضيات:

- **فرضية العدم (H_0)***: لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة(H1)*: توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_1: R_{xy} \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط (R_{xy}) بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي (x) ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور (y). وبالحساب نجده يساوي (مباشرةً من الكمبيوتر):

$$[R_{xy} = 0.57]$$

وهذا يعني أن الارتباط بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور ضعيفٌ. أي بمعنى آخر لم تكن هذه الضريبة حساسة للازدهار – مقاومة للهبوط، وأن ردود فعلها لم تكن (ذاتية) من شأنها أن تؤدي إلى تصحيح

(*) الفرضية البديلة توافق أن ضريبة الرواتب والأجور في سورية حساسة للتغيرات في الناتج المحلي الصافي، وفرضية العدم توافق أن هذه الضريبة غير حساسة للتغيرات في الناتج.

تلقائي للظرف الاقتصادي، وإنما عشوائية غير متناسبة مع تغيرات الحالة الاقتصادية الراهنة. وبالتالي لم تساهم هذه الضريبة في تحقيق التوازن الاقتصادي، وإنما على العكس من ذلك لعبت دوراً ساهم في المزيد من عدم الملاءمة بين المتحولات الاقتصادية والمالية (الناتج وضريبة دخل الرواتب).

لقد كان من المفروض أن يكون معامل الارتباط بين معدلي النمو خلال الفترة المذكورة يساوي: [٠,٩٠ > R_{xy} ≥ ٠,٨٠] حيث يكون الارتباطُ متيناً.

وللتأكد بما لا يقبل الشك من نتائجنا السابقة نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط كما يلي:

$$\tilde{t} = \frac{|r|.\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.57|.\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.57)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 1.835$$

وكما هو معروف كي نقبل فرضية العدم يجب أن تكون قيمـــة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) أصغر من قيمة / t / الجدولية في جدول توزيع ستودينت.

وبمقارنة قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) هنا والتي تساوي (١,٨٣٥) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لــ ($n - 2 = ٧$) درجة حرية ومستوى دلالة ($\alpha = 0.05$)، نجد أن / t / الجدولية تساوي (٢,٣٦٥). أي أن / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) أصغر من / t / الجدولية ، لذلك نقبل فرضية العـــدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور وذلك للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩)، ونرفض الفرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو الضريبة للفترة المدروسة.

النتيجة[1]:

من كل ما تقدم نقول أنه لن تكون هناك حساسية في ضريبة دخل الرواتب والأجور تجاه التغيرات في الظرف الاقتصادي من شأنها العمل على تحقيق التلاؤم بين المتحولات الاقتصادية والمالية (وذلك في الفترة القصيرة طبعاً)، حيث لن تؤدي أية زيادة متوقعة في معدل نمو الناتج المحلي الصافي إلى زيادة بنسب مماثلة أو بنسب أكبر في إيرادات الموازنة العامة للدولة في سورية من هذه الضريبة، وذلك عندما يكون هناك رواج (كالعام ١٩٩١). كما أنه حتى في حالة الانكماش والهبوط فإن هذه الضريبة، يمكن أن تزداد بنسب أكبر من نسب زيادة الناتج وليس بالضرورة أن تكون فعلاً مقاومة للهبوط (كما حدث في العام ١٩٩٨).

ب - الضرائب على دخول المنشآت (ضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية) ودخول المهن والحرف غير الصناعية والتجارية:

تُشكل دخول المنشآت الكتلة الثانية الكبرى من الدخول التي تفرض عليها الضريبة. ويعتبر هذا الوعاء من أكثر الأوعية حساسية إذ أن دخول المنشأة أكثر حساسية من دخل العمل. ففي فترات الرواج تزداد الأرباح وذلك جراء تزايد الإنتاج والمبيعات وارتفاع الأسعار بآن واحد، بعكس ما هو عليه إبان الهبوط حيث تنخفض دخول المنشآت نتيجة تدهور الأسعار وانخفاض رقم المبيعات.

وبذلك يمكننا القول أن دخول المنشآت والمهن غير الصناعية والتجارية كوعاء للضريبة حساسة للتقلبات الظرفية سواء في فترات الازدهار والصعود،أو إبان الانكماش والهبوط. وبالتالي من المفروض أن تؤدي الزيادة في معدلات نمو الناتج المحلي الصافي إلى حدوث زيادة في معدلات نمو ضرائب دخل المهن والحرف وبنسبة أكبر[2]، ويجب أن يكون معامل الارتباط بين معدلات النمو المذكورة يساوي:

---

(١) النتيجة توافق التنبؤ.

(٢) بنسبة أكبر حصراً وذلك تمييزاً لها عن ضريبة دخل العمل هذا من جهة. ومن جهة أخرى لأن ضريبة دخول المنشآت أكثر الضرائب حساسية للتغيرات الظرفية.

$[R_{xy} \geq ٠,٩٠]$

حيث يكون الارتباطُ متيناً جداً.

لندرس الآن حساسية ضريبة دخل المهن والحرف على تغيرات الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج (بالأسعار الجارية) في سورية خلال الفترة (١٩٩٠-١٩٩٩).

الجدول رقم (٢١) يوضح التغيرات الحاصلة في ضريبة دخل المهن والحرف (بملايين الليرات السورية)، ومعدلات نمو الضريبة والناتج المحلي الصافي، والمرونات خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)

العـام	معدل نمو الناتج (X): %	ضرائب دخول المهن والحرف	معدل نمو الضريبة (y_2): %	المرونة
١٩٩٠	-	١١٩٠٠	-	-
١٩٩١	١٤,٤٣	١٦١٥٠	٣٥,٧١	٢,٤٧
١٩٩٢	١٧,٥٦	١٦٤٠٠	١,٥٥	٠,٠٩
١٩٩٣	٨,٨٦	١٤٤٠٠	- ١٢,٢	- ١,٣٨
١٩٩٤	٢١,٤٦	٢٠٣٥٠	٤١,٣٢	١,٩٣
١٩٩٥	١٢,٤٦	٢٢٥٠٠	١٠,٥٧	٠,٨٥
١٩٩٦	٢٥,٢٤	٢٥٩٠٠	١٥,١١	٠,٦
١٩٩٧	٧,٤٩	٣٧١٥٠	٤٣,٤٤	٥,٨
١٩٩٨	١٠,٣٥	٤٠٨٥٤	٩,٩٧	٠,٩٦
١٩٩٩	٢,٦٢	٤٧١٥٠	١٥,٤١	٥,٨٩

المصدر:الضريبة: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة. معدلات النمو، والمرونات محسوبة من قبل الباحث.

. من الجدول نُلاحظ ما يلي:

أظهرت ضريبة دخول المهن والحرف حساسية للتغيرات في الناتج المحلي الصافي في الأعوام (١٩٩١، ١٩٩٤، ١٩٩٧، ١٩٩٩)، حيث كانت الزيادة في معدلات نمو الضريبة أكبر من الزيادة في معدلات نمو الناتج، وقد وافق ذلك أن المرونة كانت أكبر من الواحد إذ بلغت (٢,٤٧ ، ١,٩٣ ، ٥,٨ ، ٥,٨٩)، وقد بلغت الحساسية أشدها في العام ١٩٩٩ فبلغت المرونة (٥,٨٩). فكما هو مُلاحظ بلغ معدل نمو الضريبة (١٥,٤١ %)، في حين كان معدل نمو الناتج (٢,٦٢ %). إلا أن هذه الحساسية ليست حقيقية وإنما ظاهرية وليست عائدة إلى ردود فعل تلقائية في هذه الضريبة للتغيرات الحاصلة في الحالة الاقتصادية الراهنة. فقد ذكرنا أن هذه الضريبة حساسة للتقلبات الظرفية سواء في فترات الازدهار والصعود، أو أثناء الهبوط والانكماش، ولكن نلاحظ في العام ١٩٩٣ حدوث انخفاض ملموس في معدل نمو الضريبة (بإشارة سالبة) حيث انخفض بمقدار (١٢,٢ % -)، بينما حقق معدل نمو الناتج زيادة ملموسة بلغت (٨,٨٦ %). وقد عكست المرونة التغير الحاصل فكانت (١,٣٨-).

في الأعوام (١٩٩٢ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٨) لم تُظهر هذه الضريبة أية حساسية. فكما نلاحظ حدوث زيادة في معدل نمو الناتج بمقدار (١٧,٥٦ % ، ١٢,٤٦ % ، ٢٥,٢٤ % ، ١٠,٣٥ %) وعلى التوالي. وبالرغم من حدوث زيادة في معدل نمو هذه الضريبة للسنوات المذكورة وبمعدلات (١,٥٥ % ، ١٠,٥٧ % ، ١٥,١١ % ، ٩,٩٧ %)، إلا أنها كانت - وكما هو واضح - أقل من معدل نمو الناتج للسنوات الآنفة الذكر. وقد وافق ذلك أن المرونة كانت أقل من الواحد فبلغت (٠,٠٩ ، ٠,٨٥ ، ٠,٦ ، ٠,٩٦).

يمكن القول أنه بالرغم من حدوث زيادة في معدل نمو ضريبة دخل المهن والحرف لبعض السنوات (حدوث حساسية كاذبة) وبمعدل يفوق مثيله بالنسبة للناتج (السنوات ١٩٩١ - ١٩٩٤- ١٩٩٧ - ١٩٩٩) ، إلا أننا لن نعتبر هذه الزيادة أنها ناتجة عن ردود فعل تتناسب والحالة الاقتصادية الحاصلة من صعود وهبوط، وإنما هي تغيرات غير منتظمة في هذه الضريبة سواء بالزيادة أو الانخفاض. فمثلاً نلاحظ أن الزيادة في معدل نمو الناتج للعام ١٩٩٤ بلغت (٢١,٤٦ %) وقد ترافقت بحدوث زيادة في الضريبة بمقدار (٤١,٣٢ %). وفي العام ١٩٩٧ نلاحظ حدوث زيادة في معدل نمو الناتج لكن بمعدل أقل بكثير من العام ١٩٩٤ حيث كانت الزيادة تساوي (٧,٤٩ %)، ترافق بزيادة في الضريبة بمقدار (٤٣,٤٤ %) حيث تفوق هذه الزيادة تلك الحاصلة في العام ١٩٩٤.

وبالتالي لا يمكننا القول أن ضريبة دخل المهن والحرف قد اتسمت بحساسية حقيقية خلال الأعوام (١٩٩١ - ١٩٩٤ - ١٩٩٧ - ١٩٩٩) هذا من جهة. ومن جهة أخرى نلاحظ أنه في الأعوام (١٩٩٢ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٨) كانت الزيادة في معدل نمو الضريبة أقل من الزيادة في معدل نمو الناتج (في العام ١٩٩٣ حدث انخفاض سالب في معدل نمو الضريبة). لذلك لا يمكننا أن نطلق صفة الحساسية sensitivity على هذه الضرائب في سورية للفترة المدروسة.

وقد رأينا أن الاقتصاد السوري شهد خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٤) حالة رواج وصعود ظرفي، بينما شهد خلال الفترة (١٩٩٥ - ١٩٩٩) حالة انكماش وهبوط.

ولو حسبنا معدل النمو السنوي الوسطي لضريبة دخول المهن والحرف خلال النصف الأول من التسعينات فإننا نجده يساوي (١٤,٣٥ %)، بينما لو حسبنا

معدل النمو هذا للناتج المحلي الصافي للفترة نفسها فإننا نجده يساوي(١٥,٤٩ %). أما في النصف الثاني فـــإن معدل النمو هذا للضريبة يساوي (٢٠,٣٢ %)، وللناتج (١١,١١ %).

وبالتالي نلاحظ وبشكل واضح عدم حساسية ضريبة دخل المهن والحرف للتغيرات الحاصلة في الحـــالة الاقتصادية الراهنة لا أثناء مرحلـــة الصعود الظرفي، ولا إبان الهبوط والركود.

ولقد أخذنا مثالاً لذلك العام ١٩٩٣ (الذي يدخل ضمن فترة الصعود) حيث حدث انخفاض ملموس في معدل نمو الضريبة (وبإشارة سالبة) على الرغم من الزيادة الملموسة في معدل نمو الناتج. ويمكن أخذ العام ١٩٩٧ مثالاً آخر (حيث يندرج هذا العام ضمن فترة الهبوط)، إلا أنه وكما هو ملاحظ فإن هذه الضريبة حققت أكبر نسبة زيادة في معدل النمو(٤٣,٤٤ %) وذلك بالرغم من أن معدل نمو الناتج حقق زيادة أقل قياساً بمعدلات النمو المتحققة للأعوام (١٩٩١- ١٩٩٦) حيث بلغ معدل نمو الناتج (٧,٤٩ %).

في العام ١٩٩٢ نلاحظ أنه على الرغم من أن الناتج حقق معدل نمو مرتفع حيث ازداد بمقدار (١٧,٥٦ %)، إلا أن الزيادة في معدل نمو الضريبة كان قليلاً، فقد ازدادت الضريبة من مبلغ (١٦١٥٠) مليون ل.س عام ١٩٩١ إلى مبلغ (١٦٤٠٠) مليون ل.س عام ١٩٩٢ حيث كان معدل النمو يساوي (١,٥٥ %).

من خلال ما تقدم يمكن القول أنه لم تكن هناك تغيرات مقبولة في ضريبة دخل المهن والحرف تجاه تغيرات الناتج المحلي الصافي خلال الفترة المدروسة. وللتأكيد على ذلك سنقوم بوضع الفرضيات واختبارها.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0)** : لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل المهن والحرف في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩).
ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة(H_1)** : توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل المهن والحرف في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩).
ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_1: R_{xy} \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط (R_{xy}) بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي (x) ومعدلات نمو ضريبة دخل المهن والحرف (y). وبالحساب نجده يساوي (مبــــاشرةً من الكمبيوتر):

$$[R_{xy} = 0.14]$$

وهذا يعني أن الارتباطَ ضعيفٌ جداً، ويكاد يكون معدوماً. وبالتالي لم تكن هذه الضريبة شديدة الحساسية للتغيرات الحاصلة في الحالة الاقتصادية الراهنة في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩)، وأن ردود فعل هذه الضريبة عشوائية وغير منتظمة ولا تتناسب مع التغيرات الحاصلة في الناتج المحلي الصافي.

** الفرضية البديلة توافق أن الضريبة شديدة الحساسية للتغيرات في الناتج المحلي الصافي، وفرضية العدم توافق غير ذلك .

إذاً يمكن القول أن ضريبة دخول المهن والحرف لم تساهم في تحقيق التوازن الاقتصادي خلال الفترة المدروسة، و لم تكن ردود فعلها (ذاتية) من شأنها أن تؤدي إلى تصحيح تلقائي للظرف الاقتصادي، والمساهمة تلقائياً في إعادة الاقتصاد السوري إلى وضعية التوازن النسبي هذا من جهة.

ومن جهة أخرى ساهمت في مزيد من عدم الملاءمة بين المتحولات المالية (ضريبة دخـــل المهن والحرف) والمتحولات الاقتصادية (الناتج المحلـــي الصافي). لذا لا يمكننا أبداً أن نتحدث أو نشير إلى حدوث نمو اقتصادي سليم في سورية خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)، على اعتبار أنه لا يوجد توازن وتلاؤم بين المتحولات المالية والاقتصادية (الناتج والضريبة). وكيف لنا أن نتحدث عن نمو اقتصادي سليم والخلل يدب دبيبه وينتشر كالسرطان بين المتحولات المالية والاقتصادية، ذلك أن معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو الضريبة للفترة المدروسة يساوي: [R_{xy} = ٠,١٤]، حيث كان من المفروض أن يكون هذا المعامل [$R_{xy} \geqq$ ٠,٩٠] إذ يكون الارتباط متيناً جداً .

وللتأكد بما لا يقبل الشك من نتائجنا السابقة نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط كما يلي:

$$\bar{t} = \frac{|r|.\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.14|.\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.14)^2}} \Rightarrow \bar{t} = 0.374$$

وبمقارنة قيمة / t / المحسوبة ($\bar{t}$) والتي تســـاوي (٠,٣٧٤) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لـــ (n - 2 = ٧) درجة حرية ومستوى دلالة (α = ٠,٠٥)، نجد أن / t / الجدولية تساوي (٢,٣٦٥). أي

أن / t / المحسوبة ($\bar{t}$) أصغر من / t / الجدولية، لذلك نقبل فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة دخل المهن والحرف للفترة المذكورة، ونرفض الفـــرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو الضريبة للفترة المدروسة.

النتيجة:

من كل ما تقدم نؤكد أنه لن تكون هناك انعكاسات مناسبة في ضريبة دخل المهن والحرف تجاه التغيرات في الظرف الاقتصادي للفترة القصيرة المقبلة، حيث لن تؤدي أية زيادة متوقعة في معدل نمو الناتج (بالضرورة) إلى حدوث زيادة بمعدلات أكبر في ضريبة دخل المهن والحرف. كما ويمكن القول أن هذه الضريبة سوف تستمر – وبقوة – في تعميق حالة عدم التلاؤم بين المتحولات المالية والاقتصادية، وبالتالي فإن هذه الضريبة لن تساهم في الحد من أي صعود مفرط يمكن أن يؤدي إلى المزيد من التضخم المخرب (كالعام ١٩٩٢ – ١٩٩٣) إن حدث صعود، ولن تساهم أيضاً في الحد من الهبوط الذي يمكن أن يقود إلى مزيد من الانكماش والاختفاء (كالعام ١٩٩٧ – ١٩٩٩) إن حدث هذا الهبوط.

ج ــ الضرائب على دخول رأس المال:

تُظهِر هذه الدخول جموداً تجاه تغيرات الحالة الظرفية، وهي أقل حساسية من ضرائب دخل العمل. ومن جانب آخر تُظهر الدخول الناتجة عن رأس المال المنقول حساسية أكبر من دخول رأس المال العقاري، وبالرغم من ذلك فإن الدخول الناتجة عن رأس المال المنقول ذات حساسية معتدلة.

وبذلك نقول أن دخل رأس المال المنقول كوعاء للضريبة أكثر حساسية من دخل رأس المال العقاري، وبالتالي فإن ضريبة دخل رأس المال المنقول أكثر حساسية من ضريبة دخل رأس المال العقاري.

لندرس الآن حساسية ضرائب دخل رأس المال على تغيرات الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج (بالأسعار الجارية) في سورية خلال الفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩)، حيث سندرس أولاً ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة، ومن ثم ضريبة ريع العقارات.

الجدول رقم (٢٢) يوضح التغيرات الحاصلة في ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة، وضريبة ريع العقارات (بملايين الليرات السورية)، ومعدلات نموهما، ومعدلات نمو الناتج المحلي الصافي، والمرونات خلال الفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩)

العام	معدل نمو الناتج (X): %	ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة	معدل نمو الضريبة (Y_1): %	المرونة	ضريبة ريع العقارات	معدل نمو الضريبة(Y_2): %	المرونة
١٩٩٠	-	١٢٠	-	-	٦٥٠	-	-
١٩٩١	١٤,٤٣	١٠٠	-١٦,٦٧	- ١,١٥	٧٦٥	١٧,٦٩	١,٢٣
١٩٩٢	١٧,٥٦	١٠٥	٥	٠,٢٨	٨٠٠	٤,٥٨	٠,٢٦
١٩٩٣	٨,٨٦	١١٥	٩,٥٢	١,٠٧	٨٢٥	٣,١٣	٠,٣٥
١٩٩٤	٢١,٤٦	١١٥	٠	٠	٨٠٠	- ٣,٠٣	٠,١٤ –
١٩٩٥	١٢,٤٦	١١٥	٠	٠	٩٠٠	١٢,٥	١,٠٠
١٩٩٦	٢٥,٢٤	١١٥	٠	٠	١٠٠٠	١١,١١	٠,٤٤
١٩٩٧	٧,٤٩	١٧٥	٥٢,١٧	٦,٩٧	١١٠٠	١٠	١,٣٤
١٩٩٨	١٠,٣٥	٢٠٠	١٤,٢٩	١,٣٨	١١٥٠	٤,٥٥	٠,٤٤
١٩٩٩	٢,٦٢	٢٢٥	١٢,٥	٤,٧٨	١٣٠٠	١٣,٠٤	٤,٩٨

المصدر: الضرائب: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة. معدلات النمو، والمرونات محسوبة من قبل الباحث.

وبالدراسة يتوجب أن يكون معامل الارتباط مقبولاً أي:

$[0.70 \leq R_{xy1} < 0.80]$، وأن يكون معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة يفوق مثيله بالنسبة لضريبة ريع العقارات ضمن المجال نفسه، على اعتبار أن ضريبة دخل رأس المال المنقول أكثر حساسية من ضريبة دخل رأس المال العقاري.

كما هو ملاحظ من الجدول (٢٢) فإن ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة، وضريبة ريع العقارات لم تكونا أفضل من سابقتيهما بالنسبة للحساسية. فضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة والتي هي ذات حساسية معتدلة لم تزداد في العام ١٩٩١ على الرغم من حدوث زيادة مرتفعة في معدل نمو الناتج بمقدار (١٤,٤٣ %)، لا بل على العكس انخفض معدل نمو هذه الضريبة وبمقدار(١٦,٦٧ % -)، حيث كانت المرونة (١,١٥ -).

وفي الأعوام (١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦) نلاحظ أن هذه الضريبة لم تزداد أبداً، وإنما ظلت جامدة تماماً عند مبلغ (١١٥) مليون ل.س، في حين ازداد الناتج خلال تلك السنوات وبمعدلات مرتفعة حيث حقق أكبر معدل نمو خلال فترة الدراسة كلها وذلك عامي (١٩٩٤ - ١٩٩٦).

فقد بلغ (٢١,٤٦ % ، ٢٥,٢٤ %) في حين لم تُحرك ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة ساكناً. وقد عكست المرونة ذلك التغير الحاصل في معدلات نمو الناتج والضريبة فكانت (٠ - ٠ - ٠).

في العام ١٩٩٧ نلاحظ الغرابة ذاتها، فقد حدث العكس إذ ترافقت الزيادة المنخفضة في معدل نمو الناتج (قياساً بالسنوات ١٩٩١ - ١٩٩٦) والتي بلغت (٧,٤٩ %) بحدوث أكبر زيادة في معدل نمو الضريبة حيث بلغت (٥٢,١٧ %)،

وبحيث لا يتماشى ذلك مع قولنا أن هذه الضريبة ذات حساسية معتدلة. وقد عكست المرونة ذلك فحققت أكبر نسبة خلال الفترة المدروسة إذ بلغت (٦,٩٧).

لقد رأينا أن هذه الضريبة ذات حساسية معتدلة، وهنا نلاحظ حدوث زيادة كبيرة (أي في العام ١٩٩٧). وبالتالي لا يمكننا تفسير ذلك بأنه عائد إلى الحساسية المعتدلة (وأين الاعتدال في ذلك هنا) حيث كانت الحساسية مرتفعة جداً.

ونلاحظ أيضاً في الأعوام (١٩٩٣ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩) حدوث زيادة واضحة في معدلات نمو الضريبة قياساً بمعدلات نمو الناتج وبحيث لا تتماشى مع قولنا أن هذه الضريبة معتدلة الحساسية.

ولــو حسبنا معــدل النمو السنوي الوسطي للناتج خــلال الفترة المدوسة (١٩٩٠ - ١٩٩٩) فإننا نجده يساوي (١٣,١٩ %)، أما معدل النمو لضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة للفترة ذاتها فيساوي (٧,٢٣ %). حيث يمكن القول في مثل هذه الحالة أن هذه الضريبة حققت خاصية الحساسية المعتدلة، ولكن لا يمكننا بالطبع أن نركن إلى ذلك إذ يتوجب علينا معرفة ودراسة ردود الفعل خلال السنوات المدروسة والتي - كما رأينا - لم تُظهِر ردود فعل في محلها تجاه التغيرات في الحالة الاقتصادية الراهنة.

من خلال ما تقدم يمكن القول أنه لم تكن هناك تغيرات مناسبة في ضريبة دخل رأس المال المنقول تجاه تغيرات الناتج المحلي الصافي خلال الفترة المدروسة. وللتأكيد على ذلك سنقوم بوضع الفرضيات واختبارها.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل رأس المــال (المنقول) في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخـــل رأس المال (المنقول) في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_1: R_{xy} \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي (x) ومعدلات نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة (y_1). وبالحساب نجده يساوي (من الكمبيوتر مباشرةً):

$$[R_{xy1} = -0.49 = |0.49|]$$

بما أن القيمة المطلقة لمعامل الارتباط | 0.49 | أقل من (٠,٧٠) فهذا يعني أن الارتباطَ ضعيفٌ، هذا من جهة. وبما أن الإشارة سالبة (٠,٤٩ -) فهذا يعني أن العلاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي ومعدلات نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة هي علاقة عكسية، أي بمعنى آخر نقول بأن الزيادة الحاصلة في معدلات نمو الناتج المحلي الصافي في سورية خلال الفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩) قد ترافقت بحدوث انخفاض في معدل نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة.

لنختبر معنوية قيمة معامل الارتباط:

$$\bar{t} = \frac{|r|.\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.49|.\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(-0.49)^2}} \Rightarrow \bar{t} = 1.487$$

وبمقارنة قيمة / t / المحسوبة ($\bar{t}$) والتي تساوي (١,٤٨٧) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لـــ (٧ = n – 2) درجة حرية ومستوى دلالة (α = ٠,٠٥)، نجد أن / t / الجدولية تساوي أن (٢,٣٦٥). أي أن / t / المحسوبة ($\bar{t}$) أصغر من / t / الجدولية، لذلك نقبل فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة دخل رأس المال المنقول في سورية للفترة المدروسة، ونرفض الفرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات النمو المذكورة.

النتيجة:

من خلال ما تقدم سوف تساهم ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة في المزيد من تعميق الخلل بين المتحولات المالية والاقتصادية، ولن يكون هناك ردود فعل ملائمة لهذه الضريبة تجاه التغيرات التي ستحصل في الظرف الاقتصادي للفترة القصيرة المقبلة. لذا يمكن القول أنه في حالة حدوث ازدهار في سورية فإن هذه الضريبة لن تتسم بالحساسية المعتدلة، وبالتالي فإن هذه الضريبة تعتبر مصدر إيراد أقل مما هو مأمول منه للموازنة العامة للدولة.

لندرس الآن ضريبة ريع العقارات:

بالنسبة لهذه الضريبة فإنها أكثر غرابة من أختها السابقة: فكما ذكرنا بأن هذه الضريبة أقل حساسية من ضريبة الدخول الناتجة عن رأس المال المنقول (ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة). إلا أننا نلاحظ في العام ١٩٩١حدوث ما يخالف ذلك، إذ أن انخفاضاً قد حدث في معدل نمو ضريبة ريع رؤوس الأموال المتداولة وبمقدار (١٦,٦٧ % -) في حين ازداد معـــدل نمو ضريبة ريـــع العقارات بمقدار

(١٧,٦٩ %) محققةً أكبر معدل زيادة خلال الفترة المدروسة وبالتالي فقد أظهرت هذه الضريبة حساسية شديدة حيث بلغ معدل نمو الناتج (١٤,٤٣ %).

في العام ١٩٩٤ ترافقت نسبة الزيادة الكبيرة في معدل نمو الناتج والتي بلغت (٢١,٤٦ %) بحدوث انخفاض (بإشارة سالبة) في معدل نمو ضريبة ريع العقارات وبمقدار (٣,٠٣ % −)، وقد كانت المرونة (٠,١٤ −).

في العامين (١٩٩٧ − ١٩٩٩) حصلت حساسية شديدة في هذه الضريبة حيث ازداد معدل نموها بشكل يفوق ازدياد معدل نمو الناتج، حيث وافق ذلك أن المرونة كانت أكبر من الواحد. وفي العام ١٩٩٥ نلاحظ أن المرونة كانت تساوي الواحد، حيث كان معـــدل نمو الناتج (١٢,٤٦ %)* يساوي معدل نمو الضريبة (١٢,٥ %).

الفرضيات:

فرضية العدم (H_O): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل رأس المـــال (العقاري) في سورية للفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy2} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة دخل رأس المال (العقاري) في سورية للفترة (١٩٩٠ − ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H1: Rxy_2 \neq 0$$

---

* بعد التقريب يصبح معدل نمو الناتج يساوي (١٢,٥ %) .

اختبار الفرضيات:

ولو حسبنا معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج (x) ومعدلات نمو ضريبة ريع العقارات (y_2) فإننا نجده يساوي:

$$[R_{xy2} = -0.15 = |0.15|]$$

. كما نلاحظ فإن القيمة المطلقة لمعامل الارتباط |٠,١٥| أقل من (٠,٧٠)، أي أن الارتباطَ ضعيفٌ، ويكاد يكون معدوماً، والعلاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو ضريبة ريع العقارات في سورية خلال الفترة (١٩٩٠-١٩٩٩) هي علاقة عكسية باعتبار أن الإشارة سالبة.

$$\tilde{t} = \frac{|r|\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.15|\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(-0.15)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 0.401$$

وبمقارنة قيمة /t / المحسوبة ($\tilde{t}$) والتي تساوي (٠,٤٠١) مع قيمة/ t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لـ (٧ = n – 2) درجة حرية ومستوى دلالة (٠,٠٥ = α)، نجد أن / t / الجدولية تساوي (٢,٣٦٥). أي أن /t / المحسوبة ($\tilde{t}$) أصغر من / t / الجدولية، لذلك نقبل فرضية العـــدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو ضريبة ريع العقارات في سورية للفترة المدروسة، ونرفض الفرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات النمو المذكورة.

النتيجة:

سوف تساهم ضريبة ريع العقارات أيضاً في المزيد من الخلل بين المتحولات المالية والاقتصادية وعدم الاستقرار الاقتصادي، ولن تكون حساسيتها مناسبة

للظرف الاقتصادي في سورية. لذلك فإن هذه الضريبة هي أيضاً مصدر إيراد أقل مما هو مأمول منه للموازنة في القطر حتى لو حدث الازدهار الاقتصادي وذلك للفترة القصيرة المقبلة.

٢ – الضرائب على الإنفاق:

تشمل الضرائب التي تستهدف الإنفاق والاستهلاك في سورية ما يلي:

- رسوم أجهزة التلفزيون.
- رسوم السيارات.
- ضريبة الإسمنت.
- ضريبة المواد المشتعلة.
- ضريبة مقطوعية الكهرباء.
- ضريبة السكر.
- ضريبة المواد الكحولية.
- ضريبة التبغ.
- رسم الملح.
- رسم الملاهي.
- ضريبة إيرادات الجمارك.
- رسم الإحصاء.
- رسوم التجارة الخارجية.
- رسم الإنفاق الاستهلاكي الكمالي.
- رسوم استيراد أجهزة الراديو .

إن الضرائب على الإنفاق إما أن تكون عامة تصيب كافة سلع وخدمات الاستهلاك، أو أن تكون نوعية تصيب بعض السلع والخدمات. وتشير دراسات سلوك المستهلكين إلى أن الإنفاق أقل حساسية بكثير من الدخول، إذ أنه لا يحدث في فترة الهبوط الظرفي انخفاض ملموس في الإنفاق. أما إذا كان الهبوط سحيقاً بشكل يسبب انتشار البطالة على نطاق واسع، فإن تخفيضاً ملموساً يصيب الإنفاق. ومع ذلك تتغير أهمية الإنفاق على السلع بحسب أهميتها.

فإذا جاز لنا الحديث عن حدوث انخفاض في الاستهلاك Consumption أثناء حدوث الكساد Depression فإن ذلك الانخفاض يقتصر على السلع الكمالية التي تتأثر أكثر من غيرها. أما السلع الضرورية فإنها تتصف بجمود ملحوظ تجاه الهبوط في الحالة الاقتصادية.

والواقع إن التفريق بين السلع الضرورية والسلع الكمالية هو مسألة نسبية، إذ ليس هناك مقياس معين للتفريق. فعلى سبيل المثال ما هو ضروري في مجتمع معين يمكن أن يكون كمالياً في مجتمع آخر. كما أن الأمر يختلف بين مستوى ثقافي وآخر، لا بل أن التفريق يختلف من عصر إلى عصر ضمن المجتمع الواحد.

وعموماً فإن الضرائب على السلع الضرورية تتسم بغزارة حصيلتها، وذلك على اعتبار أن الطلب عليها غير مرن، وبالتالي فإنها لا تحقق العدالة، إذ أن الإنفاق على هذه السلع يشكل نسبة كبيرة من دخول الطبقات الفقيرة والمتوسطة، في حين أن الأمر مختلف بالنسبة للأغنياء، إذ أن إنفاقهم على هذه السلع لا يُشكل سوى نسبة صغيرة من دخولهم. وبالتالي فإن هذه الضرائب تشكل عبئاً أشد على الفقراء مما هو عليه الحال بالنسبة للطبقات الغنية.

أما الضرائب على السلع الكمالية فإنها تتسم بالعدالة، لأنها تُقتطع من دخول الأغنياء ولا يتحملها الفقراء بحكم عدم استهلاكهم لها. ولكن على الرغم من وجود اعتبارات العدالة في الضرائب على السلع الكمالية إلا أن حصيلتها غير كبيرة، وذلك على اعتبار أن ما يتم إنفاقه على هذه السلع من الدخل القومي ليس مرتفعاً من جهة، ولأن المغالاة في فرض الضريبة سوف يؤدي إلى انخفاض الطلب مما يؤدي إلى تقلص إيرادها من جهة أخرى.

وبصفة عامة يعتبر الاستهلاك أقل مرونة من الاستثمار Investment الذي يتجاوب وبسرعة مع تطورات الحالة الاقتصادية. أما الاستهلاك فيمكن القول أنه من أكثر المتحولات الاقتصادية جموداً وأقلها تجاوباً مع تغير الحالة الظرفية.

وإذا كانت الضريبة على الإنفاق قليلة الحساسية بالنسبة لتطورات الحالة الاقتصادية، إلا أنها بالمقابل شديدة الحساسية بالنسبة لتغيرات الأسعار. فالأسعار هي أحد العوامل الأساسية المؤدية لتطور حصيلتها.

ويجب أن يكون معامل الارتباط بين معدلات نمو الناتج (x) ومعدلات نمو ضرائب الإنفاق (y) يساوي: $[0.70 \leq R_{xy} < 0.80]$ حيث الارتباط مقبول.

الآن لندرس حساسية ضرائب الإنفاق على تغيرات الناتج المحلي الصافي بسعر السوق* (بالأسعار الجارية) في سورية خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩).

* بسعر السوق وليس بتكلفة عوامل الإنتاج لأن الضرائب غير المباشرة (والتي من أهم صورها الضرائب على الإنفاق) تدخل في تركيب الناتج المحلي الصافي بسعر السوق، وتُستبعد من الناتج بتكلفة عوامل الإنتاج.

الجدول رقم (٢٣) يوضح التغيرات الحاصلة في الناتج المحلي الصافي، والضرائب على الإنفاق (بملايين الليرات السورية)، ومعدلات نمو الضرائب، والناتج، والمرونات خلال الفترة (١٩٩٠ ←١٩٩٩)

العام	الناتج المحلي الصافي بسعر السوق	معدل نمو الناتج (X): %	الضرائب على الإنفاق	معدل نمو الضريبة (Y): %	المرونة
١٩٩٠	٢٥٨٥٠٤	-	٤٩٢٨	-	-
١٩٩١	٣٠٠٦٠٦	١٦,٢٩	٥٦١٩	١٤,٠٢	٠,٨٦
١٩٩٢	٣٥٨٦٧٢	١٩,٣٢	٦٠٨١	٨,٢٢	٠,٤٣
١٩٩٣	٣٩٩٢٦٣	١١,٣٢	٧٣٣٦	٢٠,٦٤	١,٨٢
١٩٩٤	٤٨٨٤٢٧	٢٢,٣٣	٩٦١٨	٣١,١١	١,٣٩
١٩٩٥	٥٥٠٦٣١	١٢,٧٤	١٢٦٨٣	٣١,٨٧	٢,٥
١٩٩٦	٦٦٤٦٠٠	٢٠,٧	١٧٢٦١	٣٦,١	١,٧٤
١٩٩٧	٧١٥٤١٨	٧,٦٥	١٧٧٩١	٣,٠٧	٠,٤
١٩٩٨	٧٥٨٧٧٦	٦,٠٦	١٩٣٠٠	٨,٤٨	١,٤
١٩٩٩	*٧٨٦٩١٤	٣,٧١	١٩٢٣٠	- ٠,٣٦	-٠,١

* أرقام مبدئية.

المصدر: الناتج المحلي الصافي: المجموعة الإحصائية للعام ٢٠٠٠. الضرائب: المجموعات الإحصائية السورية للأعوام (١٩٩٠ - ٢٠٠٠). معدلات النمو، والمرونات محسوبة من قبل الباحث.

كما نلاحظ من الجدول فإن الضرائب على الإنفاق اتسمت بحساسية قليلة للأعوام (١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٧)، حيث تغيرت معدلات نمو هذه الضرائب بشكل أقل من تغيّر معدلات نمو الناتج. أما في الأعوام (١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٨) فنلاحظ أن الضرائب على الإنفاق قد اتسمت

بالحساسية الشديدة بالنسبة لتطورات الظرف الاقتصادي. وقد كانت الحساسية على أشدها في العام ١٩٩٥ حيث كان معدل نمو الناتج (١٢,٧٤ %)، والضريبة (٣١,٨٧ %)، أما المرونة فبلغت (٢,٥).

الحقيقة أنه على الرغم من تغير معدلات نمو الضريبة في بعض اللأعوام بشكل يفوق تغير معدلات نمو الناتج، إلا أن ذلك لا يعود إلى الحساسية الشديدة لهذه الضريبة (فهي ذات حساسية قليلة)، وإنما يعود السبب إلى تغير حصيلة العناصر التي تشكل بمجموع الضرائب على الإنفاق بين عام وآخر. فمنها ما يزيد، ومنها ما ينخفض، ومنها ما يستقر عند قيمة معينة. ومن ثم لا يمكننا وصف تلك الزيادات في معدل نمو الضرائب على الإنفاق أنها عائدة إلى الحساسية الشديدة.

فعلى سبيل المثال بلغت قيمة ضريبة المواد المشتعلة (١٩٠) مليون ل.س* عام ١٩٩٠، بينما بلغت (٧٥) مليون ل.س عام ١٩٩٩. أي أن هذه الضريبة انخفضت بين أول فترة الدراسة وآخرها بمقدار (١١٥) مليون ل.س.

ولو أخذنا مثلاً ضريبة الملح فقد بلغت (١٧) مليون ل.س عام ١٩٩٠، بينما بلغت (١٥) مليون ل.س عامي (١٩٩٨ ، ١٩٩٩).

ولو أخذنا أيضاً رسوم أجهزة التلفزيون فقد حافظت على مبلغ (١٠) مليون ل.س للعامين (١٩٩٤ - ١٩٩٥)، في حين ازدادت رسوم السيارات من مبلغ (٧٥٠) مليون ل.س عام ١٩٩٤ إلى مبلغ (١٢٠٠) مليون ل.س عام ١٩٩٥.

كما ازدادت ضريبة الإنفاق الاستهلاكي الكمالي من مبلغ (٧٢٨) مليون ل.س عام ١٩٩٤ إلى مبلغ (٩٧٥) مليون ل.س عام ١٩٩٥.

---

* مبالغ الضرائب هنا مأخوذة من المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة .

حافظت الضرائب التالية على نفس القيم للعامين (١٩٩٤ - ١٩٩٥) وهي:

- ضريبة مقطوعية الكهرباء (٣٥٠) مليون ل.س.
- ضريبة المواد الكحولية (١٥٠) مليون ل.س.
- رسم الملح (١٥) مليون ل.س.
- رسم الملاهي (٣٠) مليون ل.س.

وذلك بالرغم من زيادة معدل نمو الناتج عام ١٩٩٥ بمعدل (١٢,٧٤ %) بالمقارنة مع عام ١٩٩٤.

انخفضت ضريبة المواد المشتعلة من مبلغ (٣٠٠) مليون ل.س عام ١٩٩٥ إلى مبلغ (٦٠) مليون ل.س عـــام ١٩٩٦، واستقرت ضريبتي السكر والملح عند مبلغ (٧٥ ، ١٥) مليون ل.س على التوالي للأعوام (١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧) وذلك بالرغم من ازدياد معدل نمو الناتج عام ١٩٩٦ بمعدل (٢٠,٧ %) قياساً بعام ١٩٩٥، وازدياده بمعدل (٧,٦٥ %) عام ١٩٩٧ قياساً بعام ١٩٩٦ وهكذا.

في العام ١٩٩٩ يُلاحظ حدوث انخفاض في معدل نمو الضريبة لتصبح بإشارة سالبة وبمقدار (٠,٣٦ % -) بالرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الناتج وبمقدار (٣,٧١ %)، أما المرونة فكانت (٠,١ -).

إذاً يمكن القول أنه على الرغم من وجود حساسية شديدة في بعض الأعوام، إلا أن ذلك ليس مرده إلى الحساسية الشديدة لهذه الضريبة (فهي ذات حساسية قليلة)، وإنما السبب في ذلك يعود إلى التغير في حاصلات عناصر هذه الضريبـــة، تارةً بالازدياد وتارةً بالانخفاض، وبشكل لا يترافق مع التغير في الناتج. ويأتي تحقيق الهدف المالي للضريبة (على حساب الأهداف الاقتصادية والاجتماعية) أحد أهم الأسباب في تغير الإيرادات من هذه الضريبة وذلك بالزيادة.

من خلال ما تقدم يمكن القول أن الضرائب على الإنفاق في سورية خلال الفترة المدروسة قد اتسمت بالحساسية تجاه التغيرات الحاصلة في الظرف الاقتصادي.

. **الفرضيات:**

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على الإنفاق في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على الإنفاق في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H1: Rxy \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط (من الكمبيوتر مباشرةً):

$$[Rxy = 0.69]$$

وهذا يعني أن الارتباطَ مقبولٌ (بعد التقريب إلى ٠,٧٠)، وبالتالي كانت هذه الضرائب قليلة الحساسية للتغيرات الحاصلة في الناتج المحلي الصافي بسعر السوق في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩).

نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط:

$$\tilde{t} = \frac{|r| \cdot \sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.69| \cdot \sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.69)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 2.522$$

وبمقارنة قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) مع قيمة / t / الجدولية في جدول توزيع ستودينت المقابلة لـــ (n – ٢ = ٧) درجة حرية ومستوى دلالة (α = ٠,٠٥)، نجـــد أن (t = ٢,٣٦٥)، حيث نلاحظ أن قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) والتي تساوي (٢,٥٢٢) أكبر من قيمة / t / الجدولية، لذلك نقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على الإنفاق للفترة المدروسة، ونرفض فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو الضرائب على الإنفاق للفترة المدروسة.

النتيجة:

ستكون هناك حساسية في ضرائب الإنفاق تجاه التغيرات في الناتج المحلي الصافي بسعر السوق من شأنها العمل على تحقيق التلاؤم بين المتحولات الاقتصادية والمالية وذلك في الفترة القصيرة طبعاً.

٣ – الضرائب على رأس المال:

تشمل الضرائب على رأس المال في نظامنا الضريبي السوري ما يلي:

- ضريبة العرصات.
- ضريبة التسجيل العقاري.
- ضرائب الهبات والتركات.
- ضريبة المواشي.

تتخذ هذه الضرائب من رأسمال الأفراد وعاءً لها. ويقصد برأسمال الأفراد الأموال التي يمتلكها الأفراد في لحظة زمنية معينة[1].

---

[1] - Hicks، J.R : **the social frame work** , London , 1960 , P(36).

فثمة مجموعة من الضرائب تصيب الثروة بمناسبة انتقالها عن طريق الإرث أو لأسباب أخرى. إن مطرح الضريبة هنا (رأس المال) يتميز بحساسية قليلة للتطورات الظرفية، ما عدا الزيادات في رأس المال التي تُميز فترات التوسع والتضخم، حيث تُسمى تلك الزيادات بالأرباح الرأسمالية.

وبالتالي يجب أن يكون معامل الارتباط بين معدل نمو الناتج المحلي الصافي(x) ومعدل نمو الضرائب على رأس المال (y) يساوي:

$$[0.70 \leq R_{xy} < 0.80]$$

حيث يكون الارتباط مقبولاً.

لندرس الآن حساسية ضرائب رأس المال على تغيرات الناتج المحلي الصافي بتكلفة عوامل الإنتاج (بالأسعار الجارية) في سورية خلال الفترة(١٩٩٠-١٩٩٩).

جدول رقم (٢٤) يوضح التغيرات الحاصلة في الضرائب على رأس المال (بملايين الليرات السورية)، ومعدلات نمو الضريبة، والناتج المحلي الصافي، والمرونات خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)

العـام	معدل نمـو الناتج %: (X)	الضرائب على رأس المال	معـدل نمـو الضريبة %: (y)	المرونة
١٩٩٠	-	٥٠٠	-	-
١٩٩١	١٤,٤٣	٧٨٠	٥٦	٣,٨٨
١٩٩٢	١٧,٥٦	٥٣٥	- ٣١,٤١	- ٠,٨٨
١٩٩٣	٨,٨٦	٥٣٥	٠	٠
١٩٩٤	٢١,٤٦	٥٩٥	١١,٢١	٠,٥٢
١٩٩٥	١٢,٤٦	٧٦٠	٢٧,٧٣	٢,٢٣
١٩٩٦	٢٥,٢٤	٩٦٠	٢٦,٣٢	١,٠٤
١٩٩٧	٧,٤٩	١٠١٩	٦,١٥	٠,٨٢
١٩٩٨	١٠,٣٥	١٠٨٥	٦,٤٨	٠,٥٩
١٩٩٩	٢,٦٢	٨٣٠	- ٢٣,٥	- ٨,٩٨

المصدر: المجموعــات الإحصائية للأعوام (١٩٩٠ - ٢٠٠٠).

معدلات النمو، والمرونات محسوبة من قبل الباحث.

من الجدول نلاحظ أن ضرائب رأس المال اتسمت بالحساسية القليلة في الأعوام (١٩٩٤ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨)، حيث ترافقت الزيادة في معدل نمو الناتج بزيادة أقل في معدل نمو الضريبة. بينما يلاحظ في الأعوام (١٩٩١ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦) حدوث زيادة في معدل نمو الضريبة بشكل أكبر من معدل نمو الناتج وخاصة في العام ١٩٩١، حيث بلغت الزيادة في معدل نمو الضريبة (٥٦ %)، في حين كان معدل نمو الناتج (٤٣ .١٤ %)، حيث كانت الحساسية على أشدها إذ بلغت المرونة (٣,٨٨).

في العام ١٩٩٣ نلاحظ أن الجمود الكامل قد أصاب هذه الضرائب فلم تتغير المبالغ، واستقرت عند مبلغ (٥٣٥) مليون ل.س، بالرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الناتج بمقدار (٨,٨٦ %) قياساً بالعام ١٩٩٢.

في عامي (١٩٩٢ - ١٩٩٩) نلاحظ حدوث انخفاض كبير في معدل نمو الضريبة ليصبح بإشارة سالبة، وذلك بالرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الناتج. حيث نلاحظ الشيء الغريب في عام ١٩٩٢، إذ انخفض معدل نمو الضريبة بمقدار (٣١,٤١ % -)، في حين حقق معدل نمو الناتج زيادة مرتفعة بلغت (١٧,٥٦ %). وبالتالي يمكننا القول أن الضرائب على رأس المال في سورية لم تتصف بالحساسية القليلة، وأن الزيادات في المبالغ المتحصلة من هذه الضريبة ليست ردود فعل في محلها، وإنما هي زيادات عشوائية غير متناسبة مع التغير الحاصل في الظرف الاقتصادي.

مما تقدم نقول أن الضرائب على رأس المال لم تكن حساسة للتغيرات التي حصلت في الظرف الاقتصادي في سورية خلال الفترة المدروسة. وللتأكد نقوم بوضع الفرضيات واختبارها.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على رأس المال في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على رأس المال في سورية للفترة (١٩٩٠- ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H1: Rxy \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

ولو حسبنا معامل الارتباط بين معدلات النمو (مباشرةً من الكمبيوتر):

$$[R_{xy} = 0.33]$$

وهذا يعني أن الارتباط ضعيفٌ جداً ، حيث لم تتسم هذه الضرائب بالحساسية القليلة تجاه التغيرات في الناتج المحلي الصافي، وبالتالي ساهمت في تعميق الخلل وعدم التوازن بين المتحولات المالية والاقتصادية.

للتأكد من صحة كلامنا نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط:

$$\tilde{t} = \frac{|r|\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-r^2}} = \frac{|0.33|\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.33)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 0.925$$

وبمقارنة قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) مع قيمة / t / الجدولية في جدول توزيع ستودينت المقابلة لـــ (٧ = ٢- n) درجة حرية ومستوى دلالة (٠,٠٥ = α) نجد

أن (t = ٢,٣٦٥)، حيث نلاحـــظ أن قيمة / t / المحسوبـــة ($\bar{t}$) التي تســـاوي (٠,٩٢٥) أصغر من قيمة / t / الجدولية. لذلك نقبل فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج المحلي الصافي ومعدلات نمو الضرائب على رأس المال للفترة المدروسة، ونرفض الفرضية البديلة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات نمو الناتج ومعدلات نمو الضرائب على رأس المال للفترة المدروسة.

النتيجة:

سوف تساهم ضرائب رأس المال في سورية في المزيد من الخلل بين المتحولات المالية والمتحولات الاقتصادية، ولن تكون حساسيتها ملائمة للتغير الذي سيحصل في الظرف الاقتصادي، كما أنها مصدر إيراد أقل مما هو مأمول منه للموازنة العامة للدولة.

الخلاصة:

من كل ما تقدم نستطيع أن نؤكد أن النظام الضريبي السوري نظام متخلف وقديم، لم يواكب التطور الاقتصادي[١] الذي حصل في سورية، ولا يتصف بالحساسية، ولا تتحقق فيه ردود فعل من شأنها العمل على تحقيق التوازن الاقتصادي. أي بمعنى آخر لا يتمتع النظام الضريبي السوري (بالمرونة الداخلية) على

---

(١) وذلك للتمييز بين النمو الاقتصادي والتطور الاقتصادي. فالنمو الاقتصادي هو الديناميك طويل المدى لنظام اقتصادي معين، أي حركة النظام الاقتصادي ككل في المدى الطويل. ومن قانون النمو بشكله الرياضي نقول أن النمو قد يكون موجباً وقد يكون سالباً. أما تعبير التطور الاقتصادي للنظام في الفترة الطويلة فيقصد به النمو الاقتصادي المقترن بتغيرات بنيوية، وبالتالي من الممكن أن يحصل (نمو اقتصادي بحت) بدون تغيرات بنيوية، أي يحدث هذا النمو عفويا . وبمعنى آخر نقول أن التطور يجب أن يتضمن زيادة في الدخل من جهة، وحدوث تغيرات بنيوية من جهة أخرى. وبالتالي فإن التطور الاقتصادي أعم وأشمل من النمو الاقتصادي. فكل تطور اقتصادي يحتوي على نمو وليس بالضرورة أن يقترن النمو الاقتصادي بالتطور.

النحو الذي يجعله مؤهلاً للقيام بردود فعل ذاتية تنتهي إلى تصحيح تلقائي للظرف الاقتصادي، وإعادة الاقتصاد تلقائياً إلى وضعية التوازن النسبي. ولقد ساهم النظام الضريبي السوري - مما تقدم - في عدم تحقيق التوازن الاقتصادي، كما ساهم في المزيد من عدم التلاؤم بين المتحولات المالية فيما بينها (العناصر التي تشكل مجموع هذا النظام الضريبي من ضرائب الدخول والإنفاق ورأس المال) من جهة، وبين المتحولات المالية والاقتصادية من جهة أخرى (عناصر الضرائب والناتج).

وبالتالي يمكن القول أنه لم يكن هناك نموٌ اقتصاديٌ سليمٌ في سورية للفترة المذكورة، وإنما كان النمو غير مُخطط حيث برزت معالمه بشكل واضح، وذلك من خلال عدم التلاؤم بين المتحولات المالية والمتحولات الاقتصادية.

وبهذا الخصوص يقول الدكتور محمود نيربي[1]:

«إن دارسة المردود الضريبي تبعاً لتطورات الظرف الاقتصادي تُري بأن النظم الضريبية المعاصرة تتميز بوجود حساسية كبيرة تجاه الحركات الظرفية، وبنقيض الأنظمة الضريبية القديمة التي تتصف بثبات وحقارة المردود».

إن الضريبة في سورية (ومن خلال مفهوم الحساسية) وباعتبارها إحدى أهم أدوات السياسة المالية لم تمارس الدور الواجب أن تقوم به (اللهم باستثناء المساهمة في تحقيق الهدف المالي). وقد كانت عاملاً مخرباً في الاقتصاد السوري خلال الفترة المدروسة.

وسيكون للضريبة دوراً مخرباً، لذا لا يمكن الاعتماد على هذه الأداة التخطيطية الهامة (وذلك للفترة القصيرة المقبلة) من أدوات السياسة المالية، لا في

---

(١) د. نيربي، محمود - المالية العامة: التقلبات الاقتصادية - النمو الاقتصادي والسياسة المالية - جامعة حلب - ١٩٧٤ - الصفحة (٢٩٤).

تحقيق التوازن الأقتصادي والتلاؤم بين المتحولات، ولا في رفد الموازنة العامة للدولة في سورية بالإيرادات الواجب أن تحققها.

لذلك يتوجب على المخططين الماليين والاقتصاديين والجهات المعنية أخذ ذلك بعين الاعتبار، والعمل على وضع نظام ضريبي حديث يكفل للخزينة العامة الحصيلة المناسبة من الإيرادات مع مراعاة العدالة الضريبية، هذا من جهة. ويعمل تلقائياً على تصحيح (تلقائي) للظرف الاقتصادي، أي الحد من الصعود المفرط المسبب للانفجار والتضخم المخرب، والحد من الهبوط الذي يؤدي إلى الاختفاء والزوال من جهة أخرى.



المبحث الثالث

الفن الضريبي و (طريقة طرح الضريبة) وأثره على حساسية حصيلة الضريبة للتقلبات الظرفية في سورية

- طريقة تقدير الضريبة.
- طريقة فرض الضريبة.

ما لاشك فيه أن للتنظيم الفني للضريبة (أي الفن الضريبي وطريقة طرح الضريبة) تأثيراً كبيراً على حساسية حصيلة الضريبة للتقلبات الظرفية. إذ أنه يمكن لهذا التنظيم أن يزيد من حساسية حصيلة الضريبة للتغيرات الاقتصادية أو يخفف من حدة تلك الحساسية.

ويُقصد بالتنظيم الفني للضريبة تحديد الأوضاع والإجراءات الفنية المتعلقة بفرض وجباية الضريبة[1].

وسوف ندرس هنا طريقة تقدير وعاء الضريبة، وطريقة فرض الضريبة باعتبار أن هذين العنصرين من العناصر الفنية التي تؤثر على حساسية الضريبة.

١ - طريقة تقدير وعاء الضريبة:

يُمكن لنا أن نميز لدى تقدير وعاء الضريبة بين ثلاثة أساليب هي: أسلوب الإقرار، أسلوب المظاهر الخارجية، أسلوب التقدير المقطوع.

---

(١) د. فرهود، محمد سعيد - مبادئ المالية العامة - الجزء الأول - جامعة حلب - ١٩٩٠ - الصفحة (١٧١).

إن حساسية الضريبة تكـــون على أتمها في أسلوب الإقرار المُقدم مـــن الممول ذاته، وتشتد الحساسية عندما يكون هذا الإقرار مقدماً مـــن الغير الذي يكون في وضع يؤهله لأن يعرف مركز الممول وحقيقة دخله، أي عندما تكون هناك رقابة صارمة على هذا الإقرار. وهذا ما يُفسِّر كون الضرائب على الدخول والأجور، وعلى رقم الأعمال في عصرنا الراهن تتمتع بحساسية كبيرة للتغيرات الاقتصادية، باعتبار أنها تعتمد على الإقرار من الغير (كما بالنسبة للرواتب المُصرَّح بها من قِبَل الدولة، والأجور المُصرَّح بها من قبل أرباب العمل). ولكن نشير هنا إلى أن ضريبة الرواتب والأجور شديدة الحساسية (نظرياً) فقط، واعتبار الحساسية هنا شديدة (نظرياً) لأننا رأينا سابقاً بأن الرواتب والأجور قليلة الحساسية بالنسبة للتقلبات الظرفية.

أما في حالات التقدير على أساس المظاهر الخارجية فإنه يقود إلى شيء من الحساسية في مطرح الضريبة، ولكن مع تأخر زمني ملحوظ، فلا تتبع على الفور تطورات الحالة الاقتصادية.

فزيادة دخل المشروع إبان مراحل الصعود تؤدي بعد فترة من الزمن إلى تطور المظاهر الخارجية التي تُستخدم كأساس لفرض الضريبة. ونذكر أنه بموجب هذه الطريقة تُفرض الضريبة على أساس علامات خارجية يسهل التعرف عليها، ويمكن أن يُستخلص من وجودها وكميتها درجة يسار المكلف بالضريبة.

ومن الأمثلة الواضحة على ذلك في التاريخ المالي الضرائب الأربع التي فرضتها فرنسا سنة ١٧٩١ وهي: على الثروة العقارية، والثروة المنقولة، والأبواب والنوافذ، والباطنطا. فلقد كانت الإدارة المالية تستعين بعدد الخدم وكلاب الصيد والعربات للتعرف على الثروة المنقولة، وتأخذ بالقيمة الإيجارية كمظهر خارجي بالنسبة للثروة

العقارية، أما الباطنطا فهي ضريبة تُفرض على ذوي المهن. فلقد استندت الإدارة المالية فيها إلى القيمة الإيجارية للمتجر أو للمصنع فضلاً عن سعة الإقليم وعدد سكانه للوصول إلى وعاء الضريبة[1].

أما بالنسبة لأسلوب التقدير المقطوع لوعاء الضريبة فإن الحساسية تكون معدومة هنا. فالدخل المقطوع الذي تُقتطع منه ضريبة ثابتة من قبل الدولة لا يخضع لتقلبات الحالة الاقتصادية وذلك بعكس أسلوب الإقرار حيث تكون الحساسية على أتمها، ذلك أن الدخل يتحدد وفقاً لطريقة التقدير المقطوع بالاعتماد على قرائن مثل القيمة الإيجارية أو الموقع أو عدد العاملين إلى غير ذلك.

٢ – طريقة فرض الضريبة على الوعاء:

إن الضريبة على الدخل إما أن تكون نسبية أو تصاعدية. ويُلاحظ في الضريبة التصاعدية المفروضة على الدخل أنها أكثر حساسية لتقلبات الحالة الاقتصادية من الضريبة النسبية. ويمكن تفسير حساسية الضرائب التصاعدية على النحو التالي:

أ – تصاعد معدل الضريبة.

ب – تغيرات توزيعات الدخول الذي تسببه تقلبات الفعالية الاقتصادية، ذلك أن تصاعد معـــدل الضريبة سيقـــود إلى أن تحدث زيادة في الضريبة عند ازدياد الدخول.

وبالتالي فإن حساسية الضريبة التصاعدية على الدخل يعود إلى تصاعد معدل الضريبة من جهة، وإلى تغير توزيع الدخول جراء تغيرات الحالة الظرفية من جهة

---

(١) د. الصكبان، عبد العال – **علم المالية العامة – الجزء الأول** – جامعة بغداد – ١٩٦٦ – الصفحة (٢٩٠) .

أخرى. ذلك أن زيادة الدخول الاسمية ستؤدي إلى حدوث زيادة في الشرائح العليا من الدخول بشكل يفوق الشرائح الدنيا. وبمعنى آخر الزيادة التي يحصل عليها أصحاب الدخول المرتفعة جراء زيادة الدخول الاسمية ستكون أكبر من الزيادة التي يحصل عليها أصحاب الدخول الدنيا. وعلى اعتبار أن الشرائح العليا من الدخل ذات معدلات ضريبية مرتفعة،انطلاقاً من مبدأ تصاعد معدل الضريبة، فإن حساسية الضريبة تزداد من هذا الجانب أيضاً.

الضرائب على دخل الرواتب والأجور:

١ – طريقة تقدير وعاء الضريبة:

يُعتمد في تقدير وعاء ضريبة الرواتب والأجور في سورية على أسلوب الإقرار المقدم من الغير. وهذا الغير هو الدولة وأرباب العمل. وبالتالي فإن الحساسية تكون هنا على أشدها، حيث لا يستطيع المكلف التهرب من دفع الضريبة المتوجبة عليه، إذ يتم اقتطاعها من المنبع ودون الرجوع إلى هذا المكلف. ونحن إذ نقول بأن الحساسية هنا تكون على أشدها باعتبار أن هذا الغير ليس لــه مصلحة في تقديم بيانات كاذبة عن وعاء الضريبة، وذلك باعتبار أنه لن يتحمل عبء هذه الضريبة، أما لو كان الإقرار مقدماً من المكلف ذاته فإن الحساسية هنا ستنخفض، لأنه سيكون هناك مجالٌ واسعٌ لتقديم بيانات وإقرارات غير صحيحة عن مقدار الدخل. كما أن الأمر الآخر الذي سيؤدي إلى انخفاض الحساسية لدى تقديم الإقرار من المكلف ذاته هو التواطؤ الذي من الممكن أن يحصل بين المكلف وموظفي المالية.

سندرس الآن تطور كتلة الرواتب والأجور وضرائب دخل الرواتب والأجور، ومعدلي النمو ومعامل الارتباط خلال الفترة المدروسة.

جدول رقم (٢٥) يوضح كتلة الرواتب والأجور، وضرائب دخل الرواتب والأجور بملايين الليرات السورية، ومعدل نموهما

البيان / العام	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩
كتلة الرواتب والأجور	١١٨٨٩,٦٩٥	١٢٣٦٢,٤٥٧	١٦٢٤٢,٥٠٥	١٧٢٨٦,٨٤٨	٢٣٠٦٩,٥٤٨	٢٦٠٦١,٩٨٤	٢٨٧٤٣,٩٢١	٢٩٢٤١,٠٩٦	٣١٨١٤,٧٦٤	٣٢٢٥٧,٤٦٣
ضرائب دخل الرواتب والأجور	١٨٤٨	١٧٧٥	٢٣٧٥	٢٥٠٠	٣٦٨٠	٣٨٥٠	٤٣٠٠	٤٥٠٠	٥١٠٠	٥٢٠٠
معدل نمو كتلة الرواتب والأجور (x): %	—	٣,٩٨	٣١,٣٩	٦,٤٣	٣٣,٤٥	١٢,٩٧	١٠,٢٩	١,٧٣	٨,٨	١,٣٩
معدل نمو الضرائب (y): %	—	-٣,٩٥	٣٣,٨	٥,٢٦	٤٧,٢	٤,٦٢	١١,٦٩	٤,٦٥	١٣,٣٣	١,٩٦

معدلا نمو كتلة الرواتب والأجور، والضريبة محسوبان من قبل الباحث.
المصدر: كتلة الرواتب والأجور: الجريدة الرسمية للأعوام المذكورة، والضريبة: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة.

من الجدول نلاحظ ما يلي: باستثناء العام ١٩٩١ نلاحظ في باقي الأعوام أن الزيادة في كتلة الرواتب والأجور قد أدت إلى حدوث زيادة في ضريبة دخل الرواتب والأجور، وأن الزيادة في معدل نمو هذه الضريبة للأعوام (١٩٩٢ - ١٩٩٤ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩) كان أكبر من معدل نمو كتلة الرواتب والأجور، مما يدل على وجود حساسية وفق الطريقة المتبعة في تقدير وعاء هذه الضريبة (الإقرار من الغير). وللتأكد من ذلك نقوم باختبار الفرضيات.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو كتلة الرواتب والأجور (x) ومعدلات نمو ضرائب دخل الرواتب والأجور(y). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو كتلة الرواتب والأجور (x) ومعدلات نمو ضرائب دخل الرواتب والأجور(y). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H1: Rxy \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

نحسب معامل الارتباط بين معدلات نمو كتلة الرواتب والأجور(x) ومعدلات نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور (y) فنجده يساوي (مباشرةً من الكمبيوتر):

$$[R_{xy} = 0.94]$$

وهذا يعني أن العلاقة متينة جداً وبالتالي الحساسية على أشدها. ولكن هذه الحساسية تبقى شديدة (نظرياً) على اعتبار أن الأجور ضعيفة الحساسية بالنسبة

لتطورات الحالة الاقتصادية (كما لاحظنا من قبل). وكنا قد رأينا أن معامل الارتباط بين معدل نمو الناتج المحلي الصافي ومعدل نمو ضريبة دخل الرواتب والأجور ضعيف، حيث وجدناه يساوي ($R_{XY} = 0.57$) « وذلك للتأكيد على أن الحساسية شديدة نظرياً عند تقدير وعاء هذه الضريبة » .

ولو اختبرنا معنوية قيمة معامل قيمة الارتباط:

$$\tilde{t} = \frac{|0.94|.\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.94)^2}} = 7.29$$

نقارن قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) والتي تساوي (٧,٢٩) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لـ (n – 2 = 7) درجة حرية ومستوى دلالة ($\alpha = 0.05$) فنجد أن ($t = 2.365$). أي أن ($\tilde{t}$) أكبر من / t / الجدولية، لذلك نرفض فرضية العدم (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1) القائلة أن هناك علاقة بين معدلات نمو كتلة الرواتب والأجور ومعدلات نمو ضرائب دخل الرواتب والأجور. وبالتالي نؤكد أن أسلوب الإقرار المقدم من الغير بالنسبة لضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية شديد الحساسية للفترة المدروسة.

طريقة فرض الضريبة:

قلنا أن الضريبة على الدخل إما أن تكون نسبية أو تصاعدية، ورأينا أن الضريبة التصاعدية أكثر حساسية للتقلبات من الضريبة النسبية.

وبالنسبة لضريبة الرواتب والأجور في سورية فإنها ضريبة تصاعدية، حيث يُحدد معدل الضريبة كما يلي[١] (موحداً مع إضافات الدفاع الوطني ورسوم

(١) المادة (٤٤) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (٨٥) تاريخ ١٩٤٩/٥/٢١ وفق التعديلات الجارية حتى غاية ١٩٨٨/١٢/٣١ - طبعة ١٩٨٩ - وزارة المالية — دمشق .

المدارس وحصة البلدية الموحدة بموجب القرار رقم /١١٧٤/ تاريخ١١ أيار ١٩٥٧ المستند إلى المادة /٥/ من القانون رقم /٣٨٣/ تاريخ ١٩٥٧/٤/٢٨):

- ٥ % : عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى[1] و ١٠٠٠ ليرة سورية وعن كل دفعة مقطوعة.
- ٧,٥٠ %: عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين ١٠٠٠ و ٢٠٠٠ ليرة سورية.
- ١٠ %: عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين ٢٠٠٠ و ٣٠٠٠ ليرة سورية.
- ١٢,٥٠ %: عـــن جـــزء الربح الصافي الشهري الواقـــع بين ٣٠٠٠ و ٤٠٠٠ ليرة سورية.
- ١٥% : عـــن جزء الربـــح الصافي الشهري الـــذي يتجاوز ٤٠٠٠ ليرة سورية.

يُنـــزل من الدخل الصافي حدٌّ أدنى مُعفى من الضريبة قدره (١٠٠) ليرة سورية في الشهر.

وكنا قد رأينا أن حساسية الضرائب التصاعدية تعود إلى:

- تصاعد معدل الضريبة.
- تغيرات توزيعات الدخول جراء التقلبات الاقتصادية.

---

(١) باعتبار أن فترة الدراسة امتدت من العام ١٩٩٠ حتى العام ١٩٩٩، فقد كان الحد الأدنى المعفى مـــن الضريبة (١٠٠) ل.س، أما لاحقاً فقد أصبح الحد الأدنى المعفى مـــن الضريبة (١٠٠٠) ل.س وذلك بموجب المرسوم التشريعي رقم (٨) تاريخ ٨ / ٥ / ٢٠٠١، ثم أصبح الحد الأدنى المعفى (٥٠٠٠) ل.س وذلك بموجب القانةن رقم (٢٤) الخاص بضريبة الدخل الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣.

لنفرض الآن أنه لدينا شخصين (أ ، ب) يعملان في سورية. حيث يحصل الشخص الأول على دخل قدره (٣٠٠٠) ليرة سورية. في حين يحصل الشخص الثاني على دخل قدره (٤٠٠٠) ليرة سورية. ولنفرض أنه حدثت زيادة في الدخول من قبل الدولة وأرباب العمل بمقدار (٣٠ %) كنسبة من الراتب والأجر الذي يتقاضاه كل من الشخصين أي (٣٠٠٠ ، ٤٠٠٠) ل.س. لنرى كيف تكون الضريبة التصاعدية في سورية حساسة لذلك.

قبل الزيادة في الدخول:

الشخص (أ):

الدخل الذي يتقاضاه يساوي (٣٠٠٠) ل.س. فإذا طبقنا الضريبة التصاعدية المعمول بها في سورية على هذا الدخل:

- ٥ %: عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى و ١٠٠٠ ليرة سورية.

الحد الأدنى المعفى ١٠٠ ليرة سورية ⇐ الشريحة الخاضعة للضريبة هنا تساوي:

(١٠٠٠ — ١٠٠ = ٩٠٠) ليرة سورية ⇐

مقدار الضريبة: ٩٠٠ × ٥ % = ٤٥ ليرة سورية.

- ٧,٥٠%: عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين ١٠٠٠ و ٢٠٠٠ ليرة سورية ⇐ الشريحة الخاضعة للضريبة هنا تساوي (١٠٠٠) ل.س ⇐ مقدار الضريبة يساوي: ١٠٠٠ × ٧,٥ % = ٧٥ ل. س.

- ١٠ % : عن جزء الربح الصافي الشهري الواقع بين ٢٠٠٠ و ٣٠٠٠ ليرة سورية ⟸ الشريحة الخاضعة للضريبة هنا تساوي ١٠٠٠ ل. س ⟸ مقدار الضريبة يساوي: ١٠٠٠ × ١٠ % = ١٠٠ ليرة سورية.

وبالتالي نلاحظ كيف أدت تصاعدية معدل الضريبة إلى حدوث زيادة في قيمة الضريبة من (٤٥) ل.س إلى (٧٥) ل. س ثم إلى (١٠٠) ل. س فيكون مجموع قيم الضرائب يساوي:

٤٥ + ٧٥ + ١٠٠ = ٢٢٠ ليرة سورية.

فيكون الدخل الذي يتقاضاه الشخص (أ) يساوي:

٣٠٠٠ − ٢٢٠ = ٢٧٨٠ ل. س.

الشخص (ب):

الدخل الذي يتقاضاه يساوي (٤٠٠٠) ليرة سورية:

- **٥%** : ٩٠٠ × ٥ % = ٤٥ ل. س.
- **٧,٥٠%** : ١٠٠٠ × ٧,٥ % = ٧٥ ل. س.
- **١٠%** : ١٠٠٠ × ١٠ % = ١٠٠ ل. س.
- **١٢,٥%** : ١٠٠٠ × ١٢,٥ % = ١٢٥ ل. س.

وهنا نلاحظ كيف قاد معدل الضريبة التصاعدي إلى حدوث زيادة في قيمة الضريبة من (٤٥) ل. س إلى (٧٥) ل.س إلى (١٠٠) ل.س ثم إلى (١٢٥) ل.س. فيكون مجموع قيم الضرائب يساوي:

٤٥ + ٧٥ + ١٠٠ + ١٢٥ = ٣٤٥ ل. س.

وبالتالي نلاحظ كيف أن الشخص (ب) يدفع ضريبة أكبر من الشخص (أ) وذلك جراء حصوله على دخل أكبر، وبالتالي خضوعه إلى معدلات ضريبية تصاعدية أكبر. فيكون الدخل الذي يتقاضاه الشخص (ب) يساوي:

٤٠٠٠ – ٣٤٥ = ٣٦٥٥ ل. س.

بعد الزيادة بمقدار (٣٠ %):

الشخص (أ):

٣٠٠٠ × ٣٠ % = ٩٠٠ ليرة سورية مقدار الزيادة للشخص (أ).

⇐ ٣٠٠٠ + ٩٠٠ = ٣٩٠٠ ليرة سورية وهو الدخل الجديد.

الآن لنحسب التصاعد الضريبي:

٥ % : ٩٠٠ × ٥ % = ٤٥ ل. س.

٧,٥٠ % : ١٠٠٠ × ٧,٥ % = ٧٥ ل. س.

١٠ % : ١٠٠٠ × ١٠ % = ١٠٠ ل. س.

١٢,٥٠ % : ٩٠٠ × ١٢,٥ % = ١١٢,٥ ل. س.

وهنا نلاحظ كيف أدت الزيادة في الدخل إلى خضوع دخل هذا الشخص إلى معدلات ضريبية أعلى. وبالتالي مجموع الضرائب هنا يساوي:

٤٥ + ٧٥ + ١٠٠ + ١١٢,٥ = ٣٣٢,٥ ل. س.

فيكون الدخل الذي يتقاضاه الشخص (أ) بعد الزيادة يساوي:

٣٩٠٠ – ٣٣٢,٥ = ٣٥٦٧,٥ ل. س.

الشخص (ب):

٤٠٠٠ × ٣٠ % = ١٢٠٠ ل. س. مقدار الزيادة.

⇐ ٤٠٠٠ + ١٢٠٠ = ٥٢٠٠ ل. س. الدخل الجديد.

٥ %   :   ٩٠٠ × ٥ % = ٤٥ ل. س.

٧,٥٠ % : ١٠٠٠ × ٧,٥ % = ٧٥ ل. س.

١٠ % :   ١٠٠٠ × ١٠ % = ١٠٠ ل. س.

١٢,٥ % : ١٠٠٠ × ١٢,٥ % = ١٢٥ ل. س.

١٥ % :   ١٢٠٠ × ١٥ % = ١٨٠ ل. س.

فيكون مجموع قيم الضرائب المفروضة على الشرائح يساوي:

٤٥ + ٧٥ + ١٠٠ + ١٢٥ + ١٨٠ = ٥٢٥ ل. س.

. فيكون الدخل الذي يتقاضاه هذا الشخص بعد الزيادة يساوي:

٥٢٠٠ — ٥٢٥ = ٤٦٧٥ ل.س.

ويمكن لنا أن نـــدرس حساسية الضريبة التصاعدية في سورية ومـــن خلال ما تقدم على النحو التالي (وبعد الزيادة):

الجدول رقم (٢٦) وهو توضيح لما تقدم ذكره

البيان	٥ %	٧,٥٠ %	١٠ %	١٢,٥٠ %	١٥ %
الشريحة الخاضعة للضريبة بالنسبة للشخص (أ): ل.س	٩٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٩٠٠	
قيمة الضريبة على الشريحة: ل.س	٤٥	٧٥	١٠٠	١١٢,٥	
الشريحة الخاضعة للضريبة بالنسبة للشخص (ب): ل.س	٩٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٢٠٠
قيمة الضريبة على الشريحة: ل.س	٤٥	٧٥	١٠٠	١٢٥	١٨٠

من الجدول نلاحظ ما يلي:

أ - دراسة تصاعد معدل الضريبة:

كما نلاحظ أنه بتصاعد معدل الضريبة تزداد قيمة الضريبة سواء بالنسبة للشخص (أ) أو للشخص (ب)، حيث تزداد الضريبة من (٤٥) ل.س إلى (٧٥) ل.س ثم (١٠٠) ل.س وذلك جراء تصاعد معدل الضريبة. وكما نلاحظ فإن المعدل (٧,٥ %) والمعدل (١٠ %) فُرضا على نفـــس قيمة الشـــريحة من الدخل بالنسبة للشخصين وهي (١٠٠٠) ل.س، إلا أنه وجراء تصاعد معدل الضريبة فقد ازداد مبلغ الضريبة من (٧٥) ل.س إلى (١٠٠) ل. س. ويُلاحظ الدور الذي يلعبه التصاعد مرة أخرى عند الشريحة (٩٠٠) ل.س. فعلى الرغم من كون قيمة هذه الشريحة أقل من قيمة الشريحتين الثانية والثالثة، إلا أنه جراء تصاعد معدل الضريبة والذي بلـــغ (١٢,٥ %) فقـــد ازداد مبلغ الضريبة عند هـــذه الشريحة الرابعة إلى (١١٢,٥) ل. س. ويمكن ملاحظة نتائج مماثلة بالنسبة للشخص (ب) مع فوارق بسيطة وواضحة عند الشريحتين الرابعة والخامسة.

ب - تغيرات توزيعات الدخول:

باعتبار أن الشخص (ب) يتقاضى دخلاً قبل الزيادة مقداره (٤٠٠٠) ل.س يفوق ما يتقاضاه الشخص (أ) والبالغ (٣٠٠٠) ل.س، وبالتالي فإن الزيادة الحاصلة في الدخول بمقدار (٣٠%) سوف تؤدي إلى حدوث زيادة في دخل الشخص (ب) بشكل يفوق الزيادة التي سيحصل عليها الشخص (أ). وطالما أن الشرائح العليا من الدخل ذات معدلات ضريبية مرتفعة انطلاقاً من مبدأ تصاعد معدل الضريبة، فإن حساسية الضريبة ستزداد من هذه الناحية أيضاً.

· فكما هو ملاحظ أن الشخص (أ) بلغت قيمة الشريحة الرابعة عنده (٩٠٠) ل.س حيث أخضعت لمعدل ضريبة قدره (١٢,٥ %)، فكانت قيمة الضريبة على هذه الشريحة تساوي (١١٢,٥) ل.س. أما الشخص (ب) فقد كانت قيمة الشريحة الرابعة عنده (١٠٠٠) ل.س عند معدل الضريبة (١٢,٥%)، فبلغت قيمة الضريبة عند هذه الشريحة (١٢٥) ل.س.

أما عند معدل الضريبة (١٥ %) فإننا نلاحظ أن الشخص (أ) لا توجد عنده شريحة خاضعة لهذا المعدل، وذلك على الرغم من حدوث زيادة في الدخول بمقدار (٣٠%)، في حين أن الشخص (ب) استفاد بشكل أكبر من جراء تلك الزيادة في الدخول حيث ارتفع دخله من (٤٠٠٠) ل.س إلى (٥٢٠٠) ل.س، وبالتالي فإن زيادة الدخول أدت كما هو ملاحظ إلى خضوع الشخص (ب) إلى معدل الضريبة (١٥ %) والتي لم يكن خاضعاً لها قبل الزيادة، حيث بلغت قيمة الشريحة الخاضعة للمعدل (١٥ %) مبلغاً يساوي (١٢٠٠) ل.س، وجراء تصاعد معدل الضريبة إلى (١٥%) للدخل الـــذي يتجاوز (٤٠٠٠) ل. س فإن قيمة الضريبة كانت تساوي (١٨٠) ل.س للشريحة الخامسة (١٢٠٠) ل.س، ومن ثم فإن حساسية الضريبة سوف تزداد من هذا الجانب كما هو ملاحظ.

وبالتالي نلاحظ كيف قادت تغيرات توزيعات الدخول إلى خضوع دخل الشخص (ب) إلى معدل الضريبة البالغ (١٥%) والذي لم يكن خاضعاً له قبل حدوث التغير في الدخل حينما ازداد بـــ (٣٠ %).

إذاً يمكن القول أن ضريبة الرواتب والأجور في سورية – وفقاً للمعدلات التصاعدية المذكورة – حساسة (نظرياً) للتغيرات التي من الممكن أن تحصل في الدخل وذلك جراء اتباع أسلوب الإقرار من الغيـــر لدى تقدير وعاء الضريبة، وجراء تصاعد معدل الضريبة.

الضـــرائب عـــلى دخول المنشآت (ضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية)، ودخول المهن والحرف غير الصناعية والتجارية:

أ – طريقة تقدير وعاء الضريبة:

يُعتمد في تقدير وعاء ضريبة دخل المهن والحرف على أسلوب الإقرار المقدم من الممول ذاته (المنشآت والمؤسسات والشركات والمهن والحرف غير التابعة للدولة، والمنشآت والمؤسسات والشركات التابعة للدولة على اختلاف أنواعها). وبالتالي فإن الحساسية تكون على أتمها هنا.

ولكن يجدر أن نميز بين أسلوب الإقرار المقدم من قبل هذه المنشآت والمؤسسات والشركات والمهن التابعة للدولة وغير التابعة للدولـــة، حيث يمكن القول أن الحساسية ستكون أقل بالنسبة للمنشآت والشركات والمهن والحرف غير التابعة للدولة، وذلك جـــراء وجود إمكانية تقديم بيانات غير صحيحة من الممول إلى الجهات المعنية، هذا من جهة. وجراء المحاباة الكبيرة والتواطؤ الذي يحدث – وهو كثيراً ما يحدث – بين الممول وموظفي المالية من جهة أخرى، مما يؤدي إلى حرمان الخزينة العامة للدولة من الأموال اللازمة، وهذا بدوره يقود إلى عدة أمور لاحقة وهي[1]:

- تحوّل العبء الضريبي من فئات قادرة على الدفع إلى فئات غير قادرة، وخاصة أصحاب الرواتب والأجور العاملين في الدولة.

---

(١) زيـــدان، رامـــي – **النظام الضريبي في سورية : خصائصه ونـــواحي القصور فيه وآفاق إصلاحه** – محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في حمص بتاريخ ١٧/٥/٢٠٠٢.

• تفاقم ظاهرة التهرب الضريبي بكافة أشكاله.
• تفاقم العجز في الموازنة العامة للدولة.
• وجراء حرمان خزينة الدولة من تلك الأموال اللازمة، فإن ذلك سيؤدي إلى تراجع قدرة الدولة على توفير خدمات الحياة الأساسية.
• تأخر تنفيذ المشاريع الضرورية لعملية التنمية.

ملاحظة: نظراً لعدم توفر أية بيانات عن أرباح المنشآت ودخل المهن والحرف في سورية، لذا لن نتمكن من إجراء دراسة مماثلة كما هي عليه بالنسبة لضريبة دخل الرواتب والأجور(حيث تتواجد في الجريدة الرسمية كتلة الرواتب والأجور). وهكذا بالنسبة للضرائب التالية الأخرى.

ب – طريقة فرض الضريبة:

إن ضريبة دخل المهن والحرف في سورية تخضع إما لنظام الضريبة التصاعدية، أو ضريبة الدخل المقطوع وذلك كما يلي:

المادة ٢ – المعدلة بالمادة /٢٤/ من القانون رقم (١١٢) تاريخ ١١ آب ١٩٥٨[(١)]:

تتناول ضريبة أرباح المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية الأرباح الناشئة عن ممارسة المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية وسائر الأعمال ومصادر الدخل غير الخاضعة لضريبة دخل رؤوس الأموال المتداولة ولا لضريبة الرواتب والأجور ولالضريبة الدخل المقطوع ولا لضريبة ريع العقارات والعرصات.

---

(١) قانون الضريبة على الدخل الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٨٥ تاريخ ٢١ /٥/١٩٤٩ – وزارة المالية – دمشق .

تُحسب هذه الضريبة كما يلي:

تُطرح الضريبة على الأرباح الصافية الحقيقية حسب النسب الآتية (بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية عدا المساهمة في المجهود الحربي وإضافة الإدارة المحلية) كما يلي[1]:

- ١٠ % : عن جزء الربح الصافي حتى ٢٠٠٠٠ ل.س.
- ١٤ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٢٠٠٠٠ ل. س وحتى ٥٠٠٠٠ ل. س.
- ١٨ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٥٠٠٠٠ ل.س وحتى ١٠٠٠٠٠ ل. س.
- ٢٢ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ١٠٠٠٠٠ ل. س وحتى ٢٠٠٠٠٠ ل. س.
- ٢٦ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٢٠٠٠٠٠ ل. س وحتى ٤٠٠٠٠٠ ل. س.
- ٣٠ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٤٠٠٠٠٠ ل. س وحتى ٦٠٠٠٠٠ ل. س.

---

(١) المادة ١٦ – المعدلة بالمرسوم التشريعي رقم (٢٤) تاريخ ٢٦ كانون الأول ١٩٥١، والمرسوم التشريعي رقم (٣٨) تاريخ ١٩٦٥/٢/٢٥، والمادة الأولى من المرسوم التشريعي رقم (٣٢٦) تاريخ ١٩٦٩/١٢/٢٣، والمرسوم التشريعي رقم (١٦٦) تاريخ ١٩٧٠/٧/٢٣، والقانون رقم (٢١) تاريخ ١٩٧٥/١٢/٧، والقانون رقم (٢٠) تاريخ ١٩٩١/٧/٦ من قانون الضريبة على الدخل. **ملاحظة:** إن المعدلات الضريبية الآنفة الذكر تغيرت لاحقاً وذلك بموجب القانون رقم (٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣ حيث تم تخفيض المعدلات الضريبية من جهة، وزيادة مقدار الشرائح الخاضعة للضريبة من جهة أخرى. وقد اعتمدت المعدلات القديمة على اعتبار أن الدراسة هنا غطت الفترة الزمنية (١٩٩٠ – ١٩٩٩) لذا اقتضى التنويه.

• ٣٥ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٦٠٠٠٠٠ ل. س وحتى ٨٠٠٠٠٠ ل. س.

• ٤٠ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٨٠٠٠٠٠ ل. س وحتى ١٠٠٠٠٠٠ ل.س.

• ٤٥ % : عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ١٠٠٠٠٠٠ ل. س.

وبالتالي إذا كان لدينا منشأتان (أ، ب)، وفرضنا أن المنشأة (أ) حققت أرباحاً سنوية مقدارها (١٥٠٠٠٠) ل. س، في حين حققت المنشأة (ب) أرباحاً سنوية مقدارها (١٠٠٠٠٠٠) ل. س ⇐ الضريبة المترتبة على أرباح المنشأة (أ) تساوي:

١٥٠٠٠٠ × ٢٢ % = ٣٣٠٠٠ ل. س.

بينما تكون الضريبة المترتبة على الشركة (ب) تساوي:

١٠٠٠٠٠٠ × ٤٠ % = ٤٠٠٠٠٠ ل. س.

وهذا يعني أنه بتزايد الأرباح تتصاعد معدلات الضريبة تبعاً لذلك. وبالتالي فإن الحساسية تتحقق تلقائياً حيث يبرز معاً دور كل من تصاعد معدل الضريبة وتغيرات توزيعات الدخول (الأرباح) ليؤديا إلى حدوث الحساسية.

ولكن نؤكد هنا أنه على اعتبار أن الإقرار يُقدم من الممول ذاته بالنسبة للمهن والحرف والشركات غير التابعة للدولة، فإن تحايلاً كبيراً قد يحدث، سواء من قبل المكلف ذاته أو جراء التواطؤ بين الممول وموظفي المالية، الذين يصبحون - جراء ذلك - شركاء حقيقيين في حرمان الخزينة من الإيرادات اللازمة بسبب عدم نزاهة هؤلاء الموظفين، مما يؤدي إلى تقليل المبالغ والرسوم التي يتوجب على المنشآت والأفراد وأصحاب المهن والحرف دفعها وخاصة من قبل كبار المكلفين وإلى حد يمكننا القول - ودون مبالغة - إن المبالغ المتحصلة هنا ما هي إلا غيض من فيض.

أما بالنسبة لضريبة الدخل المقطوع فهي طَريقة تُعتمد لمواجهة تلك الحالات التي يكون فيها المكلفون غير قادرين على مسك القيود النظامية الكاملة، أو جراء عدم قدرتهم على تنفيذ ما يترتب عليهم من التزامات نصَّ عليها قانون الدخل. وهذا ما ينطبق خاصة على صغار الكسبة والحرفيين وأصحاب المهن الحرة ... الخ.

لقد تمَّ اعتماد ضريبة الدخل المقطوع في سورية وفقاً للقانون رقم (١١٢) تاريخ ١٩٥٨/٨/١١.

مادة ١ – تُفرض ضريبة سنوية على دخل الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يمارسون في الجمهورية العربية السورية حرفة أو مهنة صناعية أو تجارية أو غير تجارية تسمى ضريبة الدخل المقطوع.

والقوانين المتعاقبة بعد القانون المذكور أقرت هذا القانون، مع بعض التعديلات الإدارية والتنظيمية دون أن يكون هناك تغييرٌ جوهريٌّ، على أن من يكـــون مكلفاً بضريبة الدخل المقطوع بالنسبة لمن يمارس حرفـــة أو مهنة صناعية أو تجارية أو غير تجارية لا يخضع لضريبة الأرباح الحقيقية.

إن الخضوع لضريبة الدخل المقطوع في سورية أمر اختياري، حيث يحق للمكلفين بالضريبة على أساس الدخل المقطوع أن يطلبوا إخضاعهم للتكليف على أساس الأرباح الحقيقية، كما يحق لوزير المالية بقرار منه إخراج بعض المهن أو بعض المكلفين بالضريبة على الدخل المقطوع وإدخالهم في عداد المكلفين بالضريبة على الأرباح الحقيقية[1].

---

(١) انظر المادة (٣) من قانون ضريبة الدخل المقطوع الصادر عام ١٩٥٨ – طبعة عام ٢٠٠٠ – وزارة المالية – دمشق .

إن لطريقة الدخل المقطوع بعض المحاسن، ولكن يوجد شبه إجماع على إدانة هذه الطريقة في تحديد الربح الخاضع للضريبة لكونها لا تؤدي إلى تقدير صحيح وسليم لإيرادات المكلف، وتحاول أغلب التشريعات الضريبية المعاصرة تقليص عدد المكلفين الخاضعين لها[١].

أما بالنسبة لضريبة دخل رؤوس الأموال المتداولة فهي ضريبة نسبية، حيث يُحدد معدل هذه الضريبة بـــ (٧,٥٠ %)[٢]، ويتم تسديدها بالحجز في المنبع، ولذلك فإن قانون الدخل في سورية فرض مجموعة من الالتزامات، وبحيث تختلف هذه الالتزامات وتتباين طرق التسديد وأشكاله تبعاً لنوع هذه الأموال المتداولة، وتبعاً لنوع المطاليب والودائع والحسابات الجارية.

وفيما يخص ضريبة ريع العقارات فإنها ضريبة تصاعدية، حيث يتصاعد معدل هذه الضريبة بتصاعد الريوع كما يلي[٣] (بما فيها رسم الحراسة وإضافات الدفاع الوطني وحصة البلدية ورسوم المدارس):

---

(١) د. الجشي، خـــالد الخطيب – المحاسبة الضريبية – جامعـــة دمشق – ١٩٩٣ – الصفحة (٣٨١).

(٢) المادة (٦١) من قانون الضريبة على الدخل.

(٣) المادة (١٩) من القانون رقم (١٧٨) تاريخ ١٩٤٥ والمعدلة بالمرسوم التشريعي رقم ١٠٤ تاريـــخ ٥ شباط ١٩٥٢، والمـــادة /٦/ مـــن المرســـوم التشريعي رقـــم ١٤٨ تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٢، والمرســـوم التشـــريعي رقم (٤٢) تاريخ ١٩٦٨/٣/٥. حيث تنص المادة (١٩) على ما يلي:

تُحدد – اعتباراً من تكاليف عام ١٩٦٨ – نسب ضريبة ريع العقارات كما يلي على أساس بدل إيجار العقار أو مجموع بدلات إيجار العقارات التي تعود لمكلف واحد في الأراضي السورية باستثناء عقارات المنشآت الصناعية غير المؤجرة والآلات والأدوات الصناعية.

- ١٤ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي لا يتجاوز ١٧٥٠ ل. س.
- ١٦ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ١٧٥٠ ل.س وحتى ٢٠٠٠ ل.س.
- ٢٠ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ٢٠٠٠ ل.س وحتى ٥٠٠٠ ل.س.
- ٣٠ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ٥٠٠٠ ل.س وحتى ١٠٠٠٠ ل.س.
- ٤٠ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ١٠٠٠٠ ل.س وحتى ١٥٠٠٠ ل.س.
- ٥٠ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ١٥٠٠٠ ل.س وحتى ٢٠٠٠٠ ل.س.
- ٦٠ % : عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ٢٠٠٠٠ ليرة.

تظل عقارات المنشآت الصناعية غير المؤجرة والآلات والأدوات الصناعية خاضعـــة للنسب التالية:

- ١٤ %: عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي لا يتجاوز ٢٠٠٠ ل.س.
- ١٧,٥ %: عـــن جـــزء الريع أو الريـــوع السنوية الواقـــع بين ٢٠٠٠ ل.س و٦٠٠٠ ل. س.
- ٢٣ %: عـــن جـــزء الريـــع أو الريـــوع السنوية الواقـــع بين ٦٠٠٠ ل.س و١٠٠٠٠ ل. س.
- ٢٩ %: عـــن جـــزء الريع أو الريـــوع السنوية الواقـــع بين ١٠٠٠٠ ل. س و ٢٠٠٠٠ ل. س.

• ٣٨ %: عن جزء الريع أو الريوع السنوية الذي يتجاوز ٢٠٠٠٠ ل. س.

أما بالنسبة لأسس التكليف على ضريبة ريع العقارات فهي كما يلي[1]:

مادة ٦ – (المعدلة بالمرسوم التشريعي رقم /١٠٤/ تاريخ ٥ شباط ١٩٥٢):

ريع العقار هو بدل إيجاره المقدر وفقاً لأحكام هذا القانون.

مادة ١٠ – (المعدلة بالمرسوم التشريعي رقم/١٤٨/تاريخ٢٢/١٢/١٩٦٤):

تتولى تقدير قيمة العقارات وتحديد ريعها لجان بدائية تؤلف في مراكز المحافظات والمناطق كما يلي:

- موظف مالي (رئيساً).
- مهندس من دوائر المساحة أو من دوائر الشؤون البلدية والقروية أو البلديات أو موظف من إحدى الدوائر أو المؤسسات العامة (عضواً).
- خبير من جدول الخبراء المشار إليه في /المادة ١٧/ (عضواً).

وبالتالي فإن طريقة تقدير وعاء ضريبة ريع العقارات في سورية هو أسلوب المظاهر الخارجية الذي يقود – كما درسنا – إلى شيء من الحساسية في مطرح الضريبة ولكن مع تأخر زمني ملحوظ، حيث لا تتبع الحساسية على الفور تطورات الحالة الاقتصادية.

الضرائب على الإنفاق :

الضرائب على الإنفاق هي ضرائب تفرض بمناسبة وقائع معينة يتم فرضها بمناسبة الإنتاج أو الاستهلاك أو التداول. وسنأخذ بعض الأمثلة عن بعض هذه الضرائب.

– رسوم أجهزة التلفزيون [2]:

---

(١) القانون رقم (١٧٨) السابق الذكر.

(٢) **قانون رقم (٢٣٣)** تاريخ ١٧ تموز ١٩٦٠ والمعدل بالقانون رقم (٢٨) تاريخ٣/٩/١٩٨٦ – مجموعة التشريعات الضريبية – الجزء الثاني – وزارة المالية – دمشق .

المادة ١ – يُفرض رسم مقطوع على أجهزة استقبال الإذاعة التلفزيونية لمرة واحدة على النحو التالي:

أ – الرسم على أجهزة الاستقبال الملون:

- ٢٠٠ ل. س على كل جهاز مقاسه (١٧) بوصة وما دون.
- ٣٠٠ ل. س على كل جهاز يتجاوز مقاسه (١٧) بوصة.

ب – الرسم على أجهزة الاستقبال غير الملونة:

- ١٥٠ ل. س على كل جهاز مقاسه (١٧) بوصة وما دون.
- ٢٠٠ ل. س على كل جهاز يتجاوز مقاسه (١٧) بوصة.

– رسوم المواد الكحولية:

مادة ٢[1] : تُحدد تعرفة رسوم المواد الكحولية كما يلي:

يستوفى رسم مالي عن المواد والمشروبات الكحولية المحلية والمستوردة بنسبة ١٠ % عشرة بالمئة من سعر البيع المحدد لها من قبل وزارة التموين والتجارة الداخلية.

مادة ٣[2] : يستحق الرسم عن المواد الكحولية المصنوعة في سورية حال إنجاز صنعها ويستوفى نصفه عقب الصنع والنصف الآخر حين خروج المواد من المعمل.

---

(١) **المادة (٢) من القانون رقم (١٦٥)** تاريخ ٨ أيار ١٩٤٥ المعدلة بالمرسوم التشريعي رقم (١٦٤) لعام ١٩٦٥، والمرسوم التشريعي رقم (٥٦) تاريخ ١٩٧٧/٨/١١، والمرسوم التشريعي رقم (٣٧) تاريخ ١٩٧٧/٨/٤، والقانون رقم (٢٢) تاريخ ١٩٩٣/١٢/١٤.

(٢) القانون رقم (١٦٥) تاريخ ٨ أيار ١٩٤٥.

مادة ٩: المعدلة بالقانون رقم (٢٩) تاريخ ١١ نيسان ١٩٦١. ويُحدد الرسم لرخص صنع المواد الكحولية كما يلي:

١ - رسم رخصة معمل درجة أولى ١٠٠٠٠ عشرة آلاف ليرة سورية.

٢ - رسم رخصة معمل درجة ثانية ٨٠٠٠ ثمانية آلاف ليرة سورية.

٣ - رسم رخصة معمل درجة ثالثة ٦٠٠٠ ستة آلاف ليرة سورية.

تتولى لجان تعينها وزارة المالية تصنيف المعامل بالاستناد إلى كمية إنتاجها السنوي الوسطي وإلى غير ذلك من العناصر التقديرية. يُعاد النظر في التصنيف في بدء كل سنة.

مادة ١٢: (المعدلة بالقانون رقم /٢٩/ تاريخ ١١ نيسان ١٩٦١) والمعدلة بالقانون (٢٢) تاريخ ١٤/١٢/١٩٩٣:

يُحدد الرسم السنوي لرخصة بيع المشروبات الكحولية كما يلي:

٥٠٠٠ ليرة سورية .	درجة أولى
٤٥٠٠ ليرة سورية .	درجة ثانية
٤٠٠٠ ليرة سورية .	درجة ثالثة
٣٥٠٠ ليرة سورية .	درجة رابعة
٣٠٠٠ ليرة سورية .	درجة خامسة
١٥٠٠ ليرة سورية .	درجة سادسة

تتولى تصنيف البائعين لجان تعينها وزارة المالية بالنسبة لسعة محلات البيع وموقعها وغير ذلك من عناصر التقدير. يُعاد النظر في التصنيف في بدء كل سنة.

ـ ضريبة السكّر [1] :

(١) القانون رقم (١١٤) تاريخ (١٩) كانون الأول ١٩٤٤ - مجموعة التشريعات الضريبية - الجزء الثاني - وزارة المالية - دمشق .

مادة ٨ – المعدلة بالقانون رقم ١٣ تاريخ ٢٨/ ١٩٧١/٦:

تُفرض ضريبة السكر المُعـد للاستهلاك في الجمهورية العربية السورية بمعدل (١٥) قرشاً سورياً عن كل كيلو غرام.

مادة ٩ – المعدلة بالقانون رقم (١٣) لعام ١٩٧١:

أ – تُستحق الضريبة المنصوص عليها في المادة ٨ عن السكر المصنوع أو المكرر محلياً حين خروجه من معامل الصنع أو التكرير. تؤدى للخزينة العامة كل خمسة عشر يوماً خلال الأيام الخمسة التالية لها.

ب– تستحق الضريبة المذكورة عن السكر المستورد غير المعد للتصفية والتكرير حين دخوله الأراضي العربية السورية ويستوفى بواسطة الدوائر الجمركية لحساب وزارة المالية.

الضرائب على رأس المال :

إن الضرائب على رأس المال في سورية يتم فرضها بحسب الواقعة المنشئة لها حيث تختلف باختلاف الوعاء المفروضة عليه. ومثال على ذلك ما يلي:

- **ضريبة العرصات**[1]:

المادة ٩ – المعدلة بالقانون ١٥ تاريخ ١٩٧٩/٧/١٥:

أ – تُكلف العرصات التي لم يستحصل مالكوها على رخص بنائها بما فيها العرصات التي لا يُرخص بنائها بسبب الإشارة المانعة من التصرف الموجودة على صحائفها العقارية ابتداءً من تاريخ انقضاء مدة السنة المشار إليها بالفقرة (أ) من

---

(١) القانون رقم (١٧٨) تاريخ ١٩٤٥/٥/٢٦ – مجموعة التشريعات الضريبية – الجزء الأول – الجمهورية العربية السورية.

المادة السابقة[1] برسم سنوي قدره ١٠ ٪ من قيمة العرصة. ويجري تقدير قيمة العرصة كل خمس سنوات.

المادة ١٠ – يتم تقدير قيمة العرصات ابتدائياً وتحكيمياً في معرض طرح الرسم السنوي المقرر في هذا القانون، ويتم تبليغ القيم لذوي الشأن وقبول الاعتراضات عليها وفق القواعد المقررة في قانون الاستملاك، وتعتبر المنطقة العقارية بحكم المنطقة الاستملاكية الواحدة في مجال تشكيل لجان التقدير واختصاصاتها.



(١) المادة (٨) من القانون (١٧٨) المذكور لعام ١٩٤٥.

الفصل الثالث

تحليل الإيرادات العامة العادية ، وزيادة فعاليات الاستثمار داخل سورية

المبحث الأول

العلاقة القائمة بين الإيرادات العامة العادية والاستثمار

المبحث الثاني

استخدام السياسة الضريبية وإمكانية زيادة فعاليتها في نمو الاستثمار في سورية

المبحث الثالث

برنامج مقترح حول تطوير التشريع الضريبي في سورية

بهدف تحسين الإيرادات العامة العادية، وزيادة دورها في النمو الاقتصادي

المبحث الأول

العلاقة القائمة بين الإيرادات العامة العادية والاستثمار

تعتمد الدول على مجموعة من الوسائل بغية تحقيق الأهداف التي تُخطط لها. ومن بين تلك الوسائل قيامها مباشرة بالإنفاق العـــام، أو بسن القوانين والأنظمة، أو باستخدام وسائل أخرى متعددة منها الضريبة.

إن الضريبة في الفكر الاقتصادي التقليدي لم تكن تهدف إلى التدخل في النشاط الاقتصادي أو الاجتماعي، حيث كان مبدأ (حياد الضريبة) هو السائد، إذ اقتصر دور الضريبة على مجرد رفد خزينة الدولة بالإيرادات اللازمة لتغطية النفقات. إلا أن بعض الاقتصاديين[1] يرى أن الضريبة لم تكن في يوم من الأيام محايدة من حيث الآثار الاقتصادية، وأن لها آثاراً بعيدة المدى من الناحية الاقتصادية، وهي آثار تزداد أهمية مع اتساع نطاق دور الدولة في الحياة الاقتصادية وتدخلها لدعم قطاعات صناعية معينة، أو إقامة ظروف استثمار أكثر ملاءمة من السابق وهكذا.

إلا أن مفهوم الضريبة تغير بتغير مفهوم دور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، إذ غدت في العصر الحاضر إحدى أهم أدوات السياسة المالية التي

(١) د. كنعان، علي – اقتصاديات المال والسياستين المالية والنقدية – منشورات دار الحسنين – دمشق – ١٩٩٨ – الصفحة (٥٦) .

يمكن أن تستخدمها الدولة وفقاً للظروف السائدة والحاجات، وذلك بهدف تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية على حدٍ سواء.

وكما هو معروف فإن من أهم الأهداف الاقتصادية للضريبة هو التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة وذلك بغية تسريع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث أصبحت الضريبة أداة فعالة في تنشيط وتحفيز الاستثمار أو تثبيطه. فقد تقوم السياسة المالية للدولة على منح الإعفاءات الضريبية كلياً أو جزئياً لأحد مجالات النشاط الاقتصادي، وذلك بغية استقطاب رؤوس الأموال الخاصة إليه إذا ما ارتأت الدولة النفع في مزاولة هذا النشاط على المجتمع من حيث تأمين فرص عمل جديدة ورفد السوق بالسلع التي يحتاجها، أو أن هذا النشاط يساهم في تحقيق الأمن الغذائي للمجتمع ...الخ. كما هو الحال عليه في سورية حيث تُعفى الأنشطة الزراعية من الضريبة بالإضافة إلى المداخيل السياحية.

وفي مصر نجد أن قوانين الاستثمار تقوم بإعفاء الأنشطة التي تتخصص في إنتاج السلع الاستهلاكية الهامة والضرورية لحل مشكلة الأمن الغذائي، وذلك بهدف جذب رأس المال الوطني والأجنبي إلى هذه المجالات، والتي تعجز الموارد المالية عن تمويلها والتي يفتقر إلى منتجاتها الاقتصاد القومي[1].

وبالمقابل تعمل الضريبة على الحد من همة المستثمرين على الاتجاه نحو المشاريع التي لا ترغب الدولة في تنشيط الاستثمار فيها، أو مجالات العمل غير الضرورية لعملية التنمية مثل زيادة الضرائب على الدخول المتأتية من المضاربات.

---

(١) د.عفر، محمد عبد المنعم – د.مصطفى، أحمد فريد – الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظريـة والتطبيق – مؤسسة شباب الجامعـة – الإسكندرية – ١٩٩٩ – الصفحة (١٢٤).

ومن الثابت أن السياسة الضريبية التي تعمل على الاحتفاظ بمستوى عالٍ من القوة الشرائية هي شرط رئيس لحفز الاستثمار الخاص، حيث يقتضي مثل هذا البرنامج الضريبي الإقلال ما أمكن - وخاصةً أوقات الهبوط في مستوى النشاط الاقتصادي - من ضرائب ورسوم الإنتاج وغيرها من الضرائب غير المباشرة التي تعمل على خفض الطاقة الشرائية للمجتمع، وكذا زيادة الاعتماد على الموارد المستمدة من الضرائب التصاعدية على الدخول والتركات (مع إخضاع الدخول المستمدة من الملكية لضرائب أسعارها أشد تصاعداً من أسعار الضرائب على الدخول الناجمة من الجهد الإنتاجي الإيجابي، وعدم المغالاة كثيراً في الضرائب على الدخل الاستثماري). وهكذا يمكن تحقيق توسع عام في الاستهلاك والاستثمار معاً عن طريق السياسة الضريبية، بخفض العبء الضريبي على الأفراد الذين ميلهم الحدي للاستهلاك كبيرٌ، وكذا بإخضاع الأموال المكتنزة أو العاطلة لضريبة خاصة تعمل على تحقيق معدل عالٍ في سرعة دوران النقود في المجتمع[1]. وقد تعمد الحكومة إلى فرض ضرائب جديدة تراعي فيها غزارة الحصيلة وقلة تكاليف الجباية وعدم الإضرار بالنشاط الاقتصادي في البلاد. ولاشك أن ضرائب المبيعات على السلع الكمالية الترفيهية تعتبر ضرائب مثالية في هذا الصدد. هذا ويجدر بالحكومة أن تستخدم الضرائب لا كوسيلة لتمويل موازنة التنمية فحسب، بل كأداة للمساهمة في تحقيق برامج التنمية أيضاً. فقد تُستخدم الضرائب لإحكام الرقابة على السلع الكمالية التي تتنافس في إنتاجها وأهداف برامج التنمية. كما قد تُستخدم الضرائب أيضاً لإحكام الرقابة على الاستثمارات غير الضرورية التي قد تتعارض وأهداف التنمية، كما لو

(١) زيدان، رامي - إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية - مقالة نُشرت في الملحق الإداري الشهري لصحيفة البعث اليومية - العدد (٤) - كانون الأول - دمشق - سورية - ٢٠٠٣.

طُبقت أسعار متباينة على مختلف أنواع الاستثمارات بقصد الحد من الاستثمار العقاري وتشجيع الاستثمار في الصناعات الواردة في برامج التنمية مثلاً. كذلك يمكن استخدام الضرائب لحماية منتجات الصناعات الناشئة والحد من استيراد السلع المنافسة لمثيلاتها من الإنتاج المحلي[1].

إن السياسة الضريبية للدولة يجب وضعها بهدف استمالة كلٍ من الاستهلاك والاستثمار. ويتطلب ذلك أن تكون الضرائب غير المباشرة والضرائب المفروضة على السلع في أضيق نطاق ممكن لأن ذلك يشجع الأفراد على الاستهلاك. وبالمثل فإن ضرائب الشركات والضرائب على الأرباح يجب أن تُخفّض بحيث يكون ذلك مشجعاً للإقدام على الاستثمار، ذلك لأن تخفيض مثل هذه الضرائب سوف يدفع الكفاية الحدية لرأس المال إلى أعلى، مما يؤدي إلى استمالة الاستثمار. ويرى بعض الاقتصاديين أن انخفاض الطلب الفعال في الدول النامية إنما يرجع إلى بطء التقدم، وأن مبدأ كينز الخاص بالطلب الفعال إنما هو صحيح أيضاً بالنسبة لهذه الدول. إلا أن هذا غير سليم لاختلاف الوضع في كل من الدول المتقدمة والدول النامية. ففي الدول المتقدمة يرجع قصور الطلب الفعال إلى ارتفاع الميل الحدي للادخار أو انخفاض الميل الحدي للاستهلاك للمجتمع، ويترتب على ذلك وجود فجوة بين الدخل والاستهلاك - لصالح الدخل - يجب أن تُملأ بالاستثمارات المناسبة، وأي قصور في الاستثمار سوف يؤدي إلى قصور في الطلب والذي ينتج عنه بطالة ومستوى دخل منخفض. أما في الدول النامية فالأمر عكس ذلك، إذ أن الميل الحدي للاستهلاك مرتفع للغاية - وقد يصل إلى الواحد الصحيح تقريباً - وبالتالي

---

(١) د. فوزي، عبد المنعم - المالية العامة والسياسة المالية - دار النهضة العربية - بيروت - ١٩٧٢ - الصفحات (٢٠١ - ٢٨٤).

فإن الفجوة بين الاستهلاك والدخل إنما تكون محدودة للغاية. وفي الحقيقة إن القصور في الطلب الفعال في الدول النامية إنما يرجع إلى انخفاض مستوى الدخل وليس نتيجة لانخفاض الميل الحدي للاستهلاك للمجتمع[1].

المقصود مما تقدم إمكانية أن تقوم الضريبة بدور فعال في تنشيط الطلب وبالتالي الاستثمار. ففي حالة ارتفاع الميل الحدي للادخار أو انخفاض الميل الحدي للاستهلاك يمكن أن تُستخدم الضريبة لتطال الأموال وبشكل يؤدي إلى تنشيط الاستهلاك وزيادة الطلب. وفي حالة كون الميل الحدي للاستهلاك مرتفعاً يمكن أن تُستخدم الضريبة لتفعيل الاستثمار من خلال تخفيضها على السلع الضرورية الحياتية، مما يؤدي إلى زيادة القدرة الشرائية للفرد، وهذا يؤدي إلى زيادة الطلب الفعال مما ينعكس إيجاباً على الاستثمار.

يمكن القول أن الضريبة تمارس تأثيراً مباشراً وغير مباشر على الاستثمار، ذلك أن فرض الضريبة لن يؤثر على الاستثمار فحسب، وإنما له تأثير على الإنتاج والإنفاق الاستهلاكي والدخل والعمالة والادخار وعلى تنقل عوامل الإنتاج وتوزيع الدخل ...الخ. والتي بدورها تؤثر على الاستثمار. ونحن يهمنا هنا أن ندرس أثر الضريبة على الاستثمار.

الآن سنوضح (بيانياً) كيف تؤثر الضريبة على الاستثمار وذلك من خلال دراسة أثر الضريبة على كلٍ من الادخار والاستثمار.

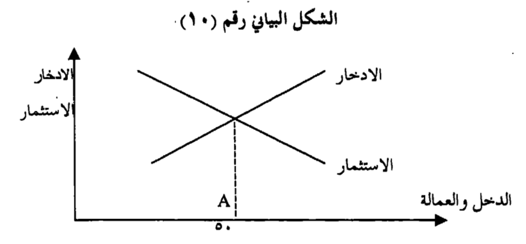
أثر الضريبة على الادخار والاستثمار:

لنفرض أنه لدينا الشكل البياني التالي والذي يمثل تقاطع منحني الادخار مع منحني الاستثمار عند النقطـــة (N)، حيث نكون عند مستوى محدد من الدخل يساوي (٥٠) مليون ل.س عند النقطة (A):

---

(١) د. خليل، سامي – النظريات والسياسات النقدية والمالية – شركة كاظمة للنشر – الكويت – ١٩٨٢ – الصفحات (٤٧٤ – ٤٨٧) .

الشكل البياني رقم (١٠)

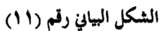


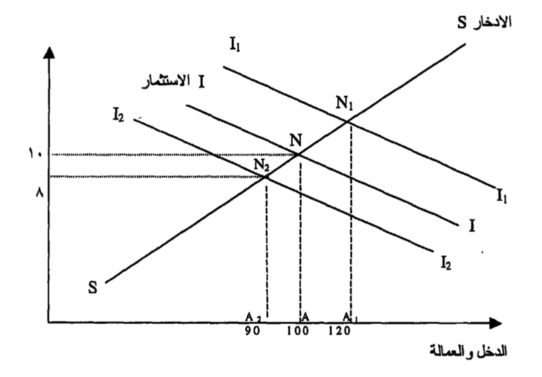
أولاً نقول إن الضريبة ستؤدي إلى حدوث انخفاض في الدخل المتاح لدى الأفراد المُعد للاستهلاك أو الادخار. وهذا الانخفاض في الدخل سوف يقود بدوره إلى حدوث انخفاض مقابل في إنفاق الأفراد على الاستهلاك، بالإضافة إلى الحد من مدخرات هؤلاء الأفراد وهذا سيقود إلى حدوث توزيع جديد للدخل على السلع والخدمات المختلفة.

لكن الشيء الهام الذي يجب ذكره هنا - وكي لا نُخطئ الهدف – هو أنه إذا كان الفرد يقوم بإنفاق دخله علـى الاستهلاك، وما يتبقى منه يدخره (إذا كان دخله يسمح بذلك) فإن فرض الضريبة سيكون من أول ضحاياها الادخار Saving وليس الإنفاق، وذلك على اعتبار أن الإنفاق على الاستهلاك consumption يتميز في علاقته بالادخار بمرونة معـدومة نسبياً، إذ ليس من المنطق أن يقوم الفرد بإنقاص إنفاقه على الاستهلاك - وخاصةً الإنفاق الضروري - مقابل أن يحتفظ برصيده من المدخرات. إذاً نقول إن فرض الضريبة (أو رفع سعر ضريبة قائمة) سيؤثر بالدرجة الأولى على الادخار الذي سيتحمل العبء الأكبر جراء ذلك الانخفاض الحاصل في الدخل.

إن أثر الضريبة على الادخار يختلف فيما إذا كانت الضريبة مباشرة أو غير مباشرة. فالضرائب غير المباشرة تعتبر ضرائب تصاعدية بالنسبة للدخل حيث ترتبط بمستوى الاستهلاك، هذا يعني أن تأثيرها على حجم المدخرات يكون أقل نسبياً من الضرائب المباشرة ذات الحصيلة المساوية(1).

ولتبيان أثر الضريبة على كل من الادخار والاستثمار نقوم بما يلي:





(1) د. دراز، حامد عبد المجيد – د. حجازي، المرسي السيد – **النظم الضريبية** – الدار الجامعية – بيروت – ١٩٩٠ – الصفحة (١٠١) .

لنفترض هنا أن كلاً من الادخار والاستثمار يؤثران بشكل مباشر على تحديد مستوى الدخل. ولنفرض من الرسم البياني أن تقاطع منحني الادخار مع منحني الاستثمار عند النقطة (N) يقابله مستوى محدد من الدخل يساوي (١٠٠) مليون ل.س، وذلك جراء إنفاق مبالغ استثمارية مقدارها (١٠) مليون ل.س (مثلاً) حيث يقابل ذلك ادخارات مقدارها (١٠) مليون ل.س أيضاً. فإذا افترضنا أن المدخرات قد ازدادت بمقدار (NN_1) فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة الاستثمارات، حيث سينتقل منحني الاستثمار ويأخذ وضعه الجديد (I_1 I_1) وذلك عند النقطة (N_1) التي يتقاطع عندها المنحنيان (SS) و (I_1 I_1) حيث يقابل ذلك مستوى دخل مقداره (١٢٠) مليون ل.س وذلك في النقط ة (A_1)، كمـــا سيقابل ذلك حـــدوث زيادة في العمالة المطلوبة.

فإذا قامت الدولة بفرض ضريبة جديدة أو رفعت سعر ضريبة قائمة فإن ذلك سوف يؤدي إلى انخفاض المدخرات، وهذا الانخفاض في المدخرات سوف يقود بدوره إلى حدوث انخفاض في الاستثمارات.

فإذا فرضنا أن المدخرات انخفضت وأصبحت (٨) مليون ل. س وذلك جراء قيام الحكومة بفرض ضريبة جديدة أو رفع سعر ضريبة قائمة، فإن ذلك سيقود إلى حدوث انخفاض مقابل في الاستثمارات لتصبح (٨) مليون ل. س أيضاً، حيث ينتج لدينا وضع آخر جديد عند النقطة (N_2) حيث يتقاطع عندها منحني الادخار (SS) مع منحني الاستثمار (I_2 I_2) ويكون الدخل المقابل لذلك يساوي (٩٠) مليون ل.س عند النقطة (A_2).

وبالتالي نستنتج كيف أن فرض الضريبة قد أثر مباشرةً على الادخار بالانخفاض، الذي قاد بدوره إلى حدوث أثر مماثل في الاستثمار بالانخفاض أيضاً.

وبافتراض ثبات العوامل الأخرى والظروف السائدة على ما هي عليه فإن ذلك سيؤدي إلى حدوث انخفاض في كل من الدخل والعمالة.

وعلى العموم يمكننا أن نقول إن الضرائب تمارس تأثيراً على الاستثمار بحسب ما إذا كانت ضرائب مباشرة أو ضرائب غير مباشرة.

أ – أثر الضرائب المباشرة على تكوين رأس المال:

. من المعروف أن الضرائب غير المباشرة في أغلب البلدان النامية تشكل نسبة أكبر من الضرائب المباشرة. لكن لا يعني أن ذلك لا يتغير، إذ أنه من الممكن أن تصبح الضرائب المباشرة ذات نسبة أكبر من الضرائب غير المباشرة، إذا ما تمّ وضع نظام ضريبي عصري يتفق ومتطلبات التنمية بالإضافة إلى مكافحة التهرب الضريبي ونشر الوعي الضريبي بين الأفراد، وتحديث الأجهزة الضريبية .... الخ.

وكما هو معروف فإن الضرائب على الدخل في الدول النامية تتسم بالانخفاض لأسباب عديدة منها انخفاض متوسط دخل الفرد، لذلك هناك من يرى أنه يتوجب الاعتماد على الضرائب غير المباشرة للاستغناء عن التوسع في فرض الضرائب على الدخول. وحجة الذين يدعون إلى ذلك هو أن الضرائب المباشرة في الدول النامية لا تصيب إلا عدداً محدوداً من المكلفين باعتبار أن غالبية السكان يحصلون على دخول منخفضة لا تسمح بأي ضغط ضريبي، كما ويعتقد مؤيدو هذا الرأي أنه إذا ما تم التوسع في فرض الضرائب على الدخول هذه في بداية عملية التنمية فإن ذلك سوف يقلل من الحوافز الفردية على الادخار والاستثمار مما يؤدي إلى عرقلة نمو الاستثمارات الخاصة.

إن تصعيدية أشد لمعـــدلات الضريبة على الدخل بما يتجاوز حداً معيناً لن يكون لها من نتيجة سوى زيادة التملص الضريبي (ممن يستطيعون ذلك) مع أثقالها على القاعدة الضيقة التي تسهل الجباية منها نسبياً[1].

والحقيقة إن ذلك الرأي الذي يذهب إلى ضرورة الاعتماد على الضرائب غير المباشرة عُرضة للانتقاد. فمن الممكن زيادة حصيلة الضرائب المباشرة وتوجيهها نحو القنوات الاستثمارية من دون المساس بالدخول المنخفضة، وذلك بفرض هذه الضرائب على أصحاب الدخول المرتفعة والأغنياء، إذ لا يمكن القول أن زيادة الضرائب على ذوي الدخول العالية سوف يقلل من حوافزهم الادخارية والاستثمارية، وذلك لأن الشرائح الغنية تتصف في الغالب بأنها مُبذرة، حيث تنفق معظم دخلها على الاستهلاك الترفي، والجزء المتبقي من دخلها فإنه عادة ما يُستثمر في مجالات عقيمة اقتصادياً كالمضاربات والاتجار بالسيارات وشراء الأراضي ...الخ. كما ويمكن القول أن فرض ضرائب على دخول الأغنياء حتى وإن كان له أثرٌ على الحوافز الادخارية والاستثمارية لهؤلاء، إلا أنه لا ضرر في ذلك طالما أن مدخرات هؤلاء غالباً ما تتجه إلى مجالات عقيمة وغير إنتاجية بشكل لا يؤدي إلى خلق قيمة مضافة، بينما تقوم الحكومة بزج تلك الضرائب المتحصلة من هؤلاء في مجالات استثمارية متنوعة يمكن أن يكون الاقتصاد الوطني بأمس الحاجة إليها مما يؤدي إلى تسريع وتيرة التنمية.

ب - أثر الضرائب غير المباشرة على تكوين رأس المال:

تتميز الضرائب غير المباشرة في الدول النامية بشكل عام بارتفاع نسبة مساهمتها في مجموع الإيرادات الضريبية بمعدل يفوق نسبة مساهمة الضرائب

---

(١) شينيري وآخرون - النماء وإعادة توزيع الدخل - ترجمة: صلاح الدين برمدا - منشورات وزارة الثقافة - دمشق - ١٩٨٨ - الصفحة (١٧٧) .

المباشرة. ويرى العديد من الاقتصاديين أنه من الممكن زيادة الضرائب غير المباشرة بشكل يفوق ما هي عليه الآن، باعتبار أن هناك العديد من الفوائض الاقتصادية في الدول النامية يمكن أن تطالها هذه الضرائب ومن ثم تعبئتها لصالح الاستثمار. وبالمقابل يرى البعض الآخر عكس ذلك، بالقول أن الضرائب غير المباشرة وخاصة الضرائب على الإنفاق (الاستهلاك) لا يمكن زيادتها أكثر مما هي عليه الآن، وذلك باعتبار أن العبء الأكبر من هذه الضرائب ينصب على ذوي الدخل المحدود، الذين لا يستطيعون تحمل المزيد من فنون الضغط الضريبي، وبالتالي فإن أي ضغط ضريبي على هؤلاء عن طريق الضرائب غير المباشرة سيقود بلا شك إلى إفرازات وآثار اجتماعية بالغة السوء وبشكل يضر عملية التنمية.

وهنا يجب التفرقة بين وجهة النظر الاستاتيكية السكونية ووجهة النظر الديناميكية. فمن حيث وجهة النظر الاستاتيكية والتي يُنظر من خلالها إلى وضع الاقتصاديات المتخلفة وهي في حالة سكون وتخلف فإن الرأي الثاني القائل بضرورة عدم زيادة الضرائب غير المباشرة يصح إلى حد بعيد، بينما يتعذر الأخذ بالرأي الأول القائل أنه من الممكن زيادة الضرائب غير المباشرة بمعدل يفوق ما هي عليه الآن. ففي هذه الاقتصاديات المتخلفة نجد الغالبية العظمى من الأفراد تعيش في مستويات معيشية منخفضة أو دون حد الكفاف وخط الفقر، ولذلك فإن زيادة هذه الضرائب وعلى الأخص ضرائب الاستهلاك لن يقود إلا إلى المزيد من التدهور في مستوى معيشة هؤلاء الذين يشكلون الغالبية العظمى. ولكن ذلك لا يعني أنه لا توجد فوائض اقتصادية يمكن الاستفادة منها هنا، إذ أن هناك الطبقات الغنية التي لديها فوائض كبيرة والتي يتم تبذيرها في مجالات عقيمة اقتصادياً حيث تُنفق هذه الفوائض على التفاخر والبذخ وعلى السلع الكمالية والترفيهية الباهظة الثمن،

وبالتالي يمكن للضرائب غير المباشرة التي تُفرض على هذه الطبقة الغنية أن تقتطع جزءاً من تلك الفوائض، وذلك من خلال فرض الضرائب أو زيادة معدلاتها على السلع الترفيهية والكمالية التي قد يتميز العديد منها بمرونة طلب منخفضة، وأن تحذر الدولة من زيادة الضرائب غير المباشرة على السلع الاستهلاكية الضرورية التي من شأنها امتصاص دخول الفقراء ذوي الدخل المحدود.

أما من حيث وجهة النظر الديناميكية والتي يُنظر من خلالها إلى الاقتصاد وهو يتحول في طريق النمو والتقدم مع ما يُرافق هذا النمو من زيادة في الدخل القومي والتوظف، فإنه يمكن القول عندئذ أن الرأي الأول القائل أنه من الممكن زيادة الضرائب غير المباشرة يصبح صحيحاً وبشكل كبير. والسبب في ذلك هو أن الفائض الاقتصادي يبدأ بالظهور والزيادة مع زيادة الدخول والتشغيل وارتفاع مستوى المعيشة، وبالتالي يمكن هنا فرض الضرائب غير المباشرة لاقتطاع جزء من هذا الفائض وبشكل يؤدي إلى زيادة مستوى الادخار القومي ومن ثم زيادة القدرة على الاستثمار وتسريع عجلة التنمية.

إن الضرائب غير المباشرة تُمكّن من إعادة استثمار نسبة كبيرة من الزيادة التي تحصل في الدخل القومي، إذ أن هذه الضرائب تؤدي إلى منع الاستهلاك القومي من الزيادة بنفس نسبة زيادة الدخل القومي، وبالتالي يزداد معدل التراكم الرأسمالي. ولا يخفى بهذا الصدد أن الضرائب غير المباشرة تتميز بقدرتها على تعبئة قسم كبير من الزيادة التي تحدث في الدخل القومي، إذ أن هذه الضرائب - كما هو معلوم - ذات مورد مهم وحصيلة وافرة وبشكل يسمح بتغطية قسم كبير من الحاجات المطردة للخزانة العامة للدولة، ذلك أن هذه الضرائب تتميز بالمرونة Elasticity. فأقل زيادة في سعر ضريبة ما تقوم الدولة بفرضها على سلعة واسعة الاستعمال

سيؤدي إلى حدوث زيادة ضخمة في الحصيلة، وحتى إن لم يرتفع سعرها فإن حصيلتها لابد أن تزيد في غمار التنمية باعتبار أن هذه الضرائب ترتبط أشد الارتباط بالأحوال الاقتصادية، ويعتبر هذا التلازم ميزة أثناء الازدهار الاقتصادي وأثناء حدوث الزيادة في الأسعار والتضخم[1].

ولكن نشير إلى أن التمادي والمغالاة في فرض الضرائب غير المباشرة سيكون له أثراً عكسياً، حيث ستؤثر سلباً على الادخار الاختياري، إذ قد يضطر بعض الأفراد إلى إنقاص حجم مدخراتهم بغية المحافظة على مستواهم الاستهلاكي المعتادين عليه وذلك جراء حدوث زيادة في الأسعار بسبب الضرائب غير المباشرة. وناهيك عن ذلك فإن الاستمرار في زيادة هذه الضرائب قد يضر عملية التنمية من خلال جملة الآثـــار التي تنتج عن ذلك، ومـــن هذه الآثار مثلاً أن الضرائب غير المباشرة وما ينتج عنها من ارتفاع في الأسعار ومستوى المعيشة قد تدفع إلى المطالبة بزيادة الأجور وهذا قد يؤدي بدوره إلى حدوث موجات تضخمية من الممكن أن تعيق عملية التنمية.

يمكن للضرائب على الإيرادات من السلع الاستهلاكية المعمرة غالية الثمن أن تساهم في زيادة حجم المدخرات الوطنية، ومن ثم إمكانية زيادة معدل تكوين رأس المال. ذلك أن استيراد مثل هذه الأنواع من السلع يستنـــزف قدراً كبيراً من الموارد الاقتصادية المحلية. كما أن الضرائب تؤثر على استيراد السلع الرأسمالية حيث تؤدي عادةً إلى تخفيض استيراد رأس المال من خلال جعلها أكثر تكلفة. ولكن من الناحية

---

(١) وهنا ندرك مدى أهمية الضرائب غير المباشرة في الاقتصادات التي تعاني من التضخم حيث يتبين لنا مدى أهمية الدور الذي تقوم به هذه الضرائب حيث يرتفع مردودها بشكل موازٍ للتضخم الحاصل.

الأخرى إذا تم فرضها على بعض السلع (السلع الاستهلاكية) واستخدام حصيلتها مـــن الصرف الأجنبي في شراء السلع الإنتاجية، فإنها يمكن أن تؤدي إلى زيادة العرض من السلع الرأسمالية المستوردة. ويعني ذلك أن الضرائب غير المباشرة تلعب دوراً هاماً في تقليل استيراد السلع الاستهلاكية الكمالية وهذا يقلل بدوره من استنـــزاف الصرف الأجنبي وتسهيل استيراد السلع المطلوبة للتكوين الأفضل لرأس المال القومي[1].

وتتميز الضرائب غير المباشرة بإمكان استخدامها كأداة لتحويل اتجاهات الموارد الاقتصادية وتوجيهها إلى نواحي الاستثمار المرغوبة. فمثلاً إذا قامت الدولة بفرض ضريبة مرتفعة على إحدى السلع الكمالية أو نصف الكمالية، وبحيث يؤدي ذلك إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج الحدية لتلك السلعة، فإذا كانت ظروف المنافسة هي السائدة في السوق فإن المنتجين لن يكون بمقدورهم رفع سعر تلك السلعة بسبب فرض الضريبة، وهذا يعني أن المنتجين لن يستطيعوا نقل عبء الضريبة إلى المستهلكين، وبالتالي سيقع عبء الضريبة على هؤلاء المنتجين، وهذا سيقود إلى حدوث انخفاض في أرباح هؤلاء، وهذا بدوره سيؤدي إلى قيام هؤلاء المنتجين بتخفيض إنتاجهم من تلك السلعة، وقد يقود ذلك إلى توجه هؤلاء المنتجين إلى مجالات استثمار أخرى تتميز بمعدلات أرباح أكبر.

ولكن ما تجب الإشارة إليه هنا هو أن قدرة الضرائب غير المباشرة على تحويل الموارد الاقتصادية إلى نواحي الاستثمار المطلوبة تتوقف على مرونة عرض عوامل الإنتاج، ومرونة الطلب على السلعة التي فُرضت عليها الضريبة. فكلما كان كلٌّ من

---

(١) د. دراز ، حامد عبد المجيد - د. حجازي، المرسي السيد - النظم الضريبية - مرجع السابق - الصفحات (١٠٢ - ١٠٥) .

عرض عوامل الإنتاج والطلب على السلعة غير مرن فإن فرض الضريبة في هذه الحالة لن يؤدي إلى تحريك الموارد من إنتاج هذه السلعة إلى مجالات أخرى، ولكن لا يمنع ذلك أن يحدث في الأجل الطويل. إن فرض الضريبة في هذه الحالة سيكون من شأنه حدوث زيادة في إيرادات الخزانة العامة وذلك نظراً لما تتميز به هذه السلعة من ضآلة مرونة الطلب عليها.

وفي حال كان كلٌّ من عرض عوامل الإنتاج والطلب على السلعة يتميزان بالمرونة فإن فرض الضريبة على هذه السلعة سيؤدي إلى تحريك الموارد الاقتصادية من الاستثمار في إنتاج هذه السلعة إلى الفروع الأخرى، وبالتالي فإن فرض الضريبة في هذه الحالة لن يقود إلى حدوث زيادة في الحصيلة نظراً لما تتمتع به هذه السلعة من مرونة الطلب عليها.

أما إذا كان عرض عوامل الإنتاج يتميز بالمرونة بينما الطلب على السلعة يتميز بعدم المرونة فإن إمكانية تحويل الموارد الاقتصادية من الاستثمار في هذا المجال إلى فروع استثمار أخرى تصبح كبيرة إلى حدٍ كبير في الأجل القصير. وفي هذه الحالة فإن فرض الضريبة سيؤدي إلى وفرة في الحصيلة نظراً لما يتسم به الطلب على هذه السلعة من عدم المرونة. وهذه الحالة تعتبر – نظرياً – أكثر الحالات ملاءمة في فرض الضريبة إذ تحقق هدفين معاً هما:

- تحويل الموارد الاقتصادية.
- زيادة الحصيلة.

أما إذا كان عرض عوامل الإنتاج يتميز بعدم المرونة بينما كان الطلب على السلعة يتميز بالمرونة فإن فرض الضريبة في هذه الحالة لن يقود إلى تحويل الموارد من الاستثمار في إنتاج هذه السلعة إلى مجالات استثمار أخرى. وبالتالي فإن فرض

الضريبة في مثل هذه الحالة سيكون من شأنه حدوث انخفاض في الحصيلة نظراً لما يتميز به الطلب على السلعة من مرونة.

العقبات التي تعترض الدول النامية لدى اعتمادها على الضرائب لتمويل التنمية:

إن إمكانية اعتمـــاد الدول النامية على الضرائب لتمويل التنمية يصطدم بعقبتين [1]:

الأولى: هي أن غلة الضرائب في هذه الدول هزيلة وغير كافية وتحتاج حتى تكون أهلاً للتمويل إلى مستوى أعلى من التقدم الاقتصادي يزيد فيه الدخل القومي وإلى أوعية ضريبية فنية.

الثانية: هي تدهور المستوى المعيشي في أغلب الدول النامية بحيث لا يتحمل المزيد من الضغط الضريبي.

والحل المناسب لهذه المشكلة بشقيها يتلخص بالقول أن الدول النامية تملك فوائض اقتصادية يمكن للدولة أن تطالها، وبشكل يؤدي إلى تحقيق وفرة في الحصيلة، ومن دون أن يؤدي ذلك إلى المساس بأنواع الاستهلاك الضروري أو بالحوافز الادخارية أو الاستثمارية، وذلك باختيار أنواع للضرائب. فالقطاع الزراعي والقطاع السياحي في سورية – على سبيل المثال – معفيان من الضرائب على الرغم من النسبة الكبيرة التي يشكلانها في الدخل القومي، حيث يوجد الكثير من أصحاب الملكيات الزراعية الكبيرة يقومون بإنفاق مداخيلهم بشكل غير مُنتج في المضاربات وعلى السلع الكمالية وغير ذلك، وبالتالي يمكن الاستفادة من دخول هؤلاء بفرض ضرائب عليهم مما يؤدي إلى تنشيط الاستثمار.

---

(١) د. زنبوعة، محمـــود قاسم – التنمية الاقتصاديـــة – جامعة تشرين – ١٩٩٦ – الصفحة (٢١٨).

وبشكل عام يمكن القول أن الاعتماد على الضرائب لتمويل وتشجيع الاستثمار في الدول النامية أمرٌ ضروري وحيوي، لأنها يُمكن أن تحقق ادخاراً عاماً يعوّض النقص الحاصل في الادخار الاختياري، حيث تقوم الضريبة بتأجيل وتخفيض الاستهلاك ومن ثم تحويل الموارد من الاستهلاك إلى الاستثمار[1].



(١) للتفصيل انظر ما يلي: زيدان، رامي – إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية – مرجع سابق .



المبحث الثاني

استخدام السياسة الضريبية وإمكانية زيادة فعاليتها في نمو الاستثمار في سورية

تواجه الدول النامية الكثير من المشاكل الاقتصادية التي تحول دون تسريع عجلة التنمية وتحسين المستوى الحياتي للغالبية العظمى من السكان و بناء آلية اقتصادية ذاتية. ويأتي في مقدمة تلك المشاكل والعقبات انخفاض الاستثمارات فيها.

. إن الاستثمار يعتبر أحد أهم الأنشطة الاقتصادية على الإطلاق، وذلك على اعتبار أنه من أكثر عوامل النمو الاقتصادي أهمية وتشغيل لليد العاملة. فالأموال بحد ذاتها لا تقضي على الفقر، ولا تخلق فرص عمل، ولا تؤمّن حاجات الأفراد، ولا تحقق نمواً اقتصادياً، وإنما استثمار هذه الأموال هو الذي من شأنه أن يساهم في حل الكثير من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية لبني البشر والقضاء على الفقر.

إن الاستثمار ليس مجرد توظيف لرؤوس الأموال بهدف الحصول على الأرباح، وإنما مشروع تنموي يحتاج إلى الرعاية والاهتمام، وذلك بتوفير المناخ الملائم لنمو هذا المشروع. والمناخ الملائم ليس مجرد قانون يصدر لتشجيع الاستثمار، وليس مجرد مجموعة من الإعفاءات والحوافز، وإنما هو كلٌّ متكامل من المحفزات والشروط والمقومات الاقتصادية التي تعطي بالنتيجة أرضية يمكن أن يُقام عليها مشروع تنموي حقيقي. إن حركة رؤوس الأموال بين البلدان المختلفة لا تتم

بصورة عفوية، وإنما هي ظاهرة تخضع لمعايير ومقاييس محددة، فليس هناك أكثر من رأس المال حرصاً وحساسية عندما يقرر أن يتحرك من مكان لآخر مدفوعاً وراء الربح، فرأس المال يخشى عدم الربح كما تخشى الطبيعة الفراغ، وبالتالي فإن توفر المناخ الاستثماري المناسب، والطمأنينة اللازمة لرأس المال من أجل الاستثمار من الأمور التي يجب العمل على تحقيقها. إن نجاح الدول النامية في تحقيق التنمية يتوقف على مدى قدرتها في الارتفاع بمعدلات الاستثمار، وبالمستوى الملائم لمعدل نمو السكان. وبالتالي فإنه يتوجب وضع السياسات اللازمة لزيادة الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية من الخارج، وهذا الأمر يجب أن يكون إحدى أولويات السياسة الاقتصادية لتلك الدول ومنها سورية[١].

ومن بين تلك السياسات التي يمكن أن تُستخدم في تنشيط وتشجيع الاستثمار تأتي السياسة الضريبية والتي يمكن أن تؤدي إلى نتائج إيجابية إذا ما استُخدمت بشكل علمي مدروس.

إنّ اعتماد الدولة في سورية على القطاع العام بشكل أساس كقطاع رائد وقائد لعملية التنمية أدى إلى إهمال القطاع الخاص، لا بل والضغط عليه إلى حد هروبه خارج القطر إلى دول عربية وأجنبية مما انعكس سلباً على الاقتصاد السوري، وأثر بشكل واضح على الواقع الاقتصادي والاجتماعي، بحيث أصبحت الدولة عاجزة تماماً لوحدها عن تلبية الحاجات المتنامية للسكان ومتطلبات التنمية. وشعرت الدولة بهذا العجز والتقصير، فأعادت من جديد تشجيع القطاع الخاص فكان القانون رقم (١٠) لتشجيع الاستثمار الصادر بتاريخ ٤/٥/١٩٩١. وبالعودة إلى

---

(١) زيدان، رامي – **إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية** – مرجع سابق.

القانون المذكور والمُعدل بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٣ نجد أنه من بين أكثر ما يتضمنه من تشجيع على الاستثمار هو الإعفاءات الضريبية التي تصل إلى سبع سنوات وأحياناً تسع سنوات. أضف إلى القانون (١٠) القوانين الأخرى الصادرة بتواريخ سابقة.

ومما لاشك فيه أن إعفاء المستثمرين من الضرائب أو فرضها بمعدلات منخفضة هو عامل جذب يساهم في استقطاب رؤوس الأموال. لكن بالنظر إلى مقومات المناخ الاستثماري المناسب يتبين لنا أن الإعفاءات الضريبية ليست عاملاً حاسماً ونهائياً يقوم المستثمرون على أثره باتخاذ قرارات الاستثمار.

إن السياسة الضريبية لتشجيع الاستثمار ليست كلاً بذاته، وإنما هي جزء من السياسة الاقتصادية في العموم، والتي هي نسيج متكامل يتوجب عليه أن يخلق مناخاً استثمارياً مناسباً[1]. وكيف لنا أن نتحدث عن مناخ مناسب للاستثمار في سورية والواقع يشير إلى عدم وجوده. فالنظام المصرفي متخلف، وسعر الفائدة لم يعد مقبولاً قياساً بمعدلات التضخم. هذا حتى بالنسبة للتشريعات الضريبية ذاتها التي لم تعد تساير التطور الذي حصل في سورية ولا بأي شكل. ذلك أن هذه التشريعات عفا عليها الزمن، حيث مضى على الكثير منها أكثر من نصف قرن .... الخ.

وبشكل مبدئي نقول أن إعفاء أحد الأنشطة الاقتصادية من الضريبة يؤدي إلى زيادة الاستثمار في هذا المجال، لأن ذلك يؤدي إلى زيادة الأرباح. والعكس صحيح، فإن فرض ضريبة على نشاط معين يؤدي إلى الاستثمار في نشاطات أخرى، وذلك على اعتبار أن الضريبة تمثل تكلفة إضافية وتقلل من الأرباح، وذلك بغض النظر عن العوامل الأخرى، وبغض النظر عن إمكانية نقـل العبء الضريبي إلى الغير.

---

(١) زيدان، رامي – **إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية** – المرجع السابق .

وكما هو معروف إن الضريبة تُستخدم لمعالجة ظاهرتي الركود والتضخم، فمن شأن ذلك أن يخلق مناخاً أكثر ملاءمة للمستثمرين. فالضريبة من أكثر أدوات السياسة المالية أهمية، وكما هو معروف فإن السياسة المالية بأدواتها المختلفة (الضريبة - الإنفاق العام ....) تستخدم لمعالجة التضخم والركود والإقلال من آثارهما السلبية على الاقتصاد والمجتمع.

ففي ظل الركود ينخفض الاستثمار بسبب انخفاض مستوى الطلب الكلي الفعلي عن مستوى العرض الكلي، وذلك جراء نقص القدرة الشرائية، وبالتالي فإن استخدام الضريبة (وباقي أدوات السياسة المالية والنقدية) يؤدي إلى تنشيط الاستثمار وذلك من خلال تخفيض الضرائب، وبالشكل الذي يؤدي إلى زيادة القدرة الشرائية لوحدة النقد مما يساهم بدوره في زيادة الطلب الفعلي ومن ثم تنشيط الاستثمار.

أما أثناء التضخم والذي يُعرَّف بأنه عدم استجابة العرض الكلي لعوامل الإنتاج إلى الطلب الكلي الفعلي والذي يؤدي على الغالب إلى ارتفاع متواصل في مستوى الأسعار[1] فإن الضرائب (وباقي أدوات السياسة المالية والنقدية) تقوم بدورها في خلق مناخ أكثر ملاءمة للاستثمار، إذ أن للتضخم آثاراً سلبية على الاستثمار وجذب رؤوس الأموال الأجنبية .... الخ.

إن الزيادة الأولية في الإنفاق الاستثماري ستؤدي إلى خلق دخول جديدة، وهذه تؤدي إلى إحداث ضغط صعودي في الطلب على السلع والخدمات. ونظراً لأن معظم هذه السلع المطلوبة منتجات زراعية يتميز عرضها بعدم المرونة - على

---

(١) د. العمار، رضوان وليـد - **النقود والمصـارف** - جامعة تشرين - ١٩٩٥ - الصفحة (١٦٠).

الأقل – في الفترة القصيرة فإن عرضها لا يستجيب للزيادة المطلوبة فتميل الأسعار للارتفاع و يظهر ضغط تضخمي[١].

كما أن الآثار السلبية للتضخم لا تقتصر على الاستثمار فحسب، وإنما تشمل أيضاً عملية تقييم الاقتراحات الرأسمالية، إذ أن للتضخم آثاراً غير مرغوبة على عملية تقييم الاقتراحات الرأسمالية. فمع ثبات العوامل الأخرى على حالها فإن التضخم يؤدي إلى زيادة غير حقيقية في التدفقات النقدية المتولدة عن الاقتراح الاستثماري، وما لم يؤخذ ذلك في الحسبان فإن نتائج عملية التقييم سوف يترتب عليها اختيار خاطئ للاقتراحات الرأسمالية[٢].

وتشير الإحصاءات الدولية إلى أن أكثر البلدان النامية اجتذاباً لرؤوس الأموال الأجنبية الخاصة (كالصين الشعبية مثلاً) هي البلاد التي تتمتع بقدر كبير من الاستقرار النقدي والمالي[٣].

لذا فإن الحد من التضخم يكون أمراً مرغوباً فيه لتحقيق الاستقرار المالي والنقدي ومن ثم تشجيع الاستثمار. ولقد أدى التضخم الذي حصل في سورية خلال العقدين الأخيرين إلى ضعف الثقة بالاقتصاد السوري، وتمركز الاستثمارات في القطاعات غير المنتجة كالسيارات والبناء والمضاربة، مما أدى إلى تشويه الاستثمار وحرفه عن الطريق الصحيح. ويمكن للضريبة (وباقي أدوات السياسة المالية والنقدية)

---

(1) G. Maynard , **Economic Development and Price Level,** London: Macmillan , 1963 P (45).

(٢) د. هندي، منير إبراهيم – **الفكر الحديث في مجال الاستثمار** – منشأة المعارف – الإسكندرية – ١٩٩٦ – الصفحة (٢٠٤).

(٣) د. زكي، رمزي – **انفجار العجز – علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشي والمنهج التنموي** – مرجع سابق – الصفحة (١١٩).

أن تلعب دوراً فعالاً في خلق الظروف الملائمة للاستثمار من خلال تخفيف معدلات التضخم.

إن التركيبة الضريبية في سورية تتكون من مجموعة من الضرائب فُرضت خلال ظروف اقتصادية وسياسية مختلفة، وهي تهدف أساساً إلى زيادة موارد الدولة، ولا يتجاوب النظام الضريبي مع الوضع الاقتصادي، ولا يساعد على إقامة مشاريع إنمائية، ولا يحاول تحقيق أهداف اقتصادية محددة، بل على العكس من ذلك، فقد وُجِّه النظام الضريبي على القطاع الخاص في الاقتصاد ليخدم الاقتصاد الموجه، وليشجع بصورة غير مباشرة الفعاليات الاقتصادية غير المنتجة كالمضاربة والقطاعات الخدمية السياحية ذات الريع القليل، وبالتالي لا يمكن التعويل على الإعفاءات الضريبية على قطاع الخدمات على أنها سياسة اقتصادية[1].

وإن احتوى القانون (١٠) على إعفاءات ضريبية كبيرة ولفترة تمتد حتى تسع سنوات، إلا أن هذه الإعفاءات ساعدت على قيام الكثير من الصناعات التحويلية الاستهلاكية غير الإنتاجية، والتي تتميز بأنها ذات ريع اقتصادي ضعيف. وبالتالي يمكن وصف النظام الضريبي السوري بأنه غير عادل، وبأنه رد فعل للحاجات المتزايدة للخزينة العامة للدولة.

وفي الحقيقة لو أردنا تقييم السياسة الضريبية في سورية من حيث دورها في تشجيع الاستثمار للسنوات العشر الماضية مثلاً، لما احتجنا إلى بذل جهد كبير في معرفة عدم فعالية هذه السياسة، وأنها لم تحقق النتائج المرجوة منها.

---

(١) د. السمان، نبيل – **الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديـــدة** – مرجع سابق – الصفحة (١٠٦).

إن السياسة الضريبية (والمالية بشكل عام) كأداة من أدوات التدخل والتوجيه الاقتصادي من قبل الدولة يجب أن تأخذ على عاتقها - وبالدرجة الأولى - مهمة تطوير الاقتصاد الوطني من خلال خلق قنوات مناسبة لتنشيط وتشجيع وتوجيه الاستثمار، وذلك من خلال تأثيرها على التراكم الداخلي لرأس المال وتحفيز النشاط الإنتاجي والإنتاجية، سواء من خلال توزيع العبء الضريبي أو من خلال سياسة الإنفاق والدعم، وذلك يتطلب من السياسة الضريبية أن تكون ديناميكية ومؤثرة في عملية التنمية[1].

ولكن يُلاحظ في سورية وللفترة الممتدة من عام ١٩٩٠ حتى عام ١٩٩٩ أن السياسة الضريبية حملت في طياها تناقضاً واضحاً، وبشكل أعاق الاستثمار وخلق المزيد من السلبيات والتناقضات التي أعاقت دولاب التنمية الاقتصادية، فبدا وكأن عجلة الاقتصاد السوري تسير في نفق مظلم.

لقد أدت السياسة الضريبية المتبعة إلى تشويه الاستثمار في سورية وحرفه عن الطريق الصحيح. فالأرباح الكبيرة التي تحققت في بعض الأنشطة والصناعات الهامشية والتي هي خارج التكليف الضريبي قاد إلى حرف الاستثمار عن الاتجاه السليم. فعلى سبيل المثال توجهت رؤوس الأمـــوال إلى المضاربة بالأراضي والعقارات وهكذا.

وكما هو معروف فإن الاستثمـــار في الأنشطة الهامشية (المضاربة وتأجير السيارات والمحارم ...) يمتاز بسرعة الربح، أي أن فترة التفريخ قصيرة، في حين تمتاز الأنشطة والصناعات الثقيلة (الصناعات المعدنية الأساسية والإسمنت ....) بفترة

---

(١) زيدان، رامي - **الإصلاح الضريبي في سورية** - محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في منطقة القصير بحمص تاريخ ٢ / ٤ / ٢٠٠٢.

تفريخ أطول، لذا كان حريّاً بالمشرّع السوري أن يميز بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة من حيث الإعفاءات الضريبية والامتيازات الممنوحة والتسهيلات، وذلك من أجل منع الاستثمار من الانحراف.

يُفهم من كلامنا السابق أنه يتوجب إعادة النظر في السياسة الضريبية كأداة مشجعة للاستثمار بما ينسجم مع تشجيع واستقطاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية، فيتعين مثلاً فرض ضرائب مرتفعة على المضاربات والأنشطة العقيمة التي لا تقود إلى خلق قيمة مضافة، ومنح إعفاءات أكبر ولفترات زمنية أطول للأنشطة الاستراتيجية للاقتصاد (وهو ما سنأتي على ذكره).

كما يجب تكييف أسعار الضريبة مع معدلات التضخم وتطوير الأجهزة الإدارية لمحاربة التهرب الضريبي والمحسوبية وعدم النزاهة. وبالنظر لضعف القوة الشرائية للعاملين في الدولة والقطاع العام، فإنه يتعين إلغاء الضريبة المفروضة عليهم، التي لا تتناسب مع الدخول التي يتقاضونها، والظروف الاقتصادية السائدة[1].

وقبل أن نتحدث عن إمكانية استخدام السياسة الضريبية في نمو الاستثمار في سورية، لندرس الارتباط بين معدل نمو الضرائب ومعدل نمو الاستثمارات (العامة والخاصة) في سورية خلال الفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩).

أ - دراسة العلاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمارات العامة في سوريـــة للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩) :

سندرس الآن العلاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمارات العامة كما يلي:

(١) زيدان، رامي - إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية - مرجع سابق .

الجدول رقم (٢٧) يوضح تغيرات الضرائب والرسوم، والاستثمارات العامة في سورية (بملايين الليرات السورية) خلال الفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩)، ومعدلات نموهما

العام	الضرائب والرسوم	معدل نمو الضرائب والرسوم %:(X)	مجمل تكوين رأس المال الثابت في القطاع العام بالأسعار الجارية	معدل نمو تكوين رأس المال الثابت %:(Y)
١٩٩٠	٢٢١٢٣	–	١٩٩٧٢	–
١٩٩١	٢٧٧٢٠,٢	٢٥,٣	٢٤٢٥٣	٢١,٤٤
١٩٩٢	٢٩٤٠٨,٢	٦,٠٩	٢٧٩٢١	١٥,١٢
١٩٩٣	٢٩٤٨٨,٦	٠,٢٧	٤٠٧٤٤	٤٥,٩٣
١٩٩٤	٤٠٤٥٥,٦	٣٧,١٩	٦٣٧٢٠	٥٦,٣٩
١٩٩٥	٤٨٩٠٣	٢٠,٨٨	٦٨٠٨٤	٦,٨٥
١٩٩٦	٥٧٣٧١	١٧,٣٢	٧٧٤٣٧	١٣,٧٤
١٩٩٧	٦٩٢٩٦	٢٠,٧٩	٩٠١٠٨	١٦,٣٦
١٩٩٨	٧٥٥١٦	٨,٩٨	٩٥٠٣٤	٥,٤٧
١٩٩٩	٨٢٦٨٦	٩,٤٩	•٩٠٤٣٥	– ٤,٨٤

- أرقام مبدئية.

المصدر: مجمل تكوين رأس المال الثابت: المجموعة الإحصائية للعام ٢٠٠٠ – جدول ١٦/٣٨ – الصفحة (٥٤٧). الضرائب والرسوم: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة. معدلات النمو محسوبة من قبل الباحث.

نلاحظ أنه في العام ١٩٩٩ على الرغم من حدوث زيادة في معدل نمو الضرائب بمقدار (٩,٤٩ %) عن العام ١٩٩٨، إلا أن معدل نمو الاستثمار العام كان سالباً، إذ بلغ (٤,٨٤ % –) مما يدل على أن الإيرادات الضريبية لم يكن لها

أي دور في تمويل الاستثمار في ذلك العام. كما نلاحظ في العام ١٩٩٣ أنه قد بلغ معدل نمو تكوين رأس المال الثابت في القطاع العام (٤٥,٩٣ %)، في حين كان معدل نمو الضرائب للعام نفسه ضعيفاً للغاية إذ بلغ (٠,٢٧ %)، وبالتالي يمكن القول أن الضرائب من جهة لم تكن أداة فعالة في زيادة معدل نمو الاستثمار الحكومي، وأنها كانت تجبى من أجل الجباية فقط، وأنه كان هناك مصادر أخرى في تمويل الاستثمار العام مثل الإصدار النقدي الجديد أو القروض سواء من المصرف المركزي أو من الخارج .... من جهة أخرى.

إن القطاع العام في سورية مُثقل ومقيد بالعديد من القيود والعقبات التي تحول دون قيامه بالدور الحقيقي المُناط له وزيادة الإنتاجية. ومن تلك القيود الضرائب المرتفعة. ويحق لنا أن نتساءل هنا لماذا كل هذه الإعفاءات الضريبية السخيّة للقطاع الخاص والتي تصل إلى تسع سنوات دون أن يكون للقطاع العام المعاملة نفسها؟

مما تقدم يمكن القول أنه لم تكن هناك علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار العام في سورية خلال الفترة المدروسة.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار العام في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار العام في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

H1: Rxy ≠ 0

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط (R_{xy}) بين معدلات نمو الضرائب والرسوم (x) ومعدلات نمو الاستثمار العام (y). وبالحساب نجده يساوي (مباشرةً من الكمبيوتر):

Rxy = ٠,٣٤ < ٠,٧٠

كما نلاحظ فإن معامل الارتباط ضعيف مما يعني أن مساهمة الضرائب - كمصدر من مصادر تمويل الاستثمار - في نمو التكوين الرأسمالي في القطاع العام كان ضعيفاً خلال الفترة المدروسة.

نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط:

$$\tilde{t} = \frac{|r|\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-(r)^2}} = \frac{|0.34|\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(0.34)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 0.957$$

وبمقارنـــة قيمة/ t / المحسوبة ($\tilde{t}$) والتي تساوي (٠,٩٥٧) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جـــدول توزيع ستودينت المقابلة لـــ (n - ٢ = ٧) درجة حرية ومستوى دلالة (α = ٠,٠٥)، نجد أن / t / الجدولية تساوي (٢,٣٦٥). أي أن قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) أصغر من قيمة / t / الجدوليـــــة. لذلك نقبل فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار العـــام في سورية للفترة (١٩٩٠ - ١٩٩٩)، ونرفض الفرضية البديلـــة (H_1) القائلة أنه توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار العام للفترة المدروسة.

ب – دراسة العلاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمارات الخاصة في سورية للفترة(١٩٩٠ – ١٩٩٩) :

سندرس الآن العلاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمارات الخاصة كما يلي:

الجدول رقم (٢٨) يوضح تغيرات الضرائب والرسوم، والاستثمارات الخاصة في سورية (بملايين الليرات السورية) خلال الفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩)، ومعدلات نموهما

العام	الضرائب والرسوم	معدل نمو الضرائب والرسوم (X): %	مجمل تكوين رأس المال الثابت في القطاع الخاص بالأسعار الجارية	معدل نمو تكوين رأس المال الثابت (y): %
١٩٩٠	٢٢١٢٣	–	٢٤٤٢٣	–
١٩٩١	٢٧٧٢٠,٢	٢٥,٣	٣١٧٣٩	٢٩,٩٦
١٩٩٢	٢٩٤٠٨,٢	٦,٠٩	٥٨١٩٩	٨٣,٣٧
١٩٩٣	٢٩٤٨٨,٦	٠,٢٧	٦٦٧٢٢	١٤,٦٤
١٩٩٤	٤٠٤٥٥,٦	٣٧,١٩	٨٧٩٠٢	٣١,٧٤
١٩٩٥	٤٨٩٠٣	٢٠,٨٨	٨٧٤٢٠	– ٠,٥٥
١٩٩٦	٥٧٣٧١	١٧,٣٢	٨٥٦٣٩	– ٢,٠٤
١٩٩٧	٦٩٢٩٦	٢٠,٧٩	٦٥٣٥٦	– ٢٣,٦٨
١٩٩٨	٧٥٥١٦	٨,٩٨	٦٧٤١٢	٣,١٥
١٩٩٩	٨٢٦٨٦	٩,٤٩	•٦٣٨١٥	– ٥,٣٤

• أرقام مبدئية .

المصدر: مجمل تكوين رأس المال الثابت: المجموعة الإحصائية للعام ٢٠٠٠ – الجدول ١٦/٣٨ – الصفحة (٥٤٧). الضرائب والرسوم: المجموعات الإحصائية للأعوام المذكورة. معدلات النمو محسوبة من قبل الباحث .

وبالنظر إلى معدلات نمو الاستثمار خلال الفترة المدروسة نجد أن هناك بعض السنوات حدث فيها زيادة في معدل النمو وخاصة خلال النصف الأول من التسعينات. ففي العام ١٩٩٢ بلغ معدل النمو (٨٣,٣٧ %) عن العام ١٩٩١ أي في العام الذي يلي صدور القانون رقم (١٠) لتشجيع الاستثمار.

ويمكن تفسير زيادة معدلات نمو الاستثمار الخاص حتى العام ١٩٩٤ بأنه ليس عائداً أساساً إلى الإعفاءات الضريبية التي منحها القانون (١٠)، وإنما حاجة السوق المحلية آنذاك لصناعات معينة امتازت بأنها سريعة الربح وقليلة المخاطرة، حيث لوحظ تماماً توجه المستثمرين إلى الصناعات الاستهلاكية الخفيفة والخدمات (مثل المنظفات والمحارم والبسكويت والشوكولا والنقل ...).

وبدورنا نرى أنه حتى لو فُرضت ضرائب بمعدلات غير مرتفعة على تلك الصناعات الآنفة الذكر فإن ذلك لن يكون له تأثيرٌ كبيرٌ على قيام هذه الصناعات. وخير دليل على ذلك هو انخفاض معدلات نمو الاستثمار خلال النصف الثاني من التسعينات، حيث انخفضت الاستثمارات من (٨٧٩٠٢) مليون ل.س عام ١٩٩٤ إلى (٦٣٨١٥) مليون ل.س عام ١٩٩٩، أي بمعدل انخفاض سنوي وسطي قدره (٦,٢ % -). وبالتالي لو كانت الإعفاءات الضريبية هي العامل الأساس في حفز هؤلاء المستثمرين على الاستثمار لما انخفضت الاستثمارات خلال النصف الثاني من التسعينات.

ونحن نعتقد أن الزيادة التي حصلت في الاستثمارات خلال النصف الأول من التسعينات تعود إلى أسباب عدة أهمها ما يلي[1]:

(١) زيدان، رامي - **إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية** - مرجع سابق .

١ - حاجة السوق المحلية إلى هذا النوع من الاستثمارات التي أنتجت السلع الاستهلاكية، والتي طالما عاني السكان من فقدالها خلال عقد الثمانينات. فبعد أن كان المواطنون السوريون يصطفون أرتالاً للحصول على تلك السلع، وبعد أن كان هؤلاء المواطنون يتسابقون للحصول عليها، أصبح منتجو تلك السلع يتسابقون لتصريف ما أمكن من بضاعتهم، وكسب (صداقة) الزبون وديمومته.

٢ - امتياز هذه الصناعات بسرعة الربح وانخفـــاض درجة المخاطرة.

٣ - حصر المشاريع التي كان من المسموح للقطاع الخاص الاستثمار فيها ضمن قوائم محددة وبقاء العديد من القطاعات المهمة بيد القطاع العام والدولة[١].

وما أن امتلأت السوق المحلية بالسلع والخدمات التي تنتجها هذه الاستثمارات من جهة، والعجز عن التسويق الخارجي من جهة أخرى، لعدم القدرة على المنافسة وانخفاض جودة السلع المحلية مقارنة بالأجنبية (باستثناء بعض الصناعات كالأقمشة) حتى لوحظ انخفاض الاستثمار. فلم يعد الاستثمار مجدياً، فالأرباح بدأت بالتناقص جراء كثرة المشاريع التي تنتج السلع المتشابهة مما أدى إلى زيادة العرض من تلك السلع والخدمات بشكل كبير. وأمام تدني القدرة الشرائية للفرد، وبالتالي انخفاض الطلب الفعلي للمواطن السوري، أخذت السلع تتكدس في مخازن المشروعات وانخفضت المبيعات وتراجع الإنتاج وقلت الأرباح.

---

(١) البعيني، خالد ذوقان - الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية - رسالة ماجستير - إشراف: د. خالد الخطيب الجشي - جامعة دمشق - ٢٠٠٠ - الصفحة (١٥٨)، وهو بدوره ذكر أنه أخذها عن بحث لبديع فلاحة بعنوان (الواقع القانوني لقانون تشجيع الاستثمار رقم /١٠/) - الصفحة (٥٢) .

فهل يمكن بعد ذلك التعويل على الإعفاءات الضريبية على أنها العامل الأساس في حفز همة هؤلاء المستثمرين ؟

أننا نرى أن هناك الكثير[1] من الأساليب والطرق لتحفيز وتشجيع وتوجيه الاستثمار، إذ لا يقتصر الأمر على الإعفاءات الضريبية فقط. ونحن نستغرب التركيز على الإعفاءات الضريبية فقط، التي لم تؤدِّ إلى النتائج المتوقعة. وأول ما يمكن قوله بهذا الخصوص هو أن تلك الإعفاءات (السخية) لم تؤدِّ إلى حفز الاستثمار في الاتجاه الصحيح، لا بل ساهمت في انحرافه عن المسار المطلوب منه، ناهيك عن الهدر الكبير في الموارد الضريبية التي كان من الممكن رفد الموازنة العامة للدولة بها، حيث كان حريّاً التمييز بين الأنشطة والمشاريع المختلفة حسب أهميتها من حيث الإعفاءات الضريبية ومعدلاتها والفترة الزمنية الممنوحة لها. أضف إلى ما سبق أن تلك الإعفاءات التي مُنِحت للقطاع الخاص أمام تحقق أرباح معقولة قد أدت إلى المطالبة من قبل الفئات والشرائح الاجتماعية بأحقيتها في التمتع بتلك الإعفاءات (وهي فعلاً تستحق ذلك) وخاصة العاملين في الدولة والقطاع العام.

مما تقدم يمكن القول أنه لم تكن هناك علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار الخاص في سورية خلال الفترة المدروسة، وللتأكد من ذلك سنقوم بوضع الفرضيات واختبارها.

الفرضيات:

فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار الخاص في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H_0: R_{xy} = 0$$

---

(١) للتفصيل انظر ما يلي: زيدان، رامي – الإعفاءات الضريبية في سورية: هل شجعت الاستثمار؟ – مقالة نُشرت في مجلة التأمين والتنمية الشهرية – العدد (٢٢) – تموز – دمشق – سورية – ٢٠٠٤ الصفحات (٢٢ – ٢٥) .

الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار الخاص في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩). ونُعبِّر عن ذلك بوضع هذه الفرضية على الشكل التالي:

$$H1: Rxy \neq 0$$

اختبار الفرضيات:

لاختبار الفرضيات نحسب معامل الارتباط (R_{xy}) بين معدلات نمو الضرائب والرسوم (x) ومعدلات نمو الاستثمار الخاص (y). وبالحساب نجده يساوي (مباشرةً من الكمبيوتر):

R xy = ـــــ ٠,٠٩ = |٠,٠٩|

وكما هو واضح من قيمة معامل الارتباط، يمكن القول أن السياسة الضريبية فشلت تماماً في زيادة الاستثمار الخاص خلال تلك الفترة، حيث أدت إلى عكس ذلك فساهمت في انخفاضه وذلك على اعتبار أن قيمة معامل الارتباط سالبة.

نقوم باختبار معنوية قيمة معامل الارتباط:

$$\tilde{t} = \frac{|r|\sqrt{n-2}}{\sqrt{1-(r)^2}} = \frac{|0.09|\sqrt{9-2}}{\sqrt{1-(-0.09)^2}} \Rightarrow \tilde{t} = 0.248$$

وبمقارنة قيمة/ t / المحسوبة ($\tilde{t}$) والتي تساوي (٠,٢٤٨) مع قيمة / t / الجدولية المأخوذة من جدول توزيع ستودينت المقابلة لـ (n – ٢ = ٧) درجة حرية ومستوى دلالة (α = ٠,٠٥)، نجد أن / t / الجدولية تساوي (٢,٣٦٥). أي أن قيمة / t / المحسوبة ($\tilde{t}$) أصغر من قيمة / t / الجدولية، لذلك نقبل فرضية العدم (H_0) القائلة أنه لا توجد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمو الاستثمار الخاص

في سورية للفترة (١٩٩٠ – ١٩٩٩) ، ونرفض الفرضية البديلـــة (H_1) القائلـــة أنه توجـــد علاقة بين معدلات نمو الضرائب ومعدلات نمـــو الاستثمار الخاص للفترة المدروسة.

إن الإعفاءات الضريبية إذا لم تكن ممنوحة بشكل علمي ومدروس من حيث التمييز بين الأنشطة والفعاليات الاقتصادية المختلفة يمكن أن يكون لها أثراً بالغ السوء على الاقتصاد. وهي لا تكفي أبداً لاستجلاب وتشجيع رؤوس الأموال إلى الاستثمار، لأن هناك اعتبارات كثيرة تلعب دوراً مهماً في اتخاذ قرار الاستثمار، سواء المحلي أو الأجنبي.

فالمستثمر قبل أن يتخذ قراره يجمع معلومات تفصيلية شاملة عن التسهيلات والمزايا الموجودة في البلد الذي سيتوجه إليه. ولا يقتصر الأمر على التسهيلات المالية، إذ أن هناك أموراً أخرى تدخل في الحسبان. فحالة السوق المحلية من حيث القدرة الشرائية للأفراد، وتوفر المواد الأولية الضرورية، والأيدي العاملة، والإجراءات الإدارية والتنظيمية المتبعة، والشفافية الاقتصادية، وأذواق المستهلكين، والوضع السياسي ومدى كفاءة الجهاز المصرفي ....الخ، إن كل ذلك ينصب في اهتمامات المستثمرين ورجال الأعمال.

لقد قسم بعض الباحثين[1] العوامل المؤثرة في تشجيع الاستثمار إلى ثلاث مجموعات هي:

---

(١) البعيني ، خالد ذوقان – الضريبـــة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية – رسالة ماجستير – مرجع سابق – الصفحة (١٣ ، ١٤).

١ - عوامل اقتصادية.

٢ - عوامل سياسية وقانونية.

٣ - عوامل اجتماعية وثقافية.

.ورأى أن الإعفاءات والمزايا الضريبية تقع ضمن المجموعة الثانية من تلك العوامل، وأنها تؤلف جزءاً محدداً فقط من العوامل المحفزة للاستثمار وليس كل هذه العوامل، وأن أهميتها تتوقف على مدى توفـــر العوامل الأخرى وملاءمتها للاستثمار الأجنبي.

ونحن هنا وبصدد الحديث عن سياسة التحفيز الضريبي والامتيازات الأخرى، فإننا نشمل بالطبع تحفيز الاستثمارات الوطنية والأجنبية على حدٍ سواء.

لقد قام أحد الباحثين[1] بعرض لأنواع الحوافز والتسهيلات والامتيازات المقدمة من الدول المضيفة لجذب الاستثمارات الأجنبية، وذلك من واقع مراجعة لتجارب عشر دول نامية، بعضها في أمريكا اللاتينية وشرق آسيا، والبعض الآخر في الشرق الأوسط وذلك على النحو التالي:

١ - عدم وضع أي قيود على تملك مشروعات الاستثمار سواء كان تملكاً كاملاً أو جزئياً.

٢ - السماح للمستثمرين الأجانب بتملك الأراضي والعقارات.

٣ - إعفاء الواردات من الأصول الرأسمالية والمواد الخام والمواد المتساعدة ومستلزمات الإنتاج من الضرائب الجمركية فضلاً عن تسهيل الإجراءات الجمركية المرتبطة بها.

---

(١) د. أبو قحف، عبد السلام – اقتصاديات الإدارة والاستثمار – الدار الجامعية – بيروت – ١٩٩٢ – الصفحة (٤٧١ ، ٤٧٢).

٤ - إعفاء أو تخفيض معدلات الضرائب الجمركية على الصادرات.

٥ - إعفاء المشروعات الاستثمارية من الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية لمدة قد تصل إلى (١٥) سنة بعد بدء مرحلة التشغيل.

٦ - تخفيض الرسوم (أو الإعفاء منها نهائياً) والخاصة باستخدام واستغلال منافع المرافق العامة كالمياه والكهرباء ...الخ، وتخفيض قيمة الإيجارات للعقارات والأراضي الخاصة بمشروعات الاستثمار.

٧ - إعفاء العاملين الأجانب من الضريبة العامة على الدخل سواء بالمناطق الحرة أو المشروعات القائمة داخل البلاد.

٨ - السماح بتحويل جزء من الأرباح وأجزاء من رأس المال والأجور والمرتبات للخارج إما سنوياً أو بعد فترة زمنية معينة وفي ظل نسب مئوية تحددها الحكومة المضيفة.

٩ - تسهيلات الحصول على القروض من البنوك الوطنية وتخفيض معدل الفائدة عليها.

١٠ - تقديم مساعدات مالية لإجراء البحوث والدراسات اللازمة لإقامة المشروع والتوسعات في المستقبل في مجالات النشاط المختلفة.

١١ - إعفاء صادرات المشروعات بالمناطق الحرة من الرسوم الجمركية وضرائب التصدير لمدد قد تصل إلى (١٢) أو (١٥) عاماً بعد بدء مرحلة التشغيل.

١٢ - إعفاء مشروعات الاستثمار الأجنبي من تطبيق قوانين العمل السائدة والمعمول بها في نظيرتها الوطنية.

ويرى أحد الباحثين[١] أن دعائم الظروف النفسية للنمو الاقتصادي هو الاستقرار السياسي وأن سورية تنعم بذلك الاستقرار. ولكن يرى أن الاستقرار

---

(١) د. السمان، نبيل - الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديدة-مرجع سابق - الصفحة(١٣٥).

السياسي وإن كان مُرتكزاً هاماً للنمو الاقتصادي، إلا أن من مفرغاته هو عدم وضوح السياسة الاقتصادية والاجتماعية للحكومة، وثبات برامجها، مما لا يعطي الثقـــة للمواطن، حيث تتسم سياسات الحكومات السورية على مـــدى الأيام بعدم وضوحها (يتابع ذلك الباحث)، وأنه لابد للمستثمر أن يثق بمستقبل استثماراته، ويطمئن العامل على حقوقه الاقتصادية والمالية من التآكل في ظروف تشريعات متناقضة.

إن للباحثين والاقتصاديين آراءً مختلفة حول العوامل المشجعة للاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال. وبدورنا نرى أن من بين أهم تلك العوامل ما يلي[1]:

١- السياسة الاقتصادية الملائمة والواضحة، وعدم التناقض بين السياسات المتبعة. كأن يتم الحديث عن ضرورة محاربة الركود الاقتصادي في حين أن السياسة المالية المُتبعة بهذا الخصوص تعمل عكس ذلك.

٢- إعطاء أهمية كبيرة لتأهيل وتدريب العنصر البشري اللازم للاستثمار، باعتباره من أهم الموارد التي تساهم في زيادة الإنتاجية.

٣- تطوير وتحديث البنية التحتية اللازمة للاستثمار من كهرباء ومياه وطرقات ومناطق صناعية وخدمات الاتصالات والإنترنت ...الخ.

٤- التحديث الإداري.

٥- الاهتمام بالمعلومة، ويتم ذلك من خلال قيام الجهات المختصة بدراسة شاملة للمجتمع السوري من الناحية الاقتصادية والاجتماعية،وتبيان فرص الاستثمار والمشاريع التي يتطلبها الاقتصاد السوري أكثر من سواها.

---

(١) زيـــدان، رامي - إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الإصلاح في سورية - مرجع سابق .

٦- إعطاء امتيازات وتسهيلات وإعفاءات أكبر ولفترات أطول للمشاريع الحيوية والاستراتيجية التي تتطلبها عملية التنمية.

إن الضرائب وسيلة مالية هامة لتمويل الاستثمار العام، وتحفيز وتوجيه الاستثمار الخاص وإحداث زيادة أكبر في معدل نمو الدخل القومي. إلا أن اختيار تلك الضرائب التي من شأنها إحداث التغيرات الهيكلية التي تؤدي إلى معدلات نمو أكبر ليس أمراً سهلاً أبداً، حيث تثور هنا مشكلة اختيار الضرائب الأكثر فعالية في تعبئة الفائض الاقتصادي.

وقبل تحديد فعالية أي ضريبة فإن العوامل التالية تفرض نفسها والتي يجب أخذها بعين الاعتبار وهي:

- الإمكانية الاجتماعية والسياسية لفرض ضريبة أو زيادة سعر ضريبة قائمة على الطبقات الاجتماعية.
- مقدرة الجهاز الإداري الضريبي على القيام بالعبء الذي يستلزمه تقدير وتحصيل الضرائب وهو عبء يختلف من ضريبة لأخرى.
- أثر الضريبة على الحافز الفردي للإنتاج والاستثمار[1].
- الموازنة بين الحاجة إلى إيرادات لتغطية النفقات العادية في الموازنة وبين الحاجة إلى إيرادات لتغطية النفقات الخاصة بالتطور الاقتصادي (الاستثمارات بمختلف أنواعها).

لندرس الآن الإعفاءات من الضريبة في إطارها النظري.

---

(١) د. شهاب، مجدي محمود - الاقتصاد المالي - نظرية مالية الدولة - السياسات المالية للنظام الرأسمالي - الدار الجامعية - بيروت - ١٩٨٨ - الصفحة (٤٤٠) .

. **الإعفاءات من الضريبة في إطارها النظري:**

مبدأ شمولية الضريبة، أي جعلها تطال جميع المكلفين والدخول التي يحققها الأشخاص الطبيعيون والاعتباريون دونما تمييز هو من المبادئ التي تتحكم بالضريبة. بيد أن المشرع يخـــرج كثيراً عـــن تطبيق هـــذا المبدأ، وذلك لاعتبارات اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية، يُعتقد أنها في صالح المجتمع، حيث يقوم المشّرع بمنح مجموعة مـــن الإعفاءات الضريبية لأنواع معينة مـــن الدخول، إما بشكل جـــزئي أو كامل. والقاعدة الضريبية تقول:

(الأصل هو التكليف والإعفاء هو استثناء)

ويمكن تعريف الإعفاء الضريبي أو الفراغ الضريبي بأنه عدم فرض الضريبة على المطرح الضريبي، أو فرضها بمعدل منخفض إما بصورة مؤقتة ولفترة محدودة من الزمن، أو بصورة دائمة وذلك بهدف تحقيق أهداف معينة.

وكما أن الضريبة لا تُصبح سارية المفعول إلا بقانـــون، فإن الإعفاء الضريبي أو الفراغ الضريبي لا يطبق إلا بقانون أيضاً، حيث تستند فكرة الإعفاء الضريبي على أن الممول – الذي استفاد من الإعفاء – يفيد اقتصاد البلد، وبالتالي لا ينافي منحه إعفاءاً ضريبياً مع مبدأ العدالة الضريبية، باعتبار أن النشاط الذي سيمارسه هذا الممول – من حيث المبدأ – يفيد الاقتصاد الوطني بشكل أكبر من الأنشطة التي لا تحصل على إعفاء ضريبي.

ويتطلب تطبيق فكرة الفراغ الضريبي توافر عدة شروط لتحقيق أهدافها[1]:

١. أن ينصرف تطبيق هذه الامتيازات إلى أوجه النشاط ذات الأهمية الرئيسة تبعاً لسياسة الدولة الاقتصادية.

---

(١) د. بركات، عبد الكريم صادق – الاقتصاد المالي – مرجع سابق – الصفحة (١٤٩) .

٢. يتعين أن تتناسب أهمية التخفيضات والإعفاءات مع أهمية النشاط، إذ لا معنى لفراغ ضريبي لا يفيد الجميع كثيراً.

٣. يتطلب إنجاح سياسة الفراغ الضريبي أن يكون عبء الضريبة المخفضة أو المُعفى منها النشاط هاماً، بحيث يحفز المستثمرين على الاستفادة من هذا التخفيض.

أشكال الإعفاء (الفراغ) الضريبي[1]:

يتخذ الفراغ الضريبي أشكالاً متعددة. فقد يتم بتخفيض أسعار الضريبة أو الضرائب على القطاع المرغوب تشجيعه مع إبقاء الأسعار ثابتة بالنسبة لباقي الأنشطة، وقد تخفض الضرائب على نشاط بينما تثبت الأسعار القائمة لبعض الأنشطة، وترفع أسعار الضرائب للبعض الآخر. كذلك قد يأخذ الفراغ الضريبي صورة رد الدولة للضريبة المدفوعة أو لنسبة منها، إذا لم يكن من اليسير بداءة إعفاء الممول أو تغيير سعر الضريبة للنشاط الاقتصادي. كما قد يتخذ أيضاً شكلاً غير مباشر بمعالجة وعاء الضريبة نفسه، كأن يقدر الوعاء جزافاً بقصد محاباة نشاط محدد أو تخفض نسبة من الوعاء مع إبقاء السعر ثابتاً دون تغيير حتى لا يولد زيادة في العبء النفسي لأوجه النشاط غير المعفاة.

وإذا أردنا تقييم الحوافز الضريبية للاستثمار فإن ذلك يتطلب توافر إحصاءات عديدة عن مقدار الاستثمارات الجديدة التي أنشئت في ظل القوانين المنظمة لهذه الحوافز، كذلك توزيع هذه الاستثمارات بين الصناعات المختلفة، حجم المال المُستَثمَر، حجم العمالة المستخدمة، الأجور الموزعة وغير ذلك من البيانات. كذلك

(١) د. بركات، عبد الكريم صادق – الاقتصاد المالي – المرجع السابق – الصفحة (١٥٠، ١٥٤).

يلزم لتحليل الآثار أيضاً معرفة أفضل الحوافز وأبعدها أثراً، ومدى إمكانية جذبها لرأس المال الأجنبي، والمقارنة بين المنافع والتكاليف للاقتصاد القومي وفعالية الإدارة في جذب الاستثمار وفي متابعة التنفيذ.

أسباب الإعفاءات الضريبية(١):

ذكرنا أن القاعدة الضريبية تقول أن الأصل هو التكليف والإعفاء هو استثناء، إلا أن هناك أسباب اقتصادية واجتماعية وحتى سياسية تعفي بعض الأشخاص من دفع الضريبة. ومن هذه الأسباب ما يلي:

١ – إعفاء بسبب طبيعة النشاط الاقتصادي:

أعفت أغلب التشريعات الضريبية الشخص الاعتباري العام من دفع ضرائب عن إيراداتهم المتحققة، وخصوصاً إذا كان نشاط هذا الشخص غير تجاري ولا يبغي الربح من وراء نشاطه مثل إعفاء المرافق العامة. فأي أرباح تحققها هذه الإدارات غالباً ما تكون عرضية وتُستغل نفقاتها الاستثمارية التي تتحملها الخزانة العامة، كما في حال إعفاء الجامعات من أي ضرائب(٢) وإن كانت أحياناً تحقق إيرادات ولكن الخدمة العامة التي تقدمها لا تهدف من ورائها الربح. بالمقابل الشخص الاعتباري

---

(١) د. المهايني، محمد خالد – د. الجشي، خالد الخطيب – المالية العامة والتشريع الضريبي – مرجع سابق — الصفحات (٢٣٧ – ٢٣٩) .

(٢) بموجب المادة (١٥٤) من قانون تنظيم الجامعات في سورية الصادر بالقانون رقم /١/ تاريخ ١٩٧٥/١/٣١ تعفى الجامعة من جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والتكاليف العامة على اختلاف أنواعها، ومن جميع القيود المفروضة على الاستيراد وذلك عن كل ما تستورده أو يرد إليها من منح أو هبات أو قروض من المعدات والأدوات والتجهيزات الفنية والمخبرية والمطبوعات العلمية.

العام الذي يمارس نشاط صناعي أو تجاري أو خدمي يخضع للضريبة، ومثال ذلك عندما تبني الدولة منشآت سياحية وتقوم باستثمار هذه المنشآت فإنها تخضع للضريبة ما لم يوجد نص مخالف لذلك.

٢ - الإعفاءات لأسباب اقتصادية:

أصبحت الضريبة أداة بيد السلطات العامة تستخدمها في توجيه النشاطات الاقتصادية، لذلك نجد أن هناك كثيراً من الإعفاءات يقررها المشرع الضريبي لأسباب اقتصادية. ومثال ذلك إعفاء المشرع الضريبي السوري من ضريبة الدخل ولمدة ثلاث سنوات من بدء النشاط الاقتصادي كل مشروع صناعي تثبت حاجة البلاد إليه، وكثيرة تلك الدول التي تعفي بعض النشاطات الاقتصادية من الضرائب رغبة في تشجيع قطاع اقتصادي معين كما تفعل أغلب البلدان النامية بإعفائها الإيرادات الزراعية من الضرائب رغبة منها في تشجيع هذا النشاط.

٣ - الإعفاءات لأسباب اجتماعية:

يدخل ضمن الإعفاءات الاجتماعية تلك الإعفاءات التي تُمنح إلى أصحاب الدخول الصغيرة بسبب قلة إيراداتهم. وهناك إعفاءات تُمنح إلى أشخاص مكلفين بإعالة أفراد شرعاً وقانوناً، أو تلك الإعفاءات التي تستند إلى مصدر الدخل فتعفي مثلاً الدخل غير النقدي من الضريبة، كما في إعفاء إيجار المثل لدار السكن التي يسكنها المالك من الضريبة، وذلك إما بتحديد حد أعلى لإيجار تلك الدار، فإذا تجاوزه أجر مثلها فُرضت على الفرق الضريبة.

ومن أشكال الإعفاءات الاجتماعية: تلك التي تعتمد على التمييز في معدل الضريبة المطبق بحسب مصادر الدخل، فالدخل المكتسب من جهد المكلف من عمل لدى صاحب عمل يخضع لمعدل ضريبة قليل نسبياً، بينما تفرض ضريبة بمعدلات

مرتفعـــة على ما يحصل عليه المكلف مـــن استثمار رأس المـــال أو نشاط صناعي أو تجاري أو من المضاربات المالية.

ومن أمثلة الإعفاء الاجتماعي هو تقرير معظم النظم الضريبية المعاصرة إعفاء جزء من دخل الفرد من أي ضريبة يسمى هذا الجزء الحد الأدنى اللازم للمعيشة باعتباره ضرورياً للمكلف حتى يتمكن من المحافظة على حياته وعلى حياة أسرته، ويتمثل في المبلغ النقدي الذي يكفي لضمان حياة المكلف وحياة أسرته، أو لضمان الحد الأدنى للمعيشة لهم مادياً ومعنوياً.

٤ – الإعفاءات المتعلقة بطبيعة العمل:

تُفرض الضريبة على الدخل الصافي للمكلف، والدخل الصافي هو مجمل الدخل مطروحاً منه المصاريف التي يتكبدها المكلف لإنتاج الدخل، وهذه المصاريف تختلف حسب طبيعتها من دخل نوعي معين إلى دخل آخر، فمصاريف الدخل الصناعي تختلف عن مصاريف الدخل التجاري أو الخدمي.

٥ – الإعفاءات لأسباب سياسية:

هناك مجموعة من الإعفاءات تُمنح لأسباب سياسية، ومن الأمثلة الأكثر شيوعاً في هذا المجال الإعفاء الذي تمنحه أغلب التشريعات الضريبية لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي للدول الأخرى على أساس المعاملة بالمثل، والإعفاءات التي تقرها المعاهدات بين الدول لأشخاص أو هيئات كما في إعفاء مؤسسات ودوائر الأمم المتحدة والهيئات الدولية المتخصصة بموجب اتفاقيات ثنائية أو جماعية.

إن جميع الإعفاءات المذكورة أعلاه مطبقة في أغلب التشريعات الضريبية المعاصرة ولكن بأساليب مختلفة وطرائق متنوعة، وذلك بحسب طبيعة النشاط

الاقتصادي للبلد، ومستوى التقدم والتطور الذي وصل إليه. وكذلك بحسب سياسته الاجتماعية والاقتصادية المطبقة والمعمول بها.

١ - الآراء المختلفة حول جدوى الإعفاءات الضريبية في تشجيع الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال:

. لقد تعددت آراء الاقتصاديين والباحثين وآراء المنظمات والهيئات المختصة حول جدوى الإعفاءات الضريبية كعامل من العوامل المتنوعة المستخدمة في تشجيع الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال. وفيما يلي نستعرض بعضاً من تلك الآراء:

١ - أظهرت إحدى الدراسات[1] التي قامت بها الأونكتاد حول الحوافز الممنوحة للاستثمارات الأجنبية الوافدة إلى الدول العربية أن الحوافز الضريبية كان لها دوراً محدوداً في جذب تلك الاستثمارات مقارنة بالحوافز والعوامل الأخرى المؤثرة في قرارات المستثمرين. فقد أظهر المسح الذي أجرته تلك الدراسة والتي شملت (٢٤٧) مستثمراً أجنبياً من الولايات المتحدة الأمريكية أن نسبة تأثير الحوافز الضريبية في قرارات الاستثمار هي (١٠ %) فقط وأن نسبة إمكانية تغير قيمة العملة (٥٧ %). كما وأظهرت تلك الدراسة عوامل أخرى أثرت في قرارات الاستثمار. فقد أظهرت أن نسبة محدودية الاستقرار السياسي (٣٩ %)، ومحدودية السوق أو مصدر الإمداد (٢٦ %). وأن تلك العوامل تعتبر أكثر أهمية من الحوافز الضريبية في التحديد السلبي لقرارات الاستثمار. واقترحت تلك الدراسة بهدف تفعيل الحوافز الضريبية أن تُبنى قيمة تلك الحوافز (الإعفاء أو المعدل المنخفض) على

---

(١) دراسة قُدِمت إلى اجتماع خبراء الاستثمار الذي نظمته المؤسسة العربية لتشجيع الاستثمار وهي نشرة دورية تصدر عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار _ العدد (١١١) - نيسان ١٩٩٧ - الصفحة:(٧) .

أسس ومعايير موضوعية، وذلك بأن يتم إجراء مقارنة لما سيضيع على الموازنة العامة من إيرادات ضريبية جراء تلك الحوافز المقدمة، وبين المنافع التي يمكن أن يحققها الاقتصاد من تلك الاستثمارات بعد منحها تلك الإعفاءات، حيث يجب ألا يكون مقدار ما يضيع من إيرادات ضريبية يفوق ما يحصل عليه الاقتصاد الوطني من منافع.

٢ - ويرى أحد الباحثين[1] أنه من بين العوامل الهامة التي تساهم في خلق مناخ مناسب للاستثمار هو رأس المال البشري. فقد أظهرت دراسة قام بها البنك الدولي شملت (١٢٢) دولة استهدفت معرفة مدى إسهام العوامل المختلفة في الإنتاجية، تبين أن (٦٤ %) تُعزى لرأس المال البشري. ورأى ذلك الباحث أن توفر الكفاءات المزودة بالمعارف والمهارات الفنية والإدارية وعلى كافة المستويات وفي مختلف الفعاليات الفنية والمالية والإدارية يعتبر ركناً أساسياً وجوهرياً في خلق المناخ الاستثماري المطلوب.

٣ - ورأى أحد الباحثين[2] أنه لا يجوز المبالغة في الإعفاءات الضريبية كي لا ينعكس ذلك سلباً على إيرادات الخزينة العامة وبرامجها التنموية، باعتبار أن التحفيز الضريبي ما هو إلا عامل من عوامل كثيرة تساهم في تشجيع واستقطاب رؤوس الأموال.

٤ - يرى أحد الباحثين[3] أن الفساد الإداري يعتبر واحداً من الأسباب التي أدت إلى تراجع الاستثمارات المحلية وابتعاد الاستثمارات الأجنبية رغم كل

---

(١) د. عبد النور، خالد - البعث الاقتصادي - العدد (١٤٦) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٠.

(٢) د. نعوش ، صباح - الضرائب في الدول العربية - بيروت - المركز الثقافي العربي - ١٩٨٧ - الصفحة (١٨٠) .

(٣) د. خضور، رسلان - الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري - ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثانية عشرة - دمشق ١٩٩٩/٢/٢٣ - الصفحات (٤٢ - ٤٤) .

الإعفاءات والمزايا التي تمنحها قوانين الاستثمار في سورية. ورأى ذلك الباحث أن الفساد الإداري يؤثر سلباً على المناخ الاستثماري وبالتالي على النمو الاقتصادي، وأنه يخفض من حوافز الاستثمار، وبمثابة ضريبة إضافية بالنسبة للمستثمرين مما يؤدي إلى زيادة تكلفة الاستثمار. كما ويؤدي إلى حرمان خزينة الدولة للكثير من الموارد، ويحد من قدرتها على زيادة مواردها المالية ويشجع على التهرب الضريبي، ويؤدي إلى انخفاض إيرادات الضرائب من جهة وتزايد العبء الضريبي على عدد يتناقص من دافعي الضرائب. وقد أظهر استطلاع للرأي[1] أجراه البنك الدولي شمل (٣٦٠٠) شركة متعددة الجنسيات وغطى (٦٩) دولة أن الفساد يعد العائق الأول للاستثمار في كل من أفريقيا وأمريكا اللاتينية، ويعد العائق الثاني في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، في حين يشكل الفساد العائق الخامس للاستثمار في الدول الصناعية.

نستنتج مما تقدم أن الإعفاءات الضريبية ليست سوى عامل من بين عوامل أخرى متعددة أكثر أهمية من الحوافز الضريبية في خلق المناخ الملائم للاستثمار.

٥ - جاء في التوصيات والتحذيرات[2] التي قُدمت إلى أكثر من (٤٠) دولة في العالم من قبل إدارة الخدمات الاستشارية التابعة إلى البنك الدولي بأنه يتوجب على تلك الدول عدم اللجوء إلى أسلوب منح الإعفاءات الضريبية بصفتها عامل جذب للشركات الأجنبية للاستثمار في تلك الدول. وجاء في تلك التوصيات أيضاً أنه قد تبين من التجربة أن الإلغاء التام للضرائب ليس ضرورياً لاجتذاب الشركات

---

(١) د. خضور، رسلان - المرجع السابق.

(٢) مجلة التمويل والتنمية - المجلد (٢٩) - العدد (١) - صندوق النقد العربي - ١٩٩٢ - الصفحة (٤٧) .

الجادة، وأن تلك الشركات ترى أنه من الأنسب والأفضل لها أن تخضع للضرائب بمعدل ثابت ومعقول كي يتسنى لها إعداد خططها المالية الطويلة الأجل، على أن تُمنح إعفاءات ضريبية كاملة تعقبها معدلات ضريبية مرتفعة ولا يمكن التيقن منها.

٦ – ويرى أحد الباحثين[1] أن جاذبية الدول المضيفة لا تتوقف فقط على أنواع الحوافز والضمانات المقدمة إلى المستثمرين الأجانب، بل إن هناك عوامل أخرى تهم المستثمر كشخص ذاتي. فالمستثمر لابد أن يأخذ بعين الاعتبار مختلف المقومات الاجتماعية المتعلقة بشخصه وبعائلته في البلد المضيف. فهو إنسان ينظر باهتمام كبير إلى شروط إقامته وحرية تنقله وإلى الرعاية الصحية والأوضاع التعليمية، وبالتالي ليس غريباً – يتابع ذلك الباحث – عزوف بعض الأفراد عن الاستثمار في الدول العربية ذات الدخل المنخفض والتي تشكو من تردي الحالة الاجتماعية.

٧ – ويرى البعض الآخر من الباحثين[2] أنه من الخطأ بمكان القول أن التعدد والتنوع في الحوافز والتسهيلات والامتيازات المتاحة للمستثمرين سوف تؤدي بالضرورة إلى زيادة حجم الاستثمارات الأجنبية أو رفع جاذبية الدول المضيفة النامية كمكان للاستثمار الأجنبي، وإنما هناك عوامل أخرى قد تلعب دوراً أكثر

---

(١) د. نعوش، صباح – أزمة المالية الخارجية في الدول العربية – دار المدى – دمشق – ١٩٩٨ – الصفحة (١٦٤) .

(٢) د. أبو قحف، عبد السلام – السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات "الأجنبية – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – ١٩٨٩ – الصفحة (٨٢) .

تأثيراً على حجم ومدى استمرار تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى هذه الدولة. ومن تلك العوامل الاستقرار السياسي للدولة[1] وحجم السوق ومدى توافر الموارد المادية والبشرية ومناخ وأشكال الاستثمار المتاحة وغير ذلك من العوامل المؤثرة.

وكما هو معروف فإن المنطقة العربية هي المنطقة الأكثر توتراً في العالم، حيث تتقاتل فيها المصالح الاستراتيجية الدولية ناهيك عن الصراعات والحروب الداخلية والأهلية والإقليمية. لقد أدى هذا الجو المتوتر إلى تباطؤ الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى (١,٧)[2] مليار دولار من إجمالي الاستثمارات الدولية في العالم والتي بلغت (٢٢٦) مليار دولار وذلك للعام ١٩٩٤ أي ما يعادل (٠,٨%) فقط. وبلغت حصة سورية من الاستثمارات الأجنبية المباشرة (٢٧) مليون دولار فقط للعام ١٩٩٤ بعد أن وصلت إلى (٧٤) مليون دولار عام ١٩٨٩.

وفيما يخص حجم السوق وأهميتها للمستثمر فإنه من الجدير ذكره أن حجم السوق من العوامل الأكثر أهمية في تأثيرها على تطور الاقتصاد الوطني في الدول النامية. وكما هو معروف فإن العبرة ليست بعدد السكان، وإنما بحجم الدخول التي يحصل عليها الأفراد. وعلى ذلك فإننا نجد أن بعض الدول الأوربية قليلة السكان

---

(١) لقد تحقق في سورية العديد من شروط المناخ الاستثماري، ومنها الاستقرار والطمأنينة على المستثمر وأمواله. ولكن نشير بهذا الصدد إلى أن سورية تعرضت ولا تزال إلى حملات عارية عن الصحة، هدفها المساس بالاستقرار الداخلي وتخويف الأجانب من القدوم إليها، وضرورة عدم التعامل معها، وذلك من خلال إصرار الولايات المتحدة على وضع سورية في قائمة الدول التي ترعى الإرهاب، بالرغم من عدم توفر أي دليل على ذلك.

(٢) مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام ١٩٩٥ - المؤسسة العربية لضمان الاستثمار - الصفحة (٢٣، ٤٧).

مثل النرويج أو السويد أو بلجيكا يفوق سوقها المحلي سوق أي بلد نام يكثر فيه عدد السكان مثل مصر أو نيجيريا أو غيرهما[1].

وقد أشارت إحدى الدراسات إلى أن الدول الأفريقية بمجموعها (عدا مصر) تُنتج من السلع الصناعية في العام أقل من إنتاج السويد وحدها، على الرغم من أن عدد سكان أفريقيا يبلغ أكثر من (٣٠) ضعفاً عدد سكان السويد[2].

٨ - يرى البعض الآخر من الباحثين[3] أن العديد من المستثمرين يفضلون الحصول على إعفاء جزئي مؤقت بدلاً من الإعفاء الكامل المؤقت، لأن المستثمر في حالة الإعفاء الكامل سيعاني من تراجع كبير في مستوى دخله بعد انتهاء مدة الإعفاء بسبب دفعه الضريبة، وأن ذلك سيُحدث إرباكاً مالياً للمستثمر. ويرى ذلك الباحث أن هذا الموضوع يكتسب أهمية كبيرة على صعيد شركات الأموال التي يتم تداول أسهمها في سوق البورصة، والتي يؤلف حجم أرباحها السنوية أحد أهم المؤشرات المالية التي يأخذها المستثمرون في البورصة بحسبانهم عند قيامهم بعمليات التداول المختلفة للأسهم بيعاً وشراءً، وأن الانخفاض النسبي الكبير في حجم الأرباح الصافية بعد انتهاء فترة الإعفاء الضريبي جراء دفع الضريبة سيؤثر سلباً في أسعار أسهم تلك الشركات في البورصة، مما ينعكس سلباً على الوضع الاقتصادي والمالي للشركة وتعاملاتها مع الغير.

---

(١) د. اسماعيل، محمد محروس - اقتصاديات الصناعة والتصنيع - جامعة الإسكندرية - ١٩٩٢ - الصفحة (٣٤٩) .

(٢) د. الحمصي، عبدو محمد - اقتصاد وتخطيط الصناعة - مرجع سابق - الصفحة (١١٤).

(٣) البعيني، خالد ذوقان - الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية - رسالة ماجستير - مرجع سابق - الصفحة (١٢١ ، ١٢٢).

ويرى ذلك الباحث أن الإعفاء المؤقت هو من مصلحة الإدارة الضريبية بدلاً من الإعفاء الدائم، وذلك كي لا تضيع الموارد المتوقع الحصول عليها من المشروع المُعفى نهائياً، وكي يقتصر حرمان الخزينة العامة للدولة من الإيرادات الضريبية المتوقعة من المشروع خلال فترة الإعفاء فقط، بحيث يعود المشروع لدفع الضريبة بعد انتهائها. ويرى أن من مصلحة الإدارة الضريبية تطبيق الإعفاء الجزئي المؤقت على الكامل، باعتبار أن ذلك يساهم في توريد إيرادات مستمرة ومستقرة نسبياً ولو لجزء من الضريبة بدلاً من انقطاعها، وأن ذلك من شأنه أن يحافظ على استقرار نسبي في إيرادات الدولة، بحيث تكون قادرة على القيام بمتطلبات الإنفاق العام الجاري وبشكل دائم. وخلُص ذلك الباحث إلى أن الوجه الأفضل لمنح الإعفاء الهادف إلى تشجيع الاستثمار وتوجيهه هو الإعفاء المؤقت الجزئي.

٩ - يرى أحد الاقتصاديين[1] أن المناخ الاستثماري واسع جداً ويتطلب توفره مجموعة من الشروط والحوافز، وأن تجارب العديد من الدول قد أثبتت أن هناك الكثير من الحوافز الخاصة بالاستثمار مثل الإعفاءات الضريبية وغيرها ليست كافية لخلق مناخ استثماري،وأنه يمكن الاستغناء عن مثل تلك الحوافز إذا ما توفرت المقومات الأساسية للاستثمار. ويرى أنه حتى لو بُذلت جهود كبيرة لترويج الاستثمار فإن ذلك سيكون من معوقات الاستثمار، وذلك عندما يجد المستثمرون أن هناك تبايناً كبيراً بين وعود وحملات الترويج والواقع الاقتصادي.

---

(١) سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - جامعة دمشق بالتعاون مع المعهد المركزي للأبحاث الإقليمية في جامعة أرلانغن (نيرنبرغ) - بحث للدكتور رسلان خضور بعنوان (المقومات الاقتصادية الكلية للمناخ الاستثماري) - دمشق - ١٩٩٧ - الصفحات (١٧ - ٣٢) .

ورأى ذلك الباحث أن النظام الضريبي ما هو إلا جزء من المناخ الاستثماري، وأن الإعفاءات الضريبية لا تعتبر عاملاً أساسياً لتشجيع وجذب الاستثمارات، كما أن المستثمر الجاد لاتهمه الإعفاءات الضريبية بقدر ما يهمه معقولية النظام الضريبي واعتداله، أي عدم وجود ضرائب ورسوم عالية وذلك حتى يتمكن من إعداد خطط مالية طويلة الأجل، على إعفاءات ضريبية يعقبها أسعار ضريبية مرتفعة، وعدم وجود ازدواجية في الضرائب أو سياسة ضريبية معقدة، وأن الإعفاءات الضريبية بحد ذاتها لا تجذب إلا أسوأ أنواع المستثمرين. ورأى ذلك الباحث أيضاً أنه في حالة توفر المقومات الأساسية للاستثمار فلا حاجة لإعطاء امتيازات خاصة أو منح إعفاءات ضريبية لاجتذاب الاستثمارات وخاصة الأجنبية منها.

ومن خلال دراسة قام بها ذلك الباحث على (٥٠) مستثمر سوري حول سؤال وُجّه إلى أولئك المستثمرين هو:

هل تفضلون وجود بنية تحتية أكثر تطوراً ونظام مصرفي متطور، أم تلك الإعفاءات الضريبية الممنوحة لكم وفق القانون (١٠)؟ فكان جواب (٩٠ %) منهم بأنهم يفضلون البنية التحتية الأكثر تطوراً والنظام المصرفي المتطور على تلك الإعفاءات الضريبية، وكان جواب (١٠ %) الباقية بأنهم يفضلون الاثنين معاً.

ورأى ذلك الباحث أن المناخ الاستثماري يتطلب توفر المقومات الأساسية للاستثمار من بنية تحتية جيدة تتطور باستمرار، وخاصةً إقامة المناطق الصناعية والسوق المالية، بالإضافة إلى استقرار معدلات التضخم، ذلك أن معدلات التضخم المرتفعة تخلق مناخاً غير مشجع على الاستثمار وتؤثر سلباً على النشاط الاستثماري جراء زيادة مخاطر المشروعات الاستثمارية الطويلة الأجل، بالإضافة إلى استقرار أسعار الصرف ذلك أن عدم ثبات سعر الصرف يُعد من العوامل المعيقة للاستثمار،

وانخفاض أسعار الفائدة. حيث رأى ذلك الباحث أن ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقية من شأنه أن يزيد التكلفة الحقيقية لرأس المال، حيث بيّن أن خبراء في صندوق النقد الدولي أعدوا دراسة شملت (٢٣) بلداً نامياً تبين من خلالها أن الآثار السلبية لأسعار الفائدة المرتفعة على تكلفة رأس المال كانت أكبر من الآثار الإيجابية لأسعار الفائدة المرتفعة على تعبئة المدخرات المحلية لتمويل الاستثمارات.

ورأى ذلك الباحث أن وجود نظام مصرفي متطور وسليم يعد من أهم الشروط لخلق مناخ استثماري، بالإضافة إلى حجم السوق ووجود نظام قانوني وتشريعي يتمتع بالشفافية وعدم التناقض وعدم الجمود، وتوفر منظومة للمعلومات من خلال وجود بنك معلومات قوي ومتطور يقدم ما هو لازم للمستثمرين حول الوضع الاقتصادي، وواقع وأوجه الاستثمار والمجالات الاستثمارية التي يرغب المجتمع بتطويرها، وتوفر نظام تعليم وتدريب وتأهيل مناسب.

من كل ما تقدم نرى أن الإعفاءات الضريبية ليست سوى عامل قليل الأهمية في تشجيع الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال، وأن هناك عوامل اخرى أكثر اهمية، وأن الإعفاءات الضريبية لا تجذب المستثمر الجاد، ومن ثم فالمستثمر الذي ينظر باهتمام إلى الإعفاءات على أنها العامل الأكثر أهمية ويهمل العوامل الأخرى هو مستثمر غير رشيد.

ونـــرى أن الإعفاءات الكبيرة التي مُنحت للمستثمرين في ظـــل القانون (١٠)لم تحقق النتائج المرجوة منها، وذلك من خلال استغلال المستثمرين للعيوب والنواقص في هذا القانون، فكان هناك العديد من الاستثمارات التي قامت بشكل مؤقت بحيث تتوقف عن العمل مع نهاية مدة الإعفاءات الضريبية. وهذا

يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن إعطاء نفس الامتيازات والإعفاءات للاستثمارات، حيث مُنِح مشروع لإنتاج المحارم والعلكة والبسكويت.... ومشروع لتأجير السيارات نفس الإعفاءات والمزايا التي مُنحت لمشروع إنتاج الحديد أو الإسمنت أو الإلكترونيات المتقدمة.... مما أدى إلى حرف الاستثمار عن المسار الصحيح، فكان الأثر على الاقتصاد غير ذي جدوى حقيقية تُذكر. وبالتالي نقول إن التركيز على الإعفاءات الضريبية دون سواها سياسة استثمارية خاطئة لن تؤدي إلى تحقيق الأهداف المنشودة[1].

كما ونرى أن الإعفاءات الضريبية المؤقتة (كاملة أو جزئية) يمكن أن تساهم في جذب المستثمرين، شرط ألا تعقب نهاية الفترة الزمنية للإعفاءات معدلات ضريبية مرتفعة، ذلك أن تطبيق معدلات ضريبية عالية بعد نهاية فترة الإعفاء سيؤدي إلى حدوث انخفاض في دخل المستثمرين (بغض النظر عن العوامل الأخرى مثل زيادة أسعار المنتجات التي ينتجها المستثمر أو انخفاض أسعار المواد الأولية المستخدمة من قبله....) مما سيؤدي إلى حدوث إرباك مالي لدى المستثمرين ويؤثر على خططهم المستقبلية.

ومن جهة أخرى يمكن أن تقود الإعفاءات الضريبية إلى نتائج إيجابية على الاقتصاد، إذا ما تم التمييز بين الصناعات المختلفة المستفيدة من الإعفاءات من حيث إعطاء فترة أطول للصناعات الحيوية، أضف إلى ذلك أخذ جملة عوامل بعين الاعتبار لدى منح الإعفاءات، من حيث الفترة الزمنية الممنوحة وحجم الإعفاءات، وهو ما سنأتي على ذكره.

---

(١) انظر ما يلي: زيدان، رامي – الإعفاءات الضريبية في سورية: هل شجعت الاستثمار؟ – مرجع سابق – الصفحة (٢٥) .

من خلال الاستعراض السابق نستنتج ما يلي:

١. هناك الكثير من العوامل التي تساهم في خلق المناخ الاستثماري وتشجيع الاستثمار، حيث تؤلف تلك العوامل فيما بينها نسيجاً متكاملاً يساهم في تأدية المهام الموكلة إليه من تشجيع وتنشيط وتوجيه الاستثمار، وجذب رؤوس الأموال الأجنبية وبالتالي تسريع عجلة التنمية ورفع معدلات النمو الاقتصادي.

٢. الإعفاءات الضريبية ما هي إلا عامل من بين تلك العوامل المشجعة على الاستثمار، وأن هناك الكثير من العوامل ذات أهمية أكبر في تشجيع واستقطاب الاستثمارات من عامل الإعفاءات الضريبية.

٣. تعتبر سياسة تحفيز الاستثمار باستخدام الإعفاءات الضريبية فقط دون الأخذ بعين الاعتبار العوامل الأخرى سياسة عقيمة لا تجذب إلا أسوأ أنواع المستثمرين.

٤. إن لسياسة تحفيز الاستثمار بوساطة الإعفاءات الضريبية أثراً سلبياً على الاستثمار والاقتصاد الوطني إذا لم تُستخدم بشكل علمي ومدروس وتمييزي بين الأنشطة والصناعات المختلفة.

وبالتالي نقول – ومن جديد – إن الإعفاءات الضريبية عامل قليل الأهمية في تشجيع المستثمرين، وأن هناك عوامل أخرى أكثر أهمية. وبالتالي طالما أن الإعفاءات الضريبية عامل قليل الأهمية فإنه يُستحسن استخدام هذا العامل بالشكل الأمثل واستخدامه على النحو الذي يُحقق الفائدة المتوخاة منه في تشجيع المستثمرين على الاستثمار في أنشطة معينة يحتاجها الاقتصاد، أو كف يد هؤلاء عن الاستثمار في أنشطة ليست ذات أهمية للاقتصاد أو أنشطة ذات أثر سيئ.

المقترحات التي تهدف إلى تفعيل دور السياسة الضريبية في نمو الاستثمار في سورية

نقترح من أجل تفعيل دور السياسة الضريبية في تشجيع الاستثمار في سورية وتوجيهه، ومنعه من الانحراف، واستقطاب الاستثمارات الخارجية (الأجنبية والوطنية) مجموعة من الأسس والمعايير، التي نرى ضرورة أن تقوم عليها سياسة منح الإعفاءات الضريبية من حيث الحجم أو المدة الزمنية، كي تؤدي الدور المطلوب منها في خدمة الاقتصاد والمجتمع ورفع معدلات نمو الاستثمار والنمو الاقتصادي.

وتتمثل هذه الاقتراحات بما يلي:

١ - الاقتراح الأول: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات كاملة لمدة تصل إلى عشرين عاماً من تاريخ بدء الإنتاج، إلى المشاريع والأنشطة الاستراتيجية التي يحتاجها الاقتصاد الوطني بشكل دائم، والتي لا تستطيع الدولة بمفردها أن تؤمّن الاحتياجات منها، مثل صناعات الحديد والإسمنت وغير ذلك من الأنشطة الاستراتيجية، حيث من شأن سياسة ضريبية تقوم على منح إعفاءات أكبر لتلك الأنشطة أن تساهم في توفر السلع التي تنتجها تلك المشاريع وبسعر معقول، والحد من الاستيراد وتقليل العجز في الميزان التجاري، وذلك بتوفير القطع الأجنبي الذي كان سيتم إنفاقه على استيراد تلك السلع، والتقليل من الارتباط بالاقتصادات الأخرى.

وكما هو معروف فإن هذا النوع من المشاريع يمتاز بتشغيله عمالة أكبر، مما يعني مساهمة هذه المشاريع في التخفيف من البطالة وتوزيع أفضل للدخل القومي، لذا نستنتج مدى أهمية قيام سياسة ضريبية تشجع تلك الصناعات.

٢ - **الاقتراح الثاني:** تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات كاملة ودائمة للمستثمرين في البنية التحتية (طرقات - سدود - جسور - مياه - كهرباء ...) وذلك باعتبار أن مشاريع البنية التحتية تشكل القاعدة الرئيسة وحجر الأساس للبناء الاقتصادي.

إن بناء وتحديث البنية التحتية من شأنه أن يودي مع مرور الزمن إلى انخفاض التكاليف التي يتحملها المستثمر، وبالتالي زيادة ربحيته واستمراره في العمل.

فقد بيّن أحد الباحثين[1] أن معظم المرخصين وفق قانون الاستثمار رقم (١٠) قد اضطروا لشراء مولدات كهربائية للتوليد الذاتي وشراء مقومات التيار وأجهزة الحماية. وبين ذلك الباحث أن المستثمر في سورية يدفع ثمن المحولة الكهربائية مبالغ تتراوح بين (٢ - ٤) مليون ل. س حسب استطاعتها. وبالرغم من ذلك تبقى ملكاً لمؤسسة الكهرباء، كما ويدفع أيضاً كلفة توصيل الكهرباء لمعمله من أقرب خط كهربائي متوفر، وأن ذلك لوحده يكلف حوالي (٢٠) مليون ل.س. وبالتالي هناك (١٠-٣٠) مليون ل.س تُدفع لقضايا الكهرباء إذا ما أراد المستثمر إنشاء مشروعه. ويقترح ذلك الباحث إقامة مناطق صناعية بهدف حل هذه المشاكل التي تؤدي إلى إعاقة الاستثمار إذ أن ذلك سيؤدي إلى انخفاض هذه التكاليف إلى أقل من الربع.

٣ - **الاقتراح الثالث:** التمييز لدى منح الإعفاءات الضريبية بين المناطق التي يُقام عليها المشروع فيما إذا كانت ذات أعداد سكانية عالية أو منخفضة، أي التمييز حسب التمركز السكاني.

---

(١) سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - مرجع سابق - بحث للدكتور المهندس مأمون البحرة بعنوان (تقييم القانون رقم /١٠/ لعام ١٩٩١ ومشاكل تطبيقه من وجهة نظر المستثمرين الصناعيين) - الصفحة (١٧٢) .

إن اقتصاد البلدان النامية هو اقتصاد شديد الاستقطاب من ثلاث نواحٍ[1]:

فمن الناحية الاقتصادية هناك مركزية شديدة في السلطة الاقتصادية، ومن الناحية الاجتماعية هناك تفاوت في توزيع الدخول بين فئات السكان، ومن الناحية الإقليمية يبدو التفاوت واضحاً في تطور الأقاليم.

إن وجود المشروع في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية من شأنه تحقيق أرباح أكبر للمستثمر، وذلك بسبب اتساع السوق والقرب من مراكز التصريف وغير ذلك. ويرى أحد الاقتصاديين[2] أنه من بين القواعد العامة التي تتحكم في موقع المشروعات الصناعية هو (الموقع)، حيث يرى أنه ينبغي على خطة التنمية الصناعية أن تتضمن إجراءات لوضع حد للتوسع في المناطق الصناعية في المدن الكبرى التي يزيد عدد سكانها على (٧٥٠) ألف نسمة ولتطوير عدد محدود من المراكز المدنية الأخرى.

وفي دراسة أجراها أحد الاقتصاديين[3] ويدعى (جيزنجر Guisinger) شملت (٣٠) شركة متعددة الجنسيات، تبين له أن سياسات ربط الحوافز بالأداء، وتوجيه الاستثمار إلى مناطق معينة داخل الدولة المضيفة أثرت تأثيراً مباشراً في اختيار الشركات متعددة الجنسيات لمواقع الاستثمار مما يتفق وأهداف الدولة المضيفة.

انطلاقاً مما تقدم نقترح ما يلي:

---

(١) د. الحامض، خالد – التخطيط الاقتصادي – جامعة حلب ١٩٩١ – الصفحة (٢٩٦).

(٢) د. الحمصي، عبدو محمد – اقتصاد وتخطيط الصناعة – مرجع سابق – الصفحة (٢٢٨ ، ٢٢٩).

(٣) د. أبو قحف، عبد السلام – السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية – مرجع سابق – الصفحة (١٧٣).

تقسيم سورية إلى المناطق الاستثمارية التالية:

المنطقة (أ) : دمشق وريفها، حلب وريفها.

المنطقة (ب): المنطقة الوسطى (حمص وحماه).

المنطقة (ج): المنطقة الساحلية (اللاذقية وطرطوس).

المنطقة (د): المنطقة الجنوبية (السويداء ودرعا والقنيطرة)، منطقة الجزيرة (الحسكة والرقة ودير الزور)، إدلب.

حيث تكون الإعفاءات الضريبية الممنوحة للمشاريع التي تستثمر في (ب) أكبر ولفترات زمنية أطول من المشاريع التي تستثمر في المنطقة (أ)، وللمنطقة (ج) أكبر ولمدة أطول أيضاً من المنطقتين (ب ، أ)، وهكذا.

إن من شأن ذلك أن يساهم في تحقيق التوازن الإقليمي بين الأقاليم المختلفة في سورية، ويجعل الاستثمارات تنتشر بشكلٍ أفقي في أنحاء القطر.

إن عدم التمييز بين المناطق المختلفة لدى منح الامتيازات والإعفاءات من شأنه أن يقود إلى تمركز المشاريع في المناطق المكتظة بالسكان (مثل دمشق وحلب). لذا انطلقتُ من موضوع الاكتظاظ السكاني في اقتراحي المذكور، على اعتبار أن التجمع السكاني يستمد أسباب وجوده من الأنشطة الاقتصادية القائمة والمزايا التوطينية الموجودة، أي وجود فرص الاستغلال الاقتصادي، ولذلك أسهمت الأنهار وتجمعات المياه والتربة الصالحة للزراعة بشكل عام في حدوث التجمعات السكانية وما قاد ذلك إلى قيام أنشطة اقتصادية من زراعة ونقل. ولنا أسوة حسنة في الحوادث التاريخية على صحة ما نذهب إليه. فمثلاً أدى وجود سد مأرب إلى قيام حضارة لا تزال آثارها باقية حتى الآن، وما أن انهار هذا السد حتى تبعثر الأفراد

المقيمون حولـــه. وفي عصرنا الحالي يمكن أن نأخـــذ مثالاً على ذلك آبار النفط وما أدت إليه من حدوث تمركز في التجمعات السكانية حولها.

وبالتالي فإن قيام سياسة ضريبية تقوم بمنح إعفاءات أكبر للمشاريع التي تُقام في المناطق القليلة السكان من شأنه أن يساهم في توزيع أكثر عدالة للدخل القومي، والتقليل من حدة التفاوت بين الأقاليم من حيث تطورها والخدمات الموجودة فيها.

إن سياسة ضريبية على هذا النحو من شأنها أن تعمل ليس فقط على تحقيق التوازن في المستوى التنموي بين الأقاليم والمناطق المختلفة، وإنما تساهم أيضاً في الحد من الهجرة من المدن الصغيرة والتجمعات السكانية الأقل إلى المدن الكبيرة، والمساهمة في الحفاظ على البيئة.

٤ – الاقتراح الرابع: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات أكبر للمشاريع التي تساهم في خلق فرص عمل أكبر.

إن وجود مثل هذه السياسة لها أهميتها الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة وذلك من خلال المساهمة في التقليل من البطالة، وتوزيع أكبر للدخل القومي على العاملين، وتجميع أكبر ومركّز لليد العاملة وعدم تبعثرها.

وللتدليل على تبعثر قوى العمل في منشآت القطاع الخاص تشير المعلومات الإحصائية[1] إلى أن (٦٥,٣ %) من هذه المنشآت يعمل فيها عامل واحد فقط، في حين تمثل المنشآت التي يعمل فيها بين (٢ – ٤) عمال (٢٩,٩ %) من مجموع

(١) سياسات الاستثمار في سورية – أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى – مرجع سابق – بحث للدكتور سعيد نابلسي بعنوان (تقويم قانون الاستثمار رقم /١٠/ وتأثيره على العمالة والتشغيل) – الصفحة (١١٤) .

منشآت القطاع الخاص، أي أن ما يزيد عن (٩٥ %) من منشآت القطاع الخاص يعمل فيها أقل من خمسة عمال.

ويرى ذلك الباحث[١] أن سياسة الاستثمار الحالية ولفترة طويلة يجب أن تخطط وتشجع على استخدام تكنولوجيا كثيفة العمل، وأنه في حالة مثل حالة سورية حيث وفـــرة اليد العاملة والانتشار الواسع للمنشآت الصغيرة والمتوسطة فإنه يتوجب التعامل مع استيراد التكنولوجيا انطلاقاً من المعطيات الاجتماعية بما فيها واقع القوى العاملة الكمي والنوعي. وقـــد أشار ذلك الباحث[٢] إلى أن هناك أبحاث تُقدر حاجة سورية من تأمين فـــرص العمل تتراوح وسطياً في السنة ما بين (٢٥٠,٠٠٠ - ٣٠٠,٠٠٠) خــلال السنوات المقبلة، حيث رأى ذلك الباحث أن ذلك يشكل تحدياً كبيراً للاقتصاد السوري والسياسة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في حـــال الأخـــذ بتكلفة فرصة العمل في البلـــدان النامية والتي تُقدر بـــ (٢٠,٠٠٠)دولار وهذا يتطلب استثمارات سنوية بقيمة(٣٠٠)مليارل.س كمايلي:

٢٠,٠٠٠ دولار × ٥٠ ل.س = مليون ل.س

وبالتالي يكون (٣٠٠ ألف شخص × مليون ل.س = ٣٠٠ مليار ل.س)

ويرى باحث آخر[٣] أن أي سياسة اقتصادية جديدة في سورية لابد أن تأخذ بعين الاعتبار إيجاد فرص عمل جديدة لما يعادل (٢٠٠) ألف شخص سنوياً، حيث

---

(١) سياسات الاستثمار في سورية - المرجع السابق - د. سعيد نابلسي - الصفحة (١٢١ ، ١٢٢).

(٢) سياسات الاستثمار في سوريـــة - المرجع السابق - د. سعيد نابلسي - الصفحة (١١٥ ، ١١٦).

(٣) د. السمان، نبيل - الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديـدة - مرجـــع سابق - الصفحة (١٢٦).

تبلغ كلفة إيجاد عمل جديد في سورية نصف مليون ل.س (حسب ذلك الباحث) وهذا يتطلب استثمارات سنوية بقيمة (١٠٠) مليار ل. س (٢٠٠ ألف شخص × ٥٠٠ ألف ل. س) وذلك لاستيعاب جميع الراغبين في العمل.

إننا نرى ضرورة تحديد عدد العمال الواجب تشغيلهم حتى يحصل المستثمر على فترة إعفاء ضريبي إضافية، كما يتوجب تحديد النشاط الذي ستعمل به الشركة. ولنا في النموذج المصري أسوة حسنة، حيث منح المشرع المصري[1] فترة إعفاء ضريبي إضافية لشركات الأموال الصناعية التي تقوم بتشغيل (٥٠) عاملاً فأكثر وذلك بهدف تشجيع الصناعات كثيفة العمالة، مما يساهم في التخفيف والحد من مشكلة البطالة. حيث اشترط المشرع المصري للحصول على هذا الإعفاء الضريبي الإضافي شرطين هما:

- أن تعمل الشركة في مجال الصناعة.
- أن تستخدم (٥٠) عاملاً فأكثر.

الاقتراح الخامس: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بتعديل المعدلات الضريبية بشكل دائم وفقاً للتغير الحاصل في معدل التضخم، وذلك باعتبار أن للتضخم أثراً سيئاً على القوة الشرائية للنقد، حيث تنخفض القدرة الشرائية للنقود. ويزيد من أهمية ما نذهب إليه في الأوقات التي تكون فيها معدلات التضخم مرتفعة، حيث أن عدم تعديل المعدلات والشرائح الضريبية يعتبر بمثابة ضريبة إضافية (خفية) يدفعها المكلف عن طيب خاطر دون أن يشعر بها.

فمثلاً كانت الشريحة الأولى المعفاة من ضريبة الرواتب والأجور في سورية تبلغ (١٠٠) ل.س[2] من الدخل الصافي شهرياً عندما كانت الـ (١٠٠) ل.س

(١) قانون الضريبة على الدخل في مصر - رقم (١٥٧) لعام ١٩٨١ وتعديلاته.

(٢) قانون الضريبة على الدخل في سورية الصادر بتاريخ ١٩٤٩/٥/٢١.

تشـــكل حـــوالي نصف الراتب، واستمر ذلك أكثر من نصف قرن شهدت سورية خلالـــه معـــدلات تضخم مرتفعة للغاية فتضاعف الدخل النقدي الشهري وليس (الحقيقي) مـــرات عديـــدة وبقيت الشريحة المعفـــاة مـــن الضريبة تساوي مبلـــغ (١٠٠) ل.س.

لقد أشار أحد الباحثين[١] إلى أن تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٦ الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية لعام ١٩٩٥ الصادر عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار قد أظهرا أن معدل التضخم في سورية خلال الفترة (١٩٨٠- ١٩٩٥) بلغ بحدود (١٦ %) بالمتوسط، وهو بلا شك معدل مرتفع.

إن تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية في الدول النامية لابد أن يصحبه تضخم نقدي يتمثل في زيادة الدخول النقدية بمعدل أسرع من زيادة الناتج القومي، ويظل الأمر كذلك حتى يتلاشى العامل الزمني بين بدء الاستثمار وظهور الإنتاج وزيادة المعروض من السلع بمعدل يساير معدل الزيادة في الاستهلاك[٢].

ويرى العديد من الاقتصاديين[٣] أن عبء التضخم يعتبر أكثر إرهاقاً من

---

(١) سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - مرجع سابق - بحث للدكتور رسلان خضور بعنوان (المقومات الاقتصادية الكلية للمناخ الاستثماري) - الصفحة (٢٢) .

(٢) Harrcd , R. Economics of Developing Countries , London , 1968 , P (162).

(٣) آغا، ريم جودت يعقوب - دور الإيرادات الضريبية في تمويل الإنفاق العام في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٩١) - رسالة ماجستير - إشراف: د. الياس نجمة - جامعة دمشق - ١٩٩٢ - الصفحة (٢٠٣) .

العبء الضريبي نظراً لانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية السلبية على أصحاب الدخل المحدود لكونه ينصب على الدخل المُعد للاستهلاك والاستثمار على السواء.

٦ – **الاقتراح السادس:** تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بالتمييز لدى منح الإعفاءات بين الصناعات الإنتاجية الثقيلة والصناعات الاستهلاكية الخفيفة.

إن المشرّع السوري لم يُميز في القوانين الناظمة للاستثمار في سورية بين هذه الصناعات من حيث سياسة الإعفاءات الضريبية. فالقانون (١٠) لعام ١٩٩١ على سبيل المثال لم يراعِ ذلك. كما أن القانون المذكور الذي تم تعديله عام ٢٠٠٠ لم يشر بشكل واضح إلى إعطاء فترة إعفاء إضافية للصناعات الثقيلة، حيث جاء في الفقرة (ب) من المادة (١٥) بأن تُضاف بقرار من المجلس الأعلى للاستثمار فترة إعفاء ضريبي إضافية مدتها سنتان إذا كان المشروع من المشاريع التي يرى المجلس أنها تتمتع بأهمية أساسية خاصة للاقتصاد الوطني في ضوء قيمة استثماراتها الرأسمالية أو القيمة المضافة التي تحققها أو مدى مساهمتها في إنماء الناتج القومي .... الخ.

وبدورنا نرى ضرورة تسمية أنواع الصناعات الإنتاجية وأنواع الصناعات الاستهلاكية وبشكل واضح لا غموض فيه، كي يتسنى في ضوء ذلك انتقاء المستثمرين لمشاريعهم التي من خلالها يحصلون على فترة إعفاء إضافية.

٧ – **الاقتراح السابع:** يرى أحد الباحثين[1] إمكانية استخدام الضريبة على الأشخاص المعنويين (الاعتباريين) كسلاح ناجح بيد السياسة المالية في تشجيع الاستثمار، حيث يمكن تشجيع قيام الشركات بالاستثمار وذلك بإعفاء الأرباح غير

---

(١) د. الصكبان، عبد العال – علم المالية العامة – الجزء الأول – مرجع سابق – الصفحة (٢٤٩).

الموزعة من الضريبة إن تمّ توجيهها نحو الاستثمار خلال فترة زمنية معينة، وإلا فإنها تعود وتخضع للضريبة من جديد. وبالتالي فإن المشرع يستطيع أن يحث الشركات على الاستثمار في أي مجال من مجالات الاستثمار إذا أطلق الإعفاء. كما أنه يستطيع أن يحث الشركات على الاستثمار في مجالات محددة إذا قيّد الإعفاء الضريبي بضرورة القيام باستثمارات معينة يحددها المشرع.

ويرى ذلك الباحث أن الدولة تستطيع أن تستخدم الضريبة على الأشخاص المعنويين لمحاربة ميل الشركات إلى حجب أرباحها عن الاستثمار وعدم توزيعها، وذلك بتشديد الضريبة على الأرباح غير الموزعة وذلك أثناء حدوث الأزمات الاقتصادية. وهنا نلاحظ أن هذه الحالة هي عكس الحالة السابقة مما يدل على حيوية وفعالية استخدام الضريبة في كل حالة على حدة.

ويمكن ملاحظة حالة مشابهة في سورية إلى حد ما لتلك التي يقترحها ذلك الباحث. فقد شجع المشرع الضريبي السوري عملية التراكم الرأسمالي من خلال إعفاء احتياطي التوسع الصناعي من الضريبة على الدخل وفقاً لشروط معينة. ولقد كان أول تشريع راعى ذلك المرسوم التشريعي رقم (١٠٣) تاريخ ٢٧ أيلول ١٩٥٢ المتضمن تشجيع الصناعات حيث جاء ما يلي[1]:

المادة (٦): «١ – تعفى المؤسسات الصناعية من ضريبة الدخل عن المبالغ الاحتياطية التي تُخصص من الأرباح للتوسع في تأسيسات العمل الصناعي وفقاً لأحكام قانون تنظيم الصناعات وذلك ضمن الشرطين الآتيين:

- أن لا تتجاوز هذه المبالغ عشرة بالمئة من الأرباح السنوية بعد تنـــزيل النفقات العامة وقبل تنـــزيل أي احتياطي آخر.

---

(١) قانون الضريبة على الدخل في سورية لعام ١٩٤٩ وتعديلاته.

- أن يتم توظيفها في توسيع تأسيسات العمل الصناعي خلال سنتين من تاريخ تحققها.

٢ - تخضع المبالغ الاحتياطية التي لم تُستعمل كلها أو بعضها للغاية التي خُصصت لها ضمن المدة المحددة أعلاه لضريبة الدخل وتضاف إلى أرباح السنة الثانية».

وفيما يخص النشاط الزراعي فقد شجع المشرع السوري عملية التجدد والتوسع، حيث أعفى المرسوم التشريعي رقم (١٠) لعام ١٩٨٦[1] الشركات الزراعية المساهمة المشتركة القائمة مسبقاً من الضريبة على الدخل لمدة (٧) سنوات بدءاً من أول ميزانية رابحة وأعطى فترة إعفاء ضريبي إضافية مدتها (٧) سنوات أيضاً لكل توسع لاحق تقوم به تلك الشركات.

وعلى الرغم من أهمية استخدام سياسة الإعفاء الضريبي الإضافية لتشجيع عملية التوسع والتراكم الرأسمالي، إلا أن أحدث قوانين تشجيع الاستثمار في سورية وهو القانون (١٠) أغفل هذا الأمر بالنسبة للمشاريع التي تُقام وفقاً لأحكامه. بينما يلاحظ في الأردن أن قانون تشجيع الاستثمار رقم(١٦)لعام ١٩٩٥[2] راعى ذلك، حيث جاء فيه ما ينص على منح فترة إعفاء ضريبي إضافي للمشروع مدتها (٤) سنوات إذا جرى أي توسيع أو تطوير أو تحديث في المشروع وأدى إلى زيادة الإنتاج بنسبة لا تقل عن (٢٥ %).

---

(١) المرسوم التشريعي رقم (١٠) لعام ١٩٨٦ - المادة رقم (٩) .

(٢) القانون رقم (١٦) لعام ١٩٩٥ وتعديلاته لتشجيع الاستثمار في الأردن - المادة رقم (٧) - الفقرة (ب).

٨ – **الاقتراح الثامن:** تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بفرض ضرائب بمعدلات منخفضة على النشاط الزراعي التقليدي، بعد أن يستفيد من فترة إعفاء ضريبي، وفقاً للقوانين النافذة، إذا كان الاستثمار من خلال شركات.

فمن المعلوم أن الزراعة في سورية تشكل ثلث الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي إعفاء هذا النشاط من الضرائب يعني حرمان خزينة الدولة للكثير من الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات الضرورية من جهة، وازدياد العبء الضريبي على مداخيل أخرى محدودة من جهة أخرى، وهذا ما يقود إلى تفاقم وانتشار ظاهرة التهرب الضريبي. لذا نرى أن يخضع النشاط الزراعي التقليدي الفردي للضريبة على الدخل بمعدلات منخفضة، على أن تتناسب هذه الضريبة مع اعتبارات عديدة منها حجم الناتج السنوي للأرض، والقيمة الرأسمالية لها، وأن تخضع الشركات الزراعية للضريبة، بعد أن تستفيد من فترة إعفاء ضريبي، تطول أو تقصر حسب أهمية المشروع الزراعي من حيث تشغيل اليد العاملة أو التقنية المستخدمة.... الخ.

وبهذا الصدد يجب التنويه والتأكيد على ضرورة إيجاد سياسة معينة تعالج الوضع المتردي للفلاحين في القطر، وخاصةً في مجال تسويق محاصيلهم، حيث لوحظ أن العديد من المحاصيل تُركت في بعض المواسم في أرضها، وذلك بسبب عدم وجود سوق لتصريفها، أو بسبب انخفاض أسعارها إلى دون تكلفة إنتاجها.

لقد بات من الضرورة بمكان إعادة النظر في النظام الضريبي النافذ في مجال القطاع الزراعي، وجعله أكثر انسجاماً مع النظم الضريبية الدولية المتطورة من جهة، وأكثر انسجاماً مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية في سورية، ويتوجب على الجهات المعنية تشكيل فريق من الخبراء والأخصائيين والأكاديميين لدراسة الحلول

الممكنة. كما يتوجب[1] خلق نظام ضمان إجتماعي للمزارعين، يضمن لهم، بعد دفعهم للضريبة، حصولهم على رواتب تقاعدية ضمن شروط وقواعد وأسس معينة يتم العمل بها. ومــن جانب آخــر نقترح فرض ضريبة على الأراضي الزراعية البور، وبمعدلات أعلى مما هو عليه الحال بالنسبة للأراضي الزراعية المستثمرة. ذلك أن هناك مساحات شاسعة غير مستثمرة، لا من قبل مالكيها، ولا من غيرهم. وبالتالي فإن فرض ضريبة في هذه الحالة سوف يشجع هؤلاء على استثمار كل الأراضي البور.

٩ – الاقتراح التاسع: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بفرض ضرائب مرتفعة على الأنشطة العقيمة مثل تجارة وتأجير السيارات والمضاربات العقارية والأنشطة الأخرى المماثلة بصورة تتناسب مع مقتضيات الوفرة في الحصيلة الضريبية، والعدالة في التكليف.

١٠ – الاقتراح العاشر: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات ضريبية للمشاريع التي تحتاج إلى فترات زمنية أطول كي تبدأ بتحقيق الأرباح مما هو عليه بالنسبة للمشاريع السريعة الربح.

فمن شأن سياسة ضريبية تقوم بمنح إعفاءات أكبر للمشاريع البطيئة الربح أن تساهم في تشجيع المستثمرين على الاستثمار في تلك المشروعات بدلاً من توجه هؤلاء المستثمرين إلى المشروعات السريعة الربح.فعلى سبيل المثال منح القانون(١٠) مشروعات النقل وتأجير السيارات نفس الإعفاءات والمزايا التي مُنحت للمشروعات الصناعية. وكما هو معروف فإن مشروع تأجير السيارات أو النقل يتميز بأنه سريع الربح ناهيك عن ضآلة المنفعة الاقتصادية لمثل هذا النوع من المشاريع، لا بل أحياناً تكون عقيمة وذات أثر سلبي على الاقتصاد.

---

(١) زيدان، رامي – جوانب للإصلاح الضريبي في سورية – مقالة نُشرت في صحيفة تشرين اليومية – العدد (٨٧٥٠) – دمشق – سورية – تاريخ الأحد ٢٠٠٣/٩/٥.

١١ - الاقتراح الحادي عشر: تقوم السياسة الأستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات أكبر للمشاريع التي تتميز بارتفاع درجة المخاطرة فيها.

ويرى أحد الباحثين[١] أنه في حال كان الإعفاء الضريبي سيستخدم لتحفيز الاستثمار فإنه يجب التفرقة بين طبيعة الاستثمارات وتوضعها الجغرافي، وأن تمنح إعفاءات للاستثمارات المعرضة للمخاطر وليس لتلك التي بلا مخاطر.

وكما هو معروف فإن المشاريع الاقتصادية تختلف فيما بينها من حيث درجة المخاطرة والأمان، حيث يتوقف عامل المخاطرة والأمان على العديد من الظروف سواء كانت تتعلق بطبيعة عمل المشروع أم بالظروف البيئية المحيطة. فمثلاً ترتفع درجة المخاطرة إلى حد كبير في مجال التنقيب عن النفط أو الغاز.... في حين أن المخاطرة في مشروع للنقل قليلة، أو في المشاريع الخدمية كالحدائق والمنتزهات.

ويرى أحد الباحثين[٢] أن المشروعات الأكثر أهمية سواء على المستوى الجزئي أم الكلي بأنها أكثر خطورة من غيرها، وأنه كلما ازدادت أهمية المشروع الاقتصادي وكبُرَ حجمه ازدادت درجة المخاطرة فيه، وأن تلك المشروعات هي التي يسعى واضع السياسة الاستثمارية لتشجيعها أكثر من غيرها.

١٢ - الاقتراح الثاني عشر: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات ضريبية أكبر كلما ارتفع المستوى الفني والتقني للمشروع الاقتصادي.

(١) سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - مرجع سابق - بحث للدكتور رسلان خضور بعنوان (المقومات الاقتصادية الكلية للمناخ الاستثماري) - الصفحة (٢٣) .

(٢) البعيني، خالد ذوقان - الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية - مرجع سابق - الصفحة (١١٤) .

فمن مصلحة الاقتصاد الوطني أن تكون الاستثمارات المُقامة فيه بمستوى تكنولوجي متقدم لكي يكون قادراً على المنافسة مع الغير، وزيادة الإنتاجية، والاطّلاع على الاكتشافات العلمية الحديثة والتواصل معها، ناهيك عن أن التكنولوجيا المتقدمة أقل تلويثاً للبيئة من التكنولوجيا القديمة.

ويمكن تبيان مدى أهمية وجود سياسة مالية ضريبية في سورية في الوقت الحاضر، تُشجع على قيام استثمارات بتقنية حديثة ومتطورة بعد أن أصبحت المنافسة على أشدها من خلال وجود (مواصفات الإيزو)، وهي المواصفات القياسية العالمية الهادفة إلى تحسين الجودة. وبالتالي نرى أن تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح إعفاءات أكبر للشركات التي تحصل على (الإيزو).

إن موضوع (الإيزو) يكتسب أهمية بالغة، وخاصة في المستقبل القريب، وذلك مع انضمام سورية إلى منظمة التجارة العالمية. أضف إلى ذلك اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوربي، وبالتالي فإن حصول المشاريع والشركات السورية على شهادة (الإيزو) يعد أمراً بالغ الأهمية كي يتسنى للسلع التي تنتجها تلك المشاريع أن تنافس السلع الأجنبية.

. ويُلاحظ أن أصحاب النظريــات جميعاً قــد افترضوا صراحةً أو ضمناً توافر المخترعات والأفكار العلمية بلا حدود[1] لرفع معدلات الأرباح والتكوين الرأسمالي ومن ثم النمو الاقتصادي. فيُلاحظ مثلاً عند الاقتصادي (شومبيتر) أن تقدم الفن الإنتاجي ممثلاً في إنتاج سلع جديدة أو اتبــاع طرق جديدة لإنتاج السلع من أهم الجوانب في عملية التجديد، وهي العملية الأساسية في النمو

---

(١) د. زنبوعة ، محمود قاسم – التنمية الاقتصادية – مرجع سابق – الصفحات (١١١ – ١١٥).

الاقتصادي. كما رأى الاقتصادي (ديوهيرست) أن التكنولوجيا هي المورد الرئيس والعامل الأساس للتنمية.

وقد توصل الاقتصادي (ليونيل ستوليرو) باستخدامه لتابع الإنتاج (كوب – دوغلاس)[1] المستخدم في قياس دور التقدم التقني في النمو والتنمية إلى أن أكثر من (٥٠ %) من النمو المتحقق في الاقتصاد الفرنسي في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية يرجع إلى عامل التكنولوجيا والتقدم التقني. أما الاقتصادي (دونيسون) فقد بين أن العوامل التي مثلت (١٠١ %) من النمو الاقتصادي في الولايات المتحدة الأمريكية بين أعوام (١٩٢٩ – ١٩٥٧) كان (٤٠ %) منها يعود إلى هذا العامل.

ومن خلال دراسة علمية جرت في الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة عوامل زيادة الإنتاج وتطوير النوعية للمنتج تبين أن الزيادة في الإنتاج والحصول على النوعية الأفضل يرجع الفضل فيه وبنسبة (٨٠ – ٩٠ %) إلى التطور التقني، في حين أن زيادة الإنتاج نتيجة لزيادة رأس المال المستثمر لم تزد على (٢٠ %)[2] فقط.

---

(١) والذي يأخذ الشكل التالي: $Y = AL^{\alpha}.K^{1-\alpha}$

Y: تمثل الناتج. L: تمثل كمية العمل الداخلة في عملية الإنتاج. K: تمثل كمية رأس المال الداخل في عملية الإنتاج. α: معامل فني يعبر عن مرونة تغير الناتج بالنسبة لتغير معين في عنصر العمل المستخدم، أي تمثل مقدار ما يزداد به Y عندما يزداد L بمقدار (١ %) مثلاً.

α – ١: معامل مرونة تغير الناتج بالنسبة لتغير رأس المال. ويمثل نفس مبدأ التغير السابق.

A: تمثل الدور الذي تلعبه التكنولوجيا والتقدم التقني في الإنتاج. ونظراً لصعوبة حساب هذا العامل بشكل مباشر يُحسب بطريقة الباقي بعد حساب دور كل من العمل ورأس المال ولذا يُسمى هذا العامل بالعامل المتبقي.

راجع ما يلي: د. زنبوعة، محمود قاسم – التنمية الاقتصادية – المرجع السابق .

(٢) د. زنبوعة، محمود قاسم – المرجع السابق .

وخير مثال على الأهمية البالغة للتقنية المتطورة في تطوير الاقتصاد والمجتمع حالة اليابان التي قطعت أشواطاً كبيرة ووصلت إلى مراحل عالية جداً من التقدم والتنمية رغم فقرها بالمواد الأولية، حيث يَعْزي (تاكافوسا ناكامورا) أستاذ الاقتصاد في جامعة طوكيو ذلك التقدم الواضح في زيادة الإنتاجية منذ الحرب العالمية الثانية إلى عوامل كثيرة منها(١):

- التقدم التكنولوجي المستمر.
- الأيدي العاملة الماهرة وقلة المشاكل بينها وبين الإدارة.
- الإنتاج التجاري الاقتصادي بكميات كبيرة.
- الاستثمارات الرأسمالية الكافية.
- أسواق واسعة للتصدير بسبب المنافسة في الأسعار.

ويرى أحد الباحثين(٢) أنه على الرغم من الخطوات الجيدة لتطوير الصناعة السورية، إلا أنها لا تزال في بداية الطريق، وأن سورية لا تملك قطاعاً صناعياً متطوراً ومتنوعاً وواسعاً يقوم بتصدير المعدات والأجهزة الإلكترونية والكهربائية، وأن نطاق إنتاج الصناعة السورية ضيق، وأنه ليس في سورية شركات صناعية كبرى تعمل على المستوى العالمي تستطيع تقديم دعم في تنويع الصادرات وتطويرها، لأن هذه الشركات تحتاج إلى دعم كبير ومساعدات فنية كبرى. وعليه

---

(١) ناكامورا، تاكافوسا – جريس، برنارد – **التنمية الاقتصادية في اليابان الحديثة** – ترجمة: د. صلاح عبد المجيد العربي – مراجعة: د. أحمد طاهر حسنين – وزارة الخارجية اليابانية – ١٩٨٥ – الصفحة (٢١).

(٢) د. السمان، نبيل – **الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديدة** – مرجع سابق – الصفحات (١٣٢ – ١٣٦).

لابد من إيجاد صناعات تصنع سلعاً مطلوبة في الأسواق العالمية والتوسع فيها. ويخلص ذلك الباحث إلى أن السبب في تعثر التصنيع في سورية يعود إلى عدم تحديد الصناعات القابلة للنجاح من خلال دراسات الجدوى الاقتصادية، وإغراق الأسواق ببضائع استهلاكية متشابهة وتدني الكفاية الإنتاجية.

١٣ - الاقتراح الثالث عشر: تقوم السياسة الاستثمارية، والضريبية بمنح إعفاءات ضريبية أكبر للمشاريع كلما ازدادت نسبة الطاقة الإنتاجية المُستَغَلة في المشروع بالنسبة لإجمالي الطاقة الإنتاجية الممكنة.

ولنـــا أن نتصور الأهمية الكبيرة لاستخـــدام السياسة الضريبية في ذلك إذا ما علمنا أن نمو وتحسين الإنتاجية يعني تحسيناً للعوامل التي تؤثر في الإنتاجية وهي الإدارة ومهارة اليد العاملة واستخدام رأس المال والابتكارات التقنية ...الخ.

إن السياسة الاقتصادية الحكومية يمكن أن يكون لها أيضاً أثرٌ غيرُ مباشرٍ على الإنتاجية في البلد، كما يمكن أن يكون لها أيضاً أثرٌ مباشرٌ. وهكذا فإن المعدَلات الضريبية غير المُحفزة للابتكار، والقيود التنظيمية التي تشكل عبئاً لا ضرورة له يمكن أن توقف الجهود لزيادة الكفاية أو للحفاظ عليها، بينما يمكن للسياسات الإيجابية أن تؤدي إلى زيادة الكفاية وإلى إنتاجية أعلى(١).

لقد أدى غياب هذا التحفيز الضريبي فيما يتعلق بالإنتاجية في سورية إلى عدم عمل المشاريع بكامل طاقتها الإنتاجية وازدياد الهدر والفاقد. وقد أظهرت دراسة ميدانية لأحد الباحثين(٢) حول درجة الاستفادة من الطاقات الإنتاجية في المنشأة بالنسبة للمشاريع المُقامة وفقاً لأحكام القانون (١٠) أن نسبة (٧٠ %) من

---

(١) د. شقرا، أكرم - إدارة الإنتاج - جامعة دمشق - ١٩٩٣ - الصفحة (٨٦ ، ٨٧).

(٢) سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - مرجع سابق - بحث للدكتور علي الخضر بعنوان (إدارة الاستثمار في سورية في ظل القانون رقم /١٠/ لعام ١٩٩١) الصفحة (٩٧).

المستثمرين ترى أن درجة الاستفادة من الطاقات الإنتاجية كانت وسطاً، وأن نسبة (٣٠ %) أقل من الوسط. وهذا يعني بشكل عام عدم الاستغلال الاقتصادي للطاقات الإنتاجية المتاحة، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج وزيادة الأسعار وتراجع القدرة التنافسية للسلع في الأسواق وخاصةً الخارجية منها.

كما أن انخفاض درجة الانتفاع من الطاقات الإنتاجية لم يقتصر على المشاريع التي أقيمت في ظل القانون (١٠) فحسب، وإنما شمل ذلك أيضاً الشركات والمعامل الأخرى العامة والخاصة حيث تجلى ذلك في عدد غير قليل من المنشآت الصناعية وفي مختلف الأنشطة.

فعلى سبيل المثال في عام ١٩٨٥ كانت نسبة الاستفادة من الطاقة الإنتاجية في قطاع الغزول القطنية (١٣) شركة تبلغ (٥٢ %)، و(٥٥ %) في الغزول الصوفية (٤ شركات)، و(٣٧ %) في الغزول التركيبية (٤ شركات)، و(٧٦ %) في الأقمشة القطنية (٧ شركات)، وفي مجال الصناعات الكيميائية كانت نسبة الاستفادة من الطاقة المتاحة لا تتجاوز (٤٩ %) في معامل الأسمدة، و(٣٣ %) في الأنابيب المعدنية، و(٤٠ %) في الكابلات، و(٤٣ %) في البرادات، وفي معامل السكر بلغت (٢٠ %)، وفي صناعة الإسمنت (٨٨ %)، والبصل المجفف (٧ %)، وقد استمرت نسبة الانخفاض هذه في الأعوام التالية[1].

إننا نرى أن انخفاض نسبة الانتفاع من الطاقة الإنتاجية في تلك المشاريع والمنشآت يعود إلى أسباب عديدة منها:

- تشابه السلع المُنتَجة من قبل تلك المشاريع حيث أُشبِعت السوق المحلية منها وخاصةً السلع الاستهلاكية.
- عدم القدرة على التصريف إلى الخارج بسبب توفر تلك السلع في الأسواق الخارجية وبجودة أفضل.

---

(١) د. الحمش، منير – التنمية الصناعية في سورية وآفاق تجديدها – دار الجليل – دمشق – ١٩٩٢ – الصفحة (١٤٥) .

- حالة الركود الاقتصادي التي شهدها القطر منذ منتصف التسعينات (بالنسبة لمشاريع القانون /١٠/) حيث لوحظ تراجعٌ واضحٌ في الطلب الفعلي للأفراد.
- أضف إلى ما تقدم فقد ساهم أيضاً سوء التخطيط في تدني نسبة الاستفادة من الطاقات الإنتاجية المتاحة. فعلى سبيل المثال بعد أن أقيمت معامل السكر تبين أن المواد الأولية الزراعية اللازمة لقيام صناعة السكر ليست متوفرة بالكميات المطلوبة، بالإضافة إلى المشكلات الفنية (القاتلة) كما حدث في معمل الورق في دير الزور حيث توقف عن العمل بعد إتمام بنائه.

١٤ – الاقتراح الرابع عشر: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بمنح الحوافز والتسهيلات للمشاريع التي تساهم في زيادة التدفقات النقدية الداخلية من العملات الأجنبية[1].

وأحد الأمثلة على هذه السياسة هو إعطاء فترة إعفاء ضريبي أكبر للمشاريع التي تكون موجهة نحو التصدير، أو المشاريع التي تحقق حجماً معيناً من الصادرات. وقد راعى المشرّع السوري هذا الأمر في القانون (١٠) لعام ١٩٩١ بعد تعديله عام ٢٠٠٠. حيث جاء في المادة (١٥) الفقرة (أ) بأن تُضاف فترة إعفاء ضريبي إضافية مدهما سنتان إذا تجاوزت حصيلة صادرات المشروع السلعية أو الخدمية المحوّلة قيمتها فعلاً إلى سورية سواء كانت نقداً أو عيناً وفق أنظمة القطع النافذة نسبة (٥٠ %) من مجموع قيمة إنتاجه خلال فترة الإعفاء الأصلية. كما جاء في الفقرة (ب) من المادة المذكورة ما ينص على منح فترة إعفاء ضريبي إضافية مدهما سنتان إذا كان المشروع من المشاريع التي يرى المجلس الأعلى للاستثمار أنها تساهم في تشجيع التصدير.

---

(١) د. أبو قحف، عبد السلام – مقدمة في إدارة الأعمال الدولية – جامعة الإسكندرية – مطبعة الإشعاع – ١٩٩٨ – الصفحة (٢٨٢) .

ويقترح أحد الباحثين[1] من أجل فتح أسواق جديدة للسلع السورية وزيادة الصادرات أن تقوم في سورية شركــات متخصصة بالتصدير بالوكالة أو بالعمولة أو لحسابها. فالشركات المُنتجة لديها من هموم التصنيع والإنتاج ما يكفيها وليس لها المال الكافي للتصدير. ويضرب ذلك الباحث مثالاً على مدى أهمية قيام تلك الشركات حالة اليابان التي حققت نجاحاً هائلاً في التصدير، ومن ثم وجود فائض مستمر لديها في ميزان التجارة الخارجي.

فشركة (ميتسوي) إحدى أكبر الشركات المصدرة اليابانية خير مثال على ذلك، إذ تصدر كافة السلع والمواد وتستورد للشركات اليابانية ما يلزمها من مواد أولية ونصف مصنعة، حيث أصبحت (كالأخطبوط) إذ أن لها فروعاً ومراكز في كافة دول العالم، بل لا تكاد تخلو مدينة رئيسة في أي بلد من وجود فرع أو مركز لها، حيث تقوم تلك الفروع والمراكز ليس بترويج البضائع اليابانية فحسب وإنما تدرس وتحلل الأسواق.

وبالتالي يمكن أن تقوم سياسة الإعفاءات الضريبية بتشجيع قيام مثل تلك الشركات من خلال إعفاءات ضريبية كبيرة ولفترات طويلة – إن قامت – حيث من شأن ذلك أن يقود إلى المزيد من التخصص والدقة في العمل، والوفرة في الوقت وتحقيق وفر أكبر من العملات الأجنبية.

١٥ – الاقتراح الخامس عشر: يرى أحد الباحثين[2] أنه من غير المنطقي أن يقوم المشرّع السوري بمنح إعفاءات ضريبية للمستثمرين الذيـــن تكون نسبة

(١) سياسات الاستثمار في سورية – أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى – مرجع سابق – بحث للدكتور المهندس مأمون البحرة بعنوان (تقييم للقانون رقم /١٠/ لعام ١٩٩١ ومشاكل تطبيقه من وجهة نظر المستثمرين الصناعيين) – الصفحة (١٦٧، ١٦٨).

(٢) البعيني، خالد ذوقان – **الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية** – مرجع سابق – الصفحة (١٨١) .

المكون المحلي في مدخلات مشاريعهم أكبر، أي كلما انخفضت مستوردات المشروع من المواد المستخدمة كمدخلات للعملية الإنتاجية في مشاريعهم، وذلك على اعتبار أن انضمام سورية إلى (الجات) قريباً سيجعل من أية سياسة ضريبية تقوم على منح إعفاءات ضريبية لتلك المشاريع أمراً غير ممكنٍ لما في ذلك من إعاقة للتجارة العالمية.

فبالعودة إلى شروط الانضمام إلى (الجات) نجد أنه يتوجب على السلطات المحلية في أي بلد عضو ألا تضع شروطاً على الاستثمارات الأجنبية التي ترغب في العمل في نطاق إقليمها، والتي تنطوي على تقييد وتشويه للتجارة العالمية، ذلك أن تلك الإجراءات مناقضة لمبادئ (الجات) وتحد من نمو التجارة العالمية وتضع العراقيل أمام حركة الاستثمارات عبر الحدود الدولية، وذلك من منظور واضعي الاتفاق.

وقد ألحقت بالاتفاق قائمة بأمثلة لهذا النوع من الإجراءات منها[1] اشتراط قيام المشروع الأجنبي بشراء أو استخدام منتجات محلية بمقادير أو نسب معينة، أو اشتراط نسبة معينة من المكون المحلي في منتجات المشروع، حيث اعتبر ذلك مخلاً بمبدأ المعاملة القومية في الجات (المادة /٣/)[2]، ومنها اشتراط أن تكون واردات المشروع مقصورة على كمية أو قيمة معينة مرتبطة بكمية أو قيمة صادرات

---

(١) د. العيسوي، إبراهيم – **الغات وأخواتها – النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية** – مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت ١٩٩٥ – الصفحة (٧٧).

(٢) يقضي مبدأ المعاملة القومية هذا في جوهره بعدم لجوء الدول الأعضاء إلى القيود غير التعريفية مثل الضرائب أو الرسوم أو القوانين والقرارات والإجراءات التنظيمية الأخرى كوسيلة لحماية المُنتَج المحلي ومن ثم التمييز ضد المنتَج المستورد. فالدول المتعاقدة في (الجات) تلتزم بأن تعطي السلع المستوردة معاملة لا تقل امتيازاً عن تلك التي تمنحها للسلعة المناظرة المنتجة محلياً .

المشروع أو بقيمة متحصلاته من النقد الأجنبي، أو تقييد صادرات المشروع بنسبة معينة من إنتاجه المحلي وهو ما يعتبر متعارضاً مع المادة (١١) من اتفاقية (الجات) التي تقضي بالالتزام العام بعدم اللجوء إلى القيود الكمية على التجارة .

ورأى ذلك الباحث[1] أنه من أجل أن تضمن سورية علاقات إيجابية مع العالم الخارجي بعد انضمامها إلى (الجات) فإنه يتوجب على المشرّع السوري عدم إعطاء أية إعفاءات ضريبية إلى تلك المشاريع، وبيّن أن مصر التزمت تجاه (الجات) بعد انضمامها بإلغاء مثل هذا الشرط في تشريعاتها الاستثمارية خلال مدة زمنية محددة. وفي ضوءِ ذلك تعمل السياسة العالمية حالياً على إلغاء مثل هذه الإجراءات في الدول النامية ودول العالم ككل.

١٦ – **الاقتراح السادس عشر**: تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية بوضع فترة زمنية محددة كحد أقصى للمشاريع كي تبدأ بالعمل والإنتاج الفعلي، وإذا ما تجاوزت فترة تأسيس المشروع المدة الزمنية المحددة للبدء بالإنتاج فإنه يتم إلغاء تلك الفترة (الزائدة) من أصل الفترة الزمنية للإعفاء. أما إذا تم إنجاز المشروع خلال فترة زمنية أقل من الفترة المُعطاة أصلاً فإن المستثمر يستفيد من تلك الفترة وتُضم إلى فترة الإعفاء الضريبي الممنوحة أصلاً له.

إن من شأن سياسة ضريبية تقوم على ما تقدم ذكره أن تجعل المستثمر حريصاً على الإسراع بعملية بناء وإنشاء مشروعه خلال الفترة الزمنية الممنوحة له، وحتى بأقل من ذلك كي يستفيد من إعفاءات أكبر. وهذا من شأنه أن يُبيّن مدى

---

(١) البعيني ، خالد ذوقان – **الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية** – مرجع السابق – الصفحة (١٨١) .

جدية المستثمر في مشروعه، إذ لا يعني لنا الكثير أن يتم البدء بإنشاء المشروع بقدر ما يهمنا البدء بالإنتاج الحقيقي، الذي يؤدي إلى انسياب السلع والخدمات من هذا المشروع إلى السّوق.

وقد نصت المادة (١٤) من القانون (١٠) لعام ١٩٩١ على ذلك، حيث جاء بأنه في حال تجاوز فترة تأسيس المشروع المرخص مدة ثلاث سنوات، تُحسم مـــدة التجاوز من أصل مدة الإعفاء الضريبي المنصوص عليها. وبعد تعديل القانون (١٠) عام ٢٠٠٠ جاء في الفقرة (ب) من المادة (١٤) بأنه يجوز للمجلس الأعلى للاستثمار - في حالات استثنائية يعود تقديرها إليه - أن يَمنح المشاريع الاستثمارية مدة أو مدداً إضافية متصلة بحيث لا تتجاوز فترة التأسيس للمشروع المرخص وفق أحكام القانون المذكور خمس سنوات.

إننا نرى في العبارة (حالات استثنائية) أنها ليست مشجعة، حيث نقترح التسمية وبوضوح للمشاريع والصناعات والأنشطة التي تُعطى فترة إضافية كي تستكمل البناء. فمثلاً تستفيد الصناعات الثقيلة والإنتاجية، والمشاريع التي تواجهها ظروف صعبة وقاهرة تحول دون الإنجاز ضمن الفترة المحددة للتأسيس من الفترة الإضافية لاستكمال تأسيس مشروعها.

كما ونرى ألا تستفيد الصناعات الاستهلاكية الخفيفة والمشاريع العقيمة من فترة الإعفاء الضريبي إذا تم التأسيس خلال فترة زمنية أقل من الفترة المحددة أصلاً، كون السوق المحلي مُشبع منها، وكون ذلك من شأنه أن يشجع على التوجه نحو الصناعات الإنتاجية الأكثر أهمية للاقتصاد.

١٧ - **الاقتراح السابع عشر:** تقوم السياسة الاستثمارية والضريبية باستخدام الضرائب غير المباشرة ليس لمجرد تحقيق الوفرة في الحصيلة، وإنما لتنشيط

الطلب الفعلي بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة هذا الطلب، ومن ثم زيادة الاستثمار والتخفيف من حدة الركود الاقتصادي، أو بالحد من الطلب الفعلي وذلك أثناء حدوث التضخم. ففي ظل الركود تقوم السياسة الاستثمارية بتخفيض الضرائب غير المباشرة وفي ظل التضخم يتعين زيادة الضرائب غير المباشرة.

وفي دراسة قام بها أحد الباحثين[1] حول واقع الضرائب غير المباشرة على الإنفاق والاستهلاك في سورية، توصل إلى نتيجة مفادها أن الرابطة معدومة بين هذه الضرائب وبين السياسات الاقتصادية المنهجية للدولة مثل سياسة الأسعار وسياسة الاستهلاك، لا بل وأن معظم تلك الضرائب لم يعد يفي بالغرض الذي فُرضت من أجله، وذلك من حيث تأمين الموارد المالية لخزينة الدولة. أخيراً نشير إلى أنه من المفيد والضروري إعادة النظر في قوانين تشجيع الاستثمار في سورية وبصورة دائمة، بحيث تصبح منسجمة مع الواقع ومواكبة للتغيرات التي تحصل في الداخل والخارج، مما يساهم بشكل أكثر فاعلية في جذب المستثمرين وتوسيع استثماراتهم. ولنا في دول عديدة أسوة حسنة بهذا الصدد، حيث تشير تجارب الدول إلى أن قوانين الاستثمار يتم تعديلها باستمرار، ومثال على ذلك (تايوان) التي عُدِل فيها القانون حوالي (١٥) مرة خلال (٢٥) سنة.



---

(١) الحوراني، منار عمر – الاتجاهات الحديثة في الضرائب على الإنفاق وإمكانية تطبيقها في سورية – رسالة ماجستير – إشراف: د. محمد خالد المهايني – جامعة دمشق – ١٩٩٨ – الصفحة (٢٦١).

المبحث الثالث

برنامج مُقترح حول تطوير التشريع الضريبي في سورية بهدف تحسين الإيرادات العامة العادية وزيادة دورها في النمو الاقتصادي

- **الفقرة الأولى: خصائص التشريع الضريبي السوري النافذ.**
- **الفقرة الثانية: نواحي القصور في التشريع الضريبي السوري.**
- **الفقرة الثالثة: الخطوط العريضة للنظام الضريبي السوري المقترح.**

أصبح معروفاً بين الاقتصاديين أن لكل نظام اقتصادي نظام ضريبي يختلف عن غيره من النظم في الدول الأخرى. وهذا النظام الضريبي يجب أن يكون متفقاً مع العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية، وبحيث يسعى إلى تحقيق الأهداف العامة الاقتصادية والاجتماعية التي يسعى النظام الاقتصادي إلى تحقيقها. وبالتالي فالعلاقة بين النظام الضريبي والنظام الاقتصادي هي علاقة تأثر وتأثير متبادلة، حيث يؤثر النظام الاقتصادي في النظام الضريبي من خلال تحديد إطاره وقواعده، ويؤثر النظام الضريبي في النظام الاقتصادي من خلال إيراداته وحصيلته. وهذا ما يُفسر لنا اختلاف أهمية الضرائب ودورها من دولة لأخرى حسب درجة تطور هذه الدولة. ولكن مع الإشارة هنا إلى أنه على صعيد مختلف أنظمة الضرائب المطبقة في أي دولة لا تزال الغاية الأساسية من وجودها هي الحصول على الأموال اللازمة لهذه الدولة،

بالشكل الذي يتلاءم مع خططها الاقتصادية والاجتماعية، حيث تقوم كل دولة بتحديد مواردها الضريبية من خلال عنصرين أساسيين:

- حجـم الاستقطاع الضريبي الذي تحدده الدولة من أجل تغطية نفقاتها العامة.
- حجم الموارد الموضوعة تحت تصرف الاقتصاد القومي.

الفقرة الأولى : خصائص التشريع الضريبي السوري النافذ:

يعتمد النظام الضريبي السوري في الوقت الحاضر على نظام الضرائب النوعية وعلى المطارح المتعددة، حيث يتألف هذا النظام من مجموعة الفرائض القانونية والفنية التي تقتطعها الدولة دون أن تشكل نسيجاً منسجماً يجمع بين عناصره وحدة الهدف. فالنظام الضريبي السوري النافذ حالياً وليد تشريعات عديدة وبعهود سياسية مختلفة، حيث وُضعت تلك التشريعات موضع التنفيذ خلال ظروف مختلفة، خَلقت في بنيانه في الكثير من الحـالات تبايناً واضحاً، سواء مـن الوجهة الفقهية البحتة، أو من وجهة أساليب التطبيق في الطرح وإجراءاته وجباية الضريبة.

أ – أهم الخصائص العامة الأساسية لهيكل النظام الضريبي السوري الحالي:

١ – يتكون النظام الضريبي الحالي من مجموعة من الضرائب النوعية (ضرائب ورسوم مباشرة وضرائب ورسوم غير مباشرة)، تتناول مطارح متعددة، وصدرت بصكوك تشريعية متتالية ومتعددة يعود بعضها إلى ما يزيد عن (٥٠) عاماً[1].

٢ – لا تؤدي الاقتطاعات المالية إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية محددة، فالتشريعات المتعددة والمتلاحقة والتي صدرت خلال ظروف سياسية

---

(١) زيدان، رامي – النظام الضريبي في سورية: خصائصه ونواحي القصور فيه وآفاق إصلاحه – محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي بحمص – مرجع سابق .

واقتصادية متباينة كان الهدف منها زيادة الإيرادات العامة وإشباع الحاجة المالية للدولة، حتى أضحى الهيكل الضريبي السوري أشبه بثوب رثٍ قديم.

٣ – على الرغم من التطورات والتغيرات الاقتصادية الجذرية التي حصلت في بنية الاقتصاد السوري خلال العقود الماضية إلا أن التشريعات الضريبية لم تواكب تلك التطورات، وهي تهدف بالدرجة الأولى إلى إشباع حاجة الخزينة العامة للدولة.

٤ – عـــدم حساسية النظام الضريبي للأوضاع الاقتصادية. فعلى سبيل المثال لا الحصر عندما نما الاقتصاد السوري خلال السبعينات بوتيرة عالية فإن متوسط نسبة ضريبة الإنتاج القومي لم تزد بل على العكس من ذلك فقد تدنى الوضع الاقتصادي في منتصف الثمانينات، وأصبح متوسط الدخل القومي منخفضاً، بينما ارتفع متوسط نسبة الضرائب على الإنتاج القومي[١].

٥ – على الرغم من أن التشريعات المتلاحقة كان القصد منها بالدرجة الأولى إشباع الحاجة المالية للدولة، إلا أن النظام الضريبي النافذ عجز عن تأمين الموارد المالية اللازمة لتغطية متطلبات الإنفاق العام المتزايد، بسبب الجمود الذي عشعش وضرب أطنابه في هذا النظام، بالرغم من التعديلات الجزئية التي حصلت والتي لم تفِ بالمطلوب أبداً، فلم يكن هناك توازنٌ بين التشريع الضريبي وتغيرات الأسعار التي حصلت، بسبب ذلك الجمود الحاصل .

٦ – الإعفاءات الواسعة (الدائمة والمؤقتة) في التشريع الضريبي النافذ، لاسيما وأنها تشكل (٥٠ – ٦٠ %)[٢] من الناتج المحلي الإجمالي، وتنعكس سلباً على

---

(١) د. السمان، نبيل – **الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديـــدة** – مرجع سابـــق – الصفحة (١٠٧) .

(٢) د. المهايني، محمد خالد – د. الجشي، خالد الخطيب – **المالية العامة والتشريع الضريبي** – مرجع سابق – الصفحة (٤٢٠) .

الحصيلة الضريبية في سورية. وتكثر في نظامنا الضريبي الإعفاءات غير المبررة اقتصادياً ولا اجتماعياً، فنحن نعفي القطاع الزراعي من الضرائب لكي نشجعه، في حين شجعت الضرائب العقارية في اليابان على استثمار كل شبر من الأراضي المعطلة[1].

٧ - إعفاء الدخل الزراعي بشكل كامل من الضرائب، وكثرة التهرب الضريبي الذي أصبح موظفو المالية شركاءً فيه.

٨ - يغيب عن النظام الضريبي السوري أي أثر لنظام الضريبة العامة على الإيراد سوى القانون (١٣٠) تاريخ ١٩٦١/٧/٢٥[2] والذي بقي حبراً على ورق حتى الوقت الحاضر.

٩ - اعتماد نظام الضرائب غير المباشرة الحالي على بعض مصادر الإنفاق (إسمنت - سكر - مواد كحولية - المواد المشتعلة ....) بمبالغ مقطوعة رمزية تكاد لا تُغطي حصيلتها لنفقات جبايتها. فعلى الرغم من الزيادات الكبيرة التي طرأت على أسعار تلك السلع، إلا أن تلك الضرائب لم تعد تفي بالغرض الذي فُرضت من أجله وهو تأمين الموارد المالية للدولة، ناهيك عن انعدام الرابطة بين تلك الضرائب وبين السياسات الاقتصادية للدولة مثل سياسة الاستهلاك والأسعار.

١٠ - قصور الاستعلام الضريبي لدى أجهزة الدولة والجهات المعنية، والقصور في تكليف بعض المطارح الضريبية الهامة (مثل السماسرة وعمال البيتون والدهان والبلاط ....).

---

(١) صندوق، عفيف عبد الكريم - **دور السياسة المالية العامة في تحقيق التوازن الاقتصادي** - رسالة ماجستير - مرجع سابق - الصفحة (١٠١) .

(٢) نُشر في العدد (١٦٦) تاريخ (٢٥) تموز عام ١٩٦١ من الجريدة الرسمية - الصفحة (١٠٧٨) .

١١ - إن التعديلات التي طرأت على التشريع الضريبي السوري لم تكن مدروسة ضمن خطة منسقة متكاملة لتساهم في إصلاح ضريبي منشود من شأنه أن يتماشى ويتلاءم مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي حصلت، لذا يتوجب[١] وضع خطة شاملـة وواضحة للإصلاح الضريبي تنبثق مـن الأهداف المنوطة بالنظام الضريبي كجزء مـن النظام الاقتصادي الشامل وبحيث تتناسب مع الإمكانات المتوفرة.

ب - في الخصائص العامة المتعلقة بكل نوع من أنواع الضرائب والرسوم:

في إطـار التكليف المباشر:

١ - تتضمن الضرائب المباشرة بشكل رئيس الضريبة على دخل الفعاليات الصناعية والتجارية وغير التجارية، والتي صدرت بموجب المرسوم التشريعي رقـم (٨٥) تاريخ ١٩٤٩/٥/٢١ مع التعديلات التي طرأت في السنوات اللاحقة، والتي كان آخرها القانون رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣ حيث تُفرض على أرباح المكلف (الطبيعي أو الاعتباري) وفق سلم تصاعدي.

٢ - الضريبة على التركات والوصايا والهبات الصادرة بموجب المرسوم التشريعي رقم (١٠١)[٢] تاريخ ١٩٥٢/٢/٢ وتعديلاته، والمعدل بالمرسوم التشريعي رقم (٤) لعام ١٩٩٨ وهي ضرائب تتناول الثروة التي تؤول إلى الغير بلا

---

(١) زيدان، رامي - **النظام الضريبي في سورية: خصائصه ونواحي القصور فيه** - مقالة نُشرت في صحيفة العـروبة الصادرة في حمص - العـدد (١١٣٤١) - تاريخ الثلاثـاء ٣ / ١٢ / ٢٠٠٢.

(٢) نُشِر في العدد (٧) تاريخ (٢) شباط عام ١٩٥٢ من الجريدة الرسمية. الصفحة (٦١٩).

عوض عن طريق الإرث أو الوصايا أو الهبات. وقد تضمن التعديل الوارد في المرسوم التشريعي (٤) إعفاء الودائع المصرفية من رسم الانتقال على التركات والوصايا والهبات.

٣ – الضريبة التصاعدية على ريع العقارات وعلى قيمة العرصات الصادرة بالقانون رقم (١٧٨)[1] تاريخ ٢٦ أيار ١٩٤٥ وتعديلاته، حيث يعتمد هذا القانون في تكليف ريع العقار فيها على الريع المقدر مباشرة وليس على الدخل الحقيقي، وهو من عيوب هذه الضريبة.

٤ – ضريبة الرواتب والأجور (المرسوم التشريعي رقم/٨٥/ لعام ١٩٤٩ وتعديلاته[*]) والتي تبدأ من (٥ %) وتصل إلى (٢٠ %) حيث نرى أنها غير عادلة في ظل الدخل الذي يتقاضاه أصحاب الرواتب والأجور والوضع الاقتصادي العام.

- **في إطار التكليف غير المباشر:**

تتضمن الضرائب غير المباشرة الضرائب على الإنفاق والاستهلاك، وهي ضرائب معظمها قديمة العهد، حيث تُفرض على سلع استهلاكية رئيسة، ويلاحظ فيها انعدام الرابطة فيما بينها وبين السياسات الاقتصادية المنهجية للدولة مثل سياسة الأسعار وسياسة الاستهلاك وإعـــانة الشرائح الاجتماعية الفقيرة ... وذلك لأن هذا النوع من الضرائب هو من الأدوات التي تستخدمها الدولة للتأثير على الاستهلاك وعاداته وربطها بسياسة دعم السلع وترشيد الاستهلاك والسياسات الاقتصادية الأخرى.

---

(١) نُشر في العدد (٢٧) تاريخ (١٤) حزيران عام١٩٤٥من الجريدة الرسمية. الصفحة (٧٤٢).

(*) حيث كان آخر تعديل على هذه الضريبة بموجب القانون (٢٤) لعام ٢٠٠٣.

لقد حاول المشرع الضريبي سد بعض الثغرات العامة في مطارح الضرائب والرسوم على الإنفاق والاستهلاك فقام بإصدار قانون الإنفاق الاستهلاكي الكمالي رقم (١٨) تاريخ ١٩٨٧/٤/٢ إلا أنه أعاد الكرة ثانية فوقع في عثرات أدت لإعادة توزيع الدخل لصالح الأغنياء[1].

الصفات الرئيسة للضرائب والرسوم غير المباشرة النافذة حالياً في سورية:

إن الضرائب والرسوم غير المباشرة النافذة حالياً في سورية تتصف بالصفات الرئيسة التالية:

حافظت هذه السلسلة القديمة من الضرائب والرسوم على دورها التقليدي في كونها وسيلة سهلة لتأمين الأموال اللازمة لخزينة الدولة، فهي تشمل السلع ذات الاستهلاك الشعبي مثل (الإسمنت - السكر - المواد المشتعلة - الملح - التبغ ....) بغض النظر عن مدلول العدالة في التكليف والسياسة المنهجية في حسن توزيع العبء الضريبي، إلا أنه يمكن القول أن معدلاتها أصبحت رمزية وغير مجدية من حيث الحصيلة مقارنةً بتكاليف جبايتها، رغم التعديلات الجزئية التي طرأت على هذه الضرائب بموجب القانون رقم (٢٢) عام ١٩٩٣، كما أنها تعتمد على قوانين متعددة وأساليب مختلفة في قواعد الطرح والجباية والمؤيدات الجزائية بشكل يثقل كاهل الإدارة الضريبية. إلا أن الرسوم الجمركية وبعض الرسوم الأخرى (رسوم التجارة الخارجية ورسم الإحصاء..) حافظت على وظيفتها الأساسية في حماية

---

(١) د. كنعان، علي - **اقتصاديات المـال والسياستين المالية والنقدية** - مرجع سابق - الصفحة (١٠١) .

الصناعة الوطنية ودعمها بالإضافة إلى هدفها الآخر في رفد الموازنة العامة للدولة بالأموال اللازمة.

الفقرة الثانية: نواحي القصور في التشريع الضريـــبي السوري:

· إن النظام الضريبي في الدول النامية لم يُصبغ بصبغة واضحة بعد، ذلك أن الكثير من هذه الدول يعاني من مشاكل عديدة، إذ يُلاحظ أن استراتيجية عامة واضحة المعالم لتطوير الاقتصاد حتى الآن غائبة في معظم هذه الدول، إذ يتعايش معاً في هذه الدول تشكيلات اجتماعية واقتصادية عديدة. فالتركيب الاجتماعي الاقتصادي المتعدد الأنماط لمعظم الدول النامية هو الذي يُحدد التركيب الطبقي المُعقد لهذه البلدان. فالشيء العام والمشترك بين معظم البلدان النامية هو عدم وجود أسلوب معين للإنتاج رأسمالياً كان أم اشتراكياً أم موجهاً.

وتقوم في اقتصادات غالبية البلدان النامية بضعة أنماط اجتماعية – اقتصادية[1]:

١- أنماط قائمة على أساس الاقتصاد الطبيعي ذات أشكال بدائية مشاعية، إقطاعية، شبه إقطاعية، وأشكال أخرى وسطية مختلفة.

٢- أنماط قائمة على أساس بضاعي – نقدي وذات شكـــل بضاعي صغير أو رأسمالي خاص (وطني وأجنبي) ورأسمالي حكومي.

٣- نمط قائم على أساس الملكية الحكومية، على أساس القطاع الحكومي في البلدان السائرة في الطريق اللارأسمالي.

---

(١) تولبانوف – **الاقتصاد السياسي للبلدان النامية** – موسكو – ١٩٦٩ – ترجمة: د. مطانيوس حبيب – دمشق – الصفحة (٩٩ ، ١٠٠).

وبالتالي فإن النظام الضريبي سوف يأخذ من جميع هذه التشكيلات والأنماط. فعلى سبيل المثال تعتبر ضريبة المواشي من النظام الإقطاعي، في حين أن الضرائب ذات المعدلات التصاعدية هي عبارة عن ضرائب رأسمالية. وبالتالي طالما أن الضرائب هي أداة من الأدوات المعروفة للسياسة المالية للدولة، وطالما أن السياسة المالية للدولة هي جزء من السياسة الاقتصادية العامة للدولة، حيث يُفترض أن تُشكل هذه السياسات نسيجاً متكاملاً يجمع بينها وحدة الهدف، إلا أنه يُلاحظ في هذه الدول النامية أن هناك الكثير من التناقضات سواء في السياسات الاقتصادية المتبعة من جهة، أو في السياسة المالية العامة للدولة من جهة أخرى أو بين السياستين المالية والاقتصادية أيضاً. وما النظام الضريبي في هذه الدول إلا أحد صور تلك التناقضات حيث يُلاحظ أن هذا النظام يحمل في ثناياه الكثير من السلبيات والتناقضات، وفي سورية - كباقي الدول النامية - ينطوي النظام الضريبي السوري على الكثير من المساوئ وأوجه القصور.

إن الصفات الرئيسة التي يجب أن يتصف بها النظام الضريبي حتى يكون عنصراً فعالاً في السياسة المالية التي تؤدي الدور المهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي ما يلي:

١- الوفرة في الحصيلة.

٢- العدالة في التكليف.

إلا أن الخصائص التي يتسم بها النظام الضريبي السوري تجعله يبتعد عن الدور الأساس له ولاسيما إذا استعرضنا نقاط القصور فيه كما يلي:

١ - إن النظام الضريبي الحالي هو مجموعة من الضرائب النوعية (مباشرة وغير مباشرة) تتناول مطارح متعددة، صدرت بصكوك تشريعية قديمة متلاحقة ومتعددة، فمنها ما صدر في فجـــر الاستقلال ومنها ما صدر بعد ثورة آذار ومنها

ما يصدر حالياً، حيث لا يوجد بينها أيُّ رابط ولا تشكل نسيجاً متكاملاً يعمل على تحقيق وحدة الهدف، فالجديد يتناقض مع القديم وأحياناً القديم يُطبق إلى جانب الجديد وهكذا .....

٢ - عدم وجود سياسة واضحة لتكليف القطاع الزراعي الذي يُشكل بشكل عام ثلث الناتج المحلي الإجمالي، مما أدى إلى خروج هذا النشاط عن دائرة التكليف الضريبي على أساس الربح الحقيقي، وعدم إخضاع الأراضي الزراعية إلى أية ضريبة، وذلك على الرغم من الإعفاءات والمزايا والدعم الذي يتمتع به النشاط الزراعي في القطر (دعم الأسمدة والبذار والمحروقات والقروض الزراعية القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل وبمعدلات فائدة منخفضة ...). هذا وقد تمَّ مؤخراً إلغاء رسم تصدير القطن، والإعفاء من ضريبة الإنتاج الزراعي على القطن وبذور المنتجات القطنية بمختلف أنواعها، بموجب القانون رقم (٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/١ بهدف تشجيع التصدير وتخفيض تكاليف الإنتاج.

٣ - جمود التشريع الضريبي لسنوات طويلة رغم التعديلات الجزئية، وهذا انعكس على عدم مواكبته لتغيرات الأسعار خلال تلك السنوات الطويلة، وبالتالي فإن العبء الضريبي منسوباً إلى الناتج أصبح قاصراً عن تأمين الموارد المالية اللازمة لتغطية متطلبات الإنفاق العام المتزايد وذلك بالرغم من الزيادات الأخيرة التي حصلت في نسبة المساهمة الضريبية في تمويل النفقات العامة والناتجة عن خضوع أرباح الشركة السورية للنفط للضريبة وخطط إنجاز التراكم الضريبي[1]

---

(١) العمّار، رضوان وليد - **السمات الرئيسة للنظام الضريبي السوري ونواحي القصور فيه** - محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في مدينة بانياس بطرطوس تاريخ ٧ / ٥ / ٢٠٠١.

وزيادة التدقيق في التكاليف الضريبية وإدخال نظام الحاسوب والمسح الميداني للمكلفين والعقارات.

٤ - عدم الأخذ بمبدأ الضريبة الموحدة التي تقوم على أساس تجميع الدخول النوعية للشخص أو المكلف الطبيعي الواحد وتكليفها ككتلة واحدة وبصورة تصاعدية مقبولة، فيشمل التكليف أكبر مجموعة ممكنة من أنواع الدخول النوعية الشخصية معاً.

٥ - قصور الحد الأدنى المعفى من الضريبة عن تلبية المتطلبات الأساسية للمكلفين بعد حدوث التطورات الجذرية الاقتصادية والاجتماعية في سورية.

٦ - قصور التعليمات التنفيذية في تحديد بعض المطارح الضريبية.

٧ - عدم الشمول الأفقي والنوعي للعبء الضريبي العام، وعدم توزيعه بشكل عادل وسليم، والاستعاضة عن عدم كفاية الموارد الضريبية الأساسية بفرض مجموعة من الرسوم لا تجمعها رابطة نوعية موحدة في منطلقاتها وفي قواعد تعرفاتها الضريبية. ومن تلك الظواهر مثلاً قصور التشريع الضريبي عن تكليف بعض النشاطات التي انتشرت بشكل واضح خلال السنوات الأخيرة كالمضاربات في العقارات والسيارات .... الخ. ناهيك عن قصور التشريع النافذ عن تكليف دخول أخرى مثل دخول الوكلاء والوسطاء والسماسرة والدخول الأخرى (الطيان - الدهان - البلاط - نجار البيتون ....).

٨ - وجود العديد من الثغرات القانونية في التشريع الضريبي السوري الحالي، كإعفاء المشافي الخاصة من الضرائب، وإعفائها من الرسوم الجمركية، وذلك بشرط تقديم (١٠ %) من أسِرَّتها مجاناً. إلا أن الواقع العملي يبين عدم تحقق ذلك، فلم

تُمنح (١٠ %) من الأسرة مجاناً، واستفادت تلك المشافي من تلك الإعفاءات الضريبية بالرغم من الأرباح الطائلة التي تحققها[1].

٩ - ضعف جهاز الاستعلام الضريبي وعدم توفر المعلومات الكافية عن المكلفين، ناهيك عن عدم كفاية الأجهزة الضريبية الحالية مع الاتساع الكبير في النشاط الاقتصادي، وهذا ما يستدعي ضرورة إعادة النظر جذرياً بنظام وجهاز الاستعلام الضريبي، سواء من حيث العناصروخبرتهم وأمانتهم الوظيفية،أو من حيث الأدوات اللازمة لهذا الجهاز وتأمين مستلزمات العمل الفني والتقني.

١٠ - فرض الضرائب غير المباشرة على عدد محدد من السلع بمبالغ مقطوعة أصبحت رمزية جراء الارتفاع الكبير في الأسعار، بحيث أصبحت ضرائبَ غير اقتصادية، إذ أصبحت بحاجة إلى نفقات كبيرة في أعمال التحقق والجباية مما أدى إلى عدم وفرة حصيلتها.

١١ - عدم النص على فترات زمنية محددة لإنجاز كل مرحلة من مراحل التكليف الضريبي، وخاصة في المراحل الأولى، مما أسهم في التراكم الضريبي وما لذلك من آثار سلبية جراء الحاجة إلى الأموال اللازمة للإنفاق، بالإضافة إلى تدني قيمة الأموال التي يتم تحصيلها في سنوات لاحقة جراء التضخم النقدي.

١٢ - القصور في تنظيم السجلات الصناعية والتجارية وسجل الحرفيين، وعدم تعاونها مع الدوائر المالية لتقديم البيانات اللازمة بهدف حصر فعاليات المكلفين الخاضعين للتكليف الضريبي مما يُفسح المجال للتهرب الضريبي.

---

(١) زيدان، رامي - **النظام الضريبي السوري: تشريع قديم وقوانين متقادمة** - مقالة نُشرت في مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية - العدد (٦) - تشرين الأول - دمشق - سورية - ٢٠٠٣ الصفحة (١٩) .

١٣ - لا يعمل جهاز الاستعلام الضريبي ولا الجهات الأخرى المسؤولة بالترويج لأهمية الضرائب، ودورها في رفد خزينة الدولة بالإيرادات اللازمة وتأمين متطلبات الإنفاق العام المتزايد بهدف إقامة المشاريع الإنمائية والاستثمارات المختلفة، طبعاً بالإضافة إلى الإنفاقات الجارية.

١٤ - غياب التكامل والتنسيق بين الدوائر المالية والدوائر النقدية الذي يؤدي إلى ثبات المعدلات الضريبية في الوقت الذي تزداد به الدخول النقدية ومعدلات التضخم.

خلاصة القول: هي أن مشكلة النظام الضريبي السوري لا تكمن في جمود التشريعات الضريبية وقصورها عن أداء دورها فحسب، بل في افتقار هذا النظام إلى مقومات النظام الضريبي العادل التي صاغها (آدم سميث) منذ أكثر من مائتي عام.

إن عدم تحقيق النظام الضريبي السوري لأهدافه إنما مرده إلى عدم الاهتمام الكافي من قبل الجهات المختصة بهذه الوسيلة، وبالتالي لا بُدَّ من رسم خطة واضحة وشاملة للإصلاح الضريبي تنبثق من الأهداف المنوطة بالنظام الضريبي، وتتناسب مع الإمكانات المتوفرة، ولا يهم تحقيق هذا الإصلاح دفعة واحدة، وإنما لا ضير في أن يتحقق ذلك على مراحل وبحيث نصل إلى مشروع اقتصادي نهضوي متكامل يجمع بين عناصره وحدة الهدف.

الفقرة الثالثة: الخطوط العريضة للنظام الضريبي السّوري المُقترح:

إنّ مرونة النظام الضريبي في الدول النامية وقدرته على مواجهة ما يطرأ على الاقتصاد والمجتمع من تغيرات اقتصادية واجتماعية وسياسية أصبح ضرورة ملحة. فالنظم الضريبية في هذه الدول تحتاج إلى قدر غير قليل من المرونة، على النحو الذي

يسمح لها بملاحقة التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي تحدث وذلك نتيجة لما تتبعه هذه الدول من خطط وبرامج إصلاحية.

إن غالبية النظم الضريبية في الدول النامية تتصف بعدم تناسق عناصر هياكلها نتيجة للظروف التي نشأت خلالها، كما تتصف هذه النظم بتعقد تشريعاتها وإجراءات الربط والتحصيل وانتشار ظاهرة التهرب الضريبي وتخلّف الإدارة الضريبية .... الخ .

لذا فإن تحسن البيئة الضريبية في الدول النامية يتطلب القيام بإصلاحات عديدة تنطوي على إحداث تغييرات جذرية في نظمها بهدف تحقيق التناسق بين الضرائب المختلفة،سواء تم فرض ضرائب جديدة أو إلغاء ضرائب قائمة أو تعديلها، وتهيئة جميع الإمكانيات اللازمة لاتباع سياسة ضريبية ناجحة تسهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إلا أن الشيء الهام الذي تجب الإشارة إليه هو أنه يجب أن تواجَه حاجة الدول النامية لإصلاح نظمها الضريبية بقدر كافٍ من الحذر والدراسة لأبعاد وإمكانيات تنفيذ هذا الإصلاح، وما يمكن أن يفرز من آثار ونتائج، وذلك بقصد السيطرة على الرغبة الجامحة لدى تلك الدول التي تريد إحداث إصلاحات ضريبية شاملة، فقد يؤدي التسرع إلى نتائج غير محمودة العواقب.

وقد لخّص تقرير بعثة الصندوق النقدي الدولي ملاحظاته على النظام الضريبي السوري – كما ذكرنا ذلك منذ البداية – بما يلي:

« النظام الضريبي السوري غير مُنْتِج بصورة كافية في مساهمته في حاجات الحكومة للإيرادات، وهـــو غير متجاوب مع التغيرات التي حصلت وتحصل في الدخـــل القومي، وهو غير مُصَمم بصورة جيدة للمساهمة في الكفاية والرخاء

الوطني. وبصورة محددة فإن نسبة الموارد الضريبية للدخل القومي أقل بكثير من البلدان المجاورة وذلك جزئياً بسبب الإعفاءات أو الاستثناءات الكثيرة. لقد فشلت النسبة الضريبية في النمو مع نمو الدخل القومي، والبنيان الضريبي مركّز أكثر من اللازم في الدخل وقليلاً جداً على الاستهلاك. هنالك حاجة ماسة للإصلاح الضريبي للأسباب التالية:

- لتحسين مستوى الإيرادات ولضمان أن تنمو بصورة أسرع من الدخل القومي.
- لإعادة توجيه النظام الضريبي بعيداً عن مصادر الدخل ونحو استعمالات الدخل (وخاصة الاستهلاك).
- لجعل العبء الضريبي ينتشر بصورة أكثر عدالة بين القطاعات».

. وكما هو معروف فإن الصفات الرئيسة التي يجب أن يتصف بها أي نظام ضريبي هو الوفرة في الحصيلة والعدالة في التكليف.

وكنا قد رأينا سابقاً أن نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج المحلي الإجمالي (بالأسعار الجارية) خلال الفترة الزمنية (١٩٩٠ - ١٩٩٩) بلغت على التوالي:

(٨,٢٤% للعام١٩٩٠ - ٨,٩% - ٧,٩١ % - ٧,١٣ % - ٧,٩٩ % - ٨,٥٦ % - ٨,٣ % - ٩,٢٩ % - ٩,٥٥% - ١٠,٠٧% للعام١٩٩٩).

وكما هو ملاحظ فإن هذه النسب منخفضة، لذا يمكننا القول أن النظام الضريبي السوري يعاني من نقص حاد في الحصيلة بشكل لا يكفي لمواجهة متطلبات الإنفاق العام الجاري والاستثماري.

إننا نرى أن هذا النقص في الحصيلة يعود لأسباب عديدة أهمها[1]:

١. الإعفاءات الضريبية الواسعة (الدائمة والمؤقتة) التي منحها المشرّع السوري والتي تتراوح بين (٥٠ - ٦٠ %) من الناتج المحلي الإجمالي.

٢. عدم مرونة الحصيلة الضريبية وعجزها عن مواجهة ما يطرأ من تغيرات اقتصادية واجتماعية، وعدم حساسية حصيلة الضرائب للتقلبات الظرفية.

٣. عدم وجود إدارة ضريبية على درجة من الكفاءة تستطيع أن تطبق أحكام القوانين بشكل دقيق، حيث تعجز الإدارة الضريبية في سورية عن حصر المكلفين وتحقيق الضريبة وتحصيلها بشكل سليم.

٤. تعقّد إجراءات التكليف والجباية، وعدم المساواة بين المكلفين مما يقود إلى تفاقم ظاهرة التهرب الضريبي.

٥. غياب الوعي الضريبي لدى المكلفين. فلم يزل المكلف السوري يميز بين الأخلاق العامة وبين الأخلاق المالية، فنجد أن الكثيرين من الناس الذين يتحلون بأخلاق رفيعة لا يتورعون عن تقديم بيانات كاذبة للإدارة الضريبية أو عن التهرب الضريبي[2].

وفيما يخص العدالة الضريبية فالواقع العملي يظهر غيابها، سواء كان ذلك بقياس ما يتحمله صاحب الدخل المحدود من عبء ضريبي بالنسبة لصاحب الدخل

---

(١) زيدان، رامي - **النظام الضريبي في سورية: تشريع قديم وقوانين متقادمة** - مرجع سابق. الصفحة (١٨، ١٩) .

(٢) د. بشور، عصام - د. نور الله، نور الله - د. البطريق، يونس - التشريع الضريبي - جامعة دمشق - ١٩٩٣ - الصفحة (٢٠٨) .

غير المحدود، أو بعدم قدرة التشريع الضريبي السوري على تكليف بعض النشاطات العقيمة التي تحقق أرباحاً طائلة (كالمضاربات في العقارات والسيارات ....)، أو بعدم القدرة أيضاً على تكليف أصحاب المهن الحرة على الرغم من الأرباح المرتفعة التي يحققونها، أو بغياب أسلوب الضريبة على الإيراد العام والذي بقي حبراً على ورق منذ أن صدر في العام ١٩٦١.

ويرى أحد الباحثين[1] أنه يتعين عند التطلع إلى إحداث أي إصلاح ضريبي مراعاة اعتبارات أهمها ما يلي:

١ – اعتبارات الحصيلة، وذلك لضمان حصول الدولة على القدر اللازم لتمويل الإنفاق العام.

٢ – الاعتبارات النفسية، سواء من ناحية الممولين الذين يفضلون عادةً عدم استبدال الضرائب القديمة بضرائب جديدة، أو من ناحية الإدارة الضريبية التي أكسبتها الضرائب القديمة تقاليد إدارية وفنية لا يسهل التخلص منها.

٣ – الاعتبارات الإدارية، وذلك لضمان توافر الأجهزة الفنية والإدارية القادرة على تنفيذ الأحكام الضريبية الجديدة على أكمل وجه.

٤ – الاعتبارات الاقتصادية، سواء من ناحية حجم التدفقات النقدية الكافية لتطبيق الضرائب الجديدة، أو تعديلات الضرائب القائمة، أو من ناحية ما يُحدثه الإصلاح من عبء ضريبي، يتعين دراسة كل من آثار نقله وتوزيعه بين أفراد المجتمع وقطاعاته.

(١) د. البطريق، يونس أحمد – مقدمة في علم المالية العامة – مطابع الأهرام التجارية (لم يذكر بلد النشر) – ١٩٧٧ – الصفحة (٢١٥) .

وكما هو معروف لا يوجد هناك نظام ضريبي صالح لكل الأزمنة والدول، فأحوال الدول وهياكلها الاقتصادية والاجتماعية في حركة مستمرة وجريان دائم، مما يتطلب من الدول إجراء تغييرات مستمرة على الأنظمة الضريبية القائمة فيها.

ويرى أحد الباحثين[1] أن الصعوبات التي يمر بها القطر جراء نقص التمويل يمكن أن يكون لها حلول عديدة، إلا أن الحل الجذري والأكثر أمناً وشرعية هو تطوير النظام الضريبي وتغييره بشكل جذري.

إن موضوع الحاجة إلى نظام ضريبي جديد في سورية يحتل في الوقت الحاضر مكاناً بارزاً لدى الاقتصاديين والباحثين وكل المهتمين بشؤون الاقتصاد الوطني وقضايا التنمية، ذلك أن النظام الضريبي السوري الحالي يُلاحظ فيه عدم الانسجام وغياب الترابط بين مكوناته وعناصره.

التوجهات العامة المقترحة من أجل إعادة النظر في النظام الضريبي السوري الحالي:

وانطلاقاً مما تقدم نقترح أن تكون عملية إعادة النظر في النظام الضريبي السوري الحالي ضمن التوجهات العامة التالية:

أولاً : وضع تصور كامل وشامل لأي إصلاح ضريبي يمكن أن يُعتمد من قبل الجهات المعنية، حيث يتم تبني هذه الخطة الإصلاحية وإقرارها. وليس من الضروري تطبيقها دفعة واحدة، وإنما يُعمل بها تدريجياً ضمن فترة زمنية محددة وحسب الظروف، على النحو الذي يقود في النهاية إلى نظام ضريبي متكامل

(١) آغا، ريم جودت يعقوب - دور الإيرادات الضريبية في تمويل الإنفاق العام في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة (١٩٨٠- ١٩٩١) - رسالة ماجستير - مرجع سابق - ١٩٩٢ - الصفحة (٢٠٥) .

ومتجانس يجمع بين مكوناته هدف واحد، على أن يُراعى أساساً أن لا يكون الهدف من هذا الإصلاح هو الحصول على عائدات مالية مباشرة ومؤقتة[1].

ثانياً: اتباع سياسة ضريبية في مجال الحصر الواسع للأنشطة الظاهرة والخفية، حيث يُلاحَظ أن التشريع الضريبي السوري قد عجز عن تكليف بعض الأفراد الذين لا يتخذون مكاناً ثابتاً لممارسة مهنهم بسبب طبيعة هذه المهن، هذا بالإضافة إلى عجز هذا التشريع عن تكليف بعض الأنشطة التي ظهرت خلال السنوات الأخيرة (كالمضاربة في العقارات والأراضي والسيارات ...) وذلك بالرغم من الأرباح الطائلة التي يحققها أصحاب هذه الأنشطة.

كما ونقترح من أجل تكليف أصحاب المهن الحرة الذين لا يتخذون مكاناً ثابتاً لعملهم تنظيم هؤلاء في جمعيات ونقابات مهنية كلٌّ حسب عمله (نقابة الدهانين – نقابة البلاطين ...) وتطبيق أحكام مماثلة لما هو موجود في النقابات الأخرى من حيث الاشتراك وما إلى ذلك من أمور .... وذلك في كل محافظة من محافظات سورية، وإعطاء هؤلاء رواتب تقاعدية وفق الأنظمة السائدة، ولكن بشرط انضمامهم إلى تلك الجمعيات أو النقابات ودفعهم الضريبة[2] على الدخول التي يحققونها بشكل منتظم، إما نصف سنوي (مرتين في العام) أو عن كامل العام، وذلك حسب ظروف المكلف، على أن تُفرض الضريبة بشكل مقطوع بنسبة من الدخل المُقدر لهم. إن من شأن إعطاء أصحاب هذه المهن راتباً تقاعدياً أن يدفعهم إلى الاشتراك والتسجيل، وبالتالي إمكانية فرض الضريبة بيسر وسهولة. أو بطريقة

(١) زيدان، رامي – الإصلاح الضريبي في سورية – محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في منطقة القصير بحمص مرجع سابق .

(٢) حيث يتم التنسيق هنا بين تلك الجمعيات والدوائر المالية بخصوص دفع الضريبة.

أخرى منع أي شخص من العمل في هذه المهن إلا برخصة وشهادة حرفية معمول بها أصولاً، وتسجيله في تلك النقابة التي يندرج تحت نطاقها ومن ثم تكليفه بالضريبة. طبعاً يُراعى هنا عـــدم إمكانية استفادة المكلف مـــن الراتب التقاعدي إلا بعد انقضاء فترة زمنية لا تقل عن (١٠) عشر سنوات، وأن يُراعى أنه كلما ازدادت تلك الفترة الزمنية يزداد الراتب التقاعدي[١].

ثالثاً: إعادة النظر في مجال تكليف النشاط الزراعي بالضريبة، وفقاً لأسس وقواعد معينة، مع التأكيد على معالجة الوضع المتردي للفلاحين، وهذا ما تطرقتُ إليه سابقاً (راجع الاقتراح الثامن في المبحث الثاني من هذا الفصل).

رابعاً: استطلاع رأي أساتذة الجامعات وطلاب الدراسات العليا ورجال الأعمال واتحادات الغرف الصناعية والتجارية ... بشأن سن القوانين الضريبية وتعديلها، طبعاً بالإضافة إلى القوانين الأخرى مثل قوانين الاستثمار والإيجار ...الخ.

خامساً: إيجاد نظام رقابة فعال في مديرية الخزينة في وزارة المالية وفي المحافظات السورية بشكلٍ يحول دون إمكانية قيام أي موظف أو جابي بالاختلاس من أموال الشعب، لما لذلك من أثر سيئ، ليس فقط على الأموال العامة وإنما على دافعي الضرائب أيضاً وعلى الاقتصاد القومي، وكذلك إعادة النظر في الأنظمة المالية وأجهزة الرقابة الداخلية في شركات القطاع العام الاقتصادي والهيئات العامة ذات الطابع الإداري لمنع الاعتداء على الأموال العامة واختلاسها[٢].

---

(١) زيدان، رامي - **جوانب للإصلاح الضريبي في سورية** - مرجع سابق .

(٢) د. الجليلاتي، محمد - **النظام الضريبي السوري واتجاهات إصلاحه - ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثالثة عشرة** - مرجع سابق - الصفحة (١٨٥) .

سادساً: فيما يخص نظام الضرائب النوعية ونظام الضريبة على الإيراد العام، فكما هو معروف أن الضريبة العامة (أو الموحدة) هي الأفضل، لأن هذا النوع من الضرائب يتميز[1] بوفرة الحصيلة مما يُمكّن من تعويض النقص الذي يطرأ على الإيرادات العامة جراء الإعفاءات الضريبية، بالإضافة إلى قدرة هذا النظام على تحقيق العدالة والمساواة بالنسبة لتحمل العبء الضريبي Tax Burden .

فالضريبة العامة تُفرض على مجموع دخل المكلف مهما اختلفت مصادره وتعددت، وبالتالي فهي أكثر عدالة من نظام الضرائب النوعية، حيث يتم مراعاة ظروف الممول الشخصية والاقتصادية والاجتماعية، ناهيك عن قلة نفقات الجباية والتحصيل، والغزارة في الحصيلة، لأن المجال فيها مفتوح لتطبيق معدلات تصاعدية في السعر من جانب، ولأن الإعفاءات لـــن تتكرر تبعاً لتعدد أنواع الدخل من جانب آخر.

ويرى بعض الاقتصاديين[2] أنه من الشروط الواجب توفرها لتطبيق الضريبة الموحدة هو تركز الثروات في أيدي مجموعة من الأفراد، وذلك باعتبار أن النمو الاقتصادي وتحرير التجارة العالمية في العديد من الدول قد أدى إلى تمركز الثروة بيد بعض فئات المجتمع. أما عندما يكون هناك تقارب في الدخول، ومن ثم لا يوجد تركز في الثروات، فإن الضرائب النوعية تعتبر هي الأفضل.

---

(1) - Surrey Stanleys – Mcdaniel Paul: **the tax expenditure concept. current development and Emerging issues**. printed in (reading in federal Taxation) - New York 1983- P (317).

(2) - Wetzler James: **Recent Developments in U.S capital gains taxation** printed in (Reading in Federal Taxation) - New York - 1983 - P (225) .

إن العديد من الاقتصاديين يرى أن نظام الضرائب النوعية يعتبر أفضل من نظام الضريبة الموحدة بالنسبة للبلدان النامية، باعتبار أن الضرائب النوعية تعد أكثر ملاءمة لتحقيق الكثير من الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من خلال اختلاف المعاملة الضريبية في بعضها عن الأخرى[1].

ونحن نقترح الربط بين تطبيق نظام الضريبة العام وبين إمكانية الحصر الكامل والدقيق لدخول الممولين من قبل الإدارة الضريبية والجهات المسؤولة من جهة، وزيادة الوعي الضريبي لدى الممولين من جهة أخرى، وذلك لأن أي تهرب للمكلف من الضريبة العامة هو في الحقيقة تهرب من أي عبء ضريبي على الدخل، مما يؤدي إلى حدوث انخفاض حاد وكبير في الحصيلة، ذلك أن التهرب الضريبي في هذه الحالة يُنتج آثاره الكلية، في حين أن التهرب الضريبي في ظل نظام الضرائب النوعية لا يمكن أن يتم لمكلف واحد بالنسبة لدخوله جميعها، وإنما قد ينجح المكلف في التهرب من بعض الضرائب دون سواها.

وإلى أن تصبح هناك إمكانية لتطبيق نظام الضريبة على الإيراد العام نقترح تطبيق النظام المختلط الذي يجمع بين الضرائب النوعية والضريبة الموحدة. وكما هو معروف يقوم النظام المختلط بفرض ضرائب نوعية على الدخل، ومن ثم تُجمع تلك الدخول في مطرح جديد لضريبة عامة تكميلية على الدخل. وبالتالي تحقق الدولة باستخدام النظام المختلط مزايا الضرائب النوعية والضريبة العامة التكميلية، حيث تتجلى مزايا الضرائب النوعية في اختلاف المعاملة الضريبية تبعاً لمصدر الدخل ومقدار الجهد والعناء المبذول فيه، فيتشدد المشرع في معاملة الدخل الناتج عن رأس

---

(١) د. النجار، عبد الهادي – اقتصاديات النشاط الحكومي – جامعة الكويت – الكويت – ١٩٨٢ – الصفحة (١٧٥) .

المال، ويخفف من دخل العمل وذلك تشجيعاً عليه. كما يسمح نظام الضرائب النوعية على فروع الدخل للسلطات المالية باختيار أكثر الطرق ملاءمة في فرض الضريبة وجبايتها على كل فرع من فروع الدخل، كما أن هذا النظام يسمح بتجزئة مبلغ الضريبة المطلوب من المكلف، مما يخفف من العبء النفسي - على الأقل - بالنسبة للمكلف، مما يقل من محاولات التهرب الضريبي، أما بالنسبة للضريبة العامة التكميلية على الدخل فيمكن للدولة أن تحقق من خلالها مزايا الضريبة العامة على الدخل، من خلال النظرة الشاملة لظروف المكلف المختلفة.

وقد يرى البعض في النظام المختلط الذي ندعو إليه أنه يحمل في طياته العديد من العيوب والمساوئ. فقد يرى البعض أنه يزيد من شدة التعقيدات والإجراءات الإدارية أمام السلطات المعنية من جهة، وإلى حدوث شيء من الازدواج الضريبي Double Taxation وذلك من خلال خضوع الدخل للضريبة النوعية في البداية، ومن ثم خضوعه ثانية إلى الضريبة التكميلية من جهة أخرى. ونرد على ذلك بأن هذا النظام أو أي نظام آخر ليس خالياً من العيوب، ولكن يمكن تفنيد تلك العيوب التي يمكن أن يراها البعض في النظام المختلط، وذلك أن هناك ضرورات تستدعي اللجوء إلى هذا النظام. فيُرد على التعقيدات الإدارية بأن الضرورات تقتضي ذلك، بهدف الحصول على إيجابيات النظامين (النوعية والموحدة).

أما بالنسبة للازدواج فهو - برأينا - غير حاصل، لأن الضريبة النوعية التي يدفعها المكلف أولاً هي ضريبة بحكم طبيعتها وتنظيمها معتدلة، لذا تأتي الضريبة الموحدة لتغترف من مجموع دخل المكلف بعد مراعاة ظروفه، وبالتالي الحديث عن وقوع الازدواج الضريبي أمر غير ممكن في هذه الحالة. أضف إلى ما تقدم أن هناك دخولاً قليلة قد لا تكون كافية للخضوع لأسعار الضريبة النوعية أما إذا جُمعت تلك الدخول فيمكن عندئذٍ فرض ضريبة تكميلية.

المقترحات التي تهدف إلى زيادة الوعي الضريبي،والحد من التهرب الضريبي:

نقترح من أجل زيادة الوعي الضريبي والحد من التهرب الضريبي ما يلي:

١ – العمل على تحقيق المقولة التالية (الضغط الضريبي الشخصي– أو النفسي – لا وجود له عندما ينظر الممول إلى الضريبة على أنها أمر عادي أو ضروري). ويمكن أن يتحقق ذلك بالتوعية الإعلامية من خلال نشرات دورية يمكن أن تصدرها الجهات المعنية تبين فيها الأهمية البالغة للضرائب من النواحي الاقتصادية والاجتماعية، وأن الضريبة بالمحصلة هي للنفع العام. كما ويمكن استخدام الوسائل الأخرى المعروفة وهي وسائل الإعلام بأنواعها المختلفة (المرئية والمسموعة والمقروءة) على أن تكون حملة التوعية هذه دائمة – وليست لفترة قصيرة – وذلك على النحو الذي يؤدي تدريجياً إلى زيادة درجة الوعي الضريبي لدى الأفراد والممولين، لأن اقتناع الممولين بأهمية الدور الذي تؤديه الضريبة في تمويل الإنفاق العام (الجاري والاستثماري)، وبما للدولة من حقوق والتزامات على الأفراد، من شأنه أن يخفف من العبء النفسي للإخضاع الضريبي، وهذا بلا شك من شأنه الحد من التهرب الضريبي[1].

٢ – كسر الحاجز النفسي بين الإدارة الضريبية وأجهزة الاستعلام الضريبي وبين المكلفين، وخلق الثقة المفقودة بين الدوائر المالية والمكلف[2] إذ يعتقد قسم كبير من المكلفين أنهم لو صدقوا في بياناتهم المقدمة إلى الدوائر المالية فإن ذلك لن

---

(١) زيدان، رامي – **النظام الضريبي في سورية** – محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي بحمص – مرجع سابق .

(٢) د. الجليلاتي،محمد – **النظام الضريبي السوري واتجاهات إصلاحه** – ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثالثة عشرة – مرجع سابق – الصفحة (١٨٤) .

يؤدي إلى فرض الضريبة الصحيحة عليهم لذلك يعمدون إلى التلاعب في بياناتهم من خلال تخفيض إيراداتهم أو زيادة نفقاتهم.

٣ - التعاون الوثيق بين الإدارة الضريبية وأجهزة الدولة.

٤- إحداث جهاز فني متخصص وفعال للاستعلام الضريبي على مختلف القطاعات والأنشطة، بحيث يكون عناصر هذا الجهاز مزودين بالإمكانات المادية والفنية الحديثة من أجهزة إلكترونية متطورة وغير ذلك، وأن يكون هؤلاء العناصر مدربين إدارياً على النحو الذي يمكنهم من تحمل المسؤوليات بتطبيق أحكام قوانين الضرائب، واختيار أولئك العناصر بحيث يكونون على درجة عالية من النـــزاهة.

٥ - زيادة مرتبات العاملين في الإدارة الضريبية وجهاز الاستعلام الضريبي، ذلك أن انخفاض مرتبات هؤلاء يساهم بشكل فعـــال - عملياً - في عدم نزاهتهم أو التقصير في الإطلاع بمسؤولياتهم على الوجه الأمثل.

٦ - تطبيق مبدأ الثواب والعقاب على أجهزة الاستعلام الضريبي بما في ذلك عقوبة السجن.

٧ - إحداث رادع قوي وتوفير مؤيدات جزائية لحالات التهرب الضريبي والمخالفات الأخـــرى (كأن يمتنع المكلف عن التصريح عن دخله الحقيقي) ويجب ألا يقتصر الأمر على مجرد دفع غرامة، وإنما يجب أن تصل العقوبة إلى (السجن) مما يعطي ردعاً قوياً لبقية المكلفين أو المتهربين بسبب الخوف من الفضيحة، وخاصةً إذا كان هؤلاء من كبار التجار ويخشون على سمعتهم الأخلاقية والتجارية.

٨ - إمكانية قيام الممول بالتظلم ورفع دعوى (غبن) إذا توفرت لديه الأدلة والمؤيدات الكافية لذلك.

وإلى أن تصبح إمكانية تطبيق نظام الضريبة على الإيراد في سورية أمراً ممكناً والذي بقي حبراً على ورق منذ العام ١٩٦١، نرى ضرورة تطبيق النظام المختلط، مترافقاً مع إصلاح نظام الضرائب النوعية النافذة حالياً، على النحو الذي يقود إلى فرض ضريبة على مجموع الدخل مستقبلاً عندما تصبح إمكانية تطبيق نظام الضريبة الموحدة أمراً يسيراً .



الاقتراحات والتوصيات لتطوير

الضرائب النوعية الحالية

أ – ضريبة دخل الرواتب والأجور:

إنَّ قانون الضريبة على الدخل الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (٨٥) تاريخ ١٩٤٩/٥/٢١ نصَّ على فرض ضريبة الرواتب والأجور على الموظفين ومديري الشركات وأعضاء مجلس إدارتها ومفوضي الحسابات والعمال والأجراء وبصورة عامة على كل شخص يتقاضى راتباً أو أجراً أو تعويضاً (بموجب المادة /٤٢/ من قانون الضريبة على الدخل):

١ – من خزينة خاصة إذا كان مقيماً في سورية أو كان المبلغ المدفوع تعويضاً عن خدمات أداها في سورية.

٢ – من خزينة عامة إذا كان مقيماً في سورية أو في الخارج.

وكما هو معروف لا توجد دولة في العالم لا تتضمن أنظمتها الضريبية إعفاء الحد الأدنى اللازم للمعيشة، مع بعض الإعفاءات للأعباء العالية، والظروف الاجتماعية، كالإعالة والدراسة والعلاج والسكن وغير ذلك. والمُشرّع السوري أدرك ذلك منذ أكثر من نصف قرن، أي لدى صدور قانون الضريبة على الدخل عام ١٩٤٩ حيث حدد حد أدنى معفى من الضريبة بـ (١٥٠) ل.س بالنسبة إلى المكلفين الذين لا يتجاوز دخلهم غير الصافي الشهري (٢٠٠) ل.س، وذلك

بموجب القانون رقم (١٦٢) تاريخ ٢٨/٥/١٩٦٠م، أي أن (٧٥ %) من الراتب كان معفى من الضريبة وقتئذ. وحدد المشرع السوري حداً أدنى معفى من الضريبة بـ (١٠٠) ل.س لمن زاد راتبه الصافي عن (٢٠٠) ل.س، حيث جاء في المادة /٤٤/ من قانون الضريبة على الدخل بأن يُنزل من الدخل الصافي حد أدنى معفى من الضريبة قدره (١٠٠) ل.س في الشهر. وكما هو ملاحظ فإن تلك الإعفاءات كانت منطقية جداً وعادلة تماماً قياساً بالأسعار التي كانت سائدة آنذاك، إلا أنه ومع الأسف، فقد أبقى المشرع السوري هذه الحدود لعقود متتالية، وبالتحديد إلى أن صدر المرسوم التشريعي رقم (٨) تاريخ ٨/٥/٢٠٠١، وبموجبه أصبح الحد الأدنى المعفي من الضريبة (١٠٠٠) ل.س ثم (٥٠٠٠)ل.س بموجب القانون (٢٤) لعام ٢٠٠٣. وبالرغم من ذلك فإن هذه الإعفاءات غير منطقية وغير عادلة قياساً بالمستوى العام للأسعار، والوضع الاقتصادي العام الذي ران عليه الركود الاقتصادي وبشكل كبير. ولو قارنا هذه الإعفاءات مع بعض الإعفاءات الموجودة في بعض الدول النامية المجاورة نجد ما يلي:

<u>في الأردن:</u> يتمتع الشخص الطبيعي في الأردن بموجب القانون المُعدّل رقم (١٤) لعام ١٩٩٥ من قانون الضريبة العامة على الدخل بالإعفاءات التالية:

*١٠٠٠ دينار للأعزب(أي بحدود ٧٠٠٠٠ل.س - ٧٥٠٠٠ل.س سنوياً).

*٥٠٠ دينار للزوجة.

*٥٠٠ دينار لكل من الأولاد ولكل من الوالدين.

*٢٠٠ دينار لكل من يجب إعالته شرعاً وبحد أقصى (١٠٠٠) دينار بشرط عدم الاستفادة من الإعفاء لأكثر من مكلف.

* ١٥٠٠ دينار الإعفاء الجامعي للمكلف أو زوجـه أو أبنائه أو إخوتـه أو أخواته.

* ٢٠٠٠ دينار بدل إيجار السكن كما يلي: يعفى المبلغ الذي يدفعه المقيم كفائدة عن قرض أنفقه في إنشاء سكن على ألا يتجاوز المبلغ (٢٠٠٠) دينار شريطة أن يسكن فيه هو أو زوجه أو أصوله أو فروعه.،بالإضافة إلى العديد من الإعفاءات الأخرى التي تؤدي كلها في المحصلة إلى تحقيق العدالة الضريبية.

<u>في اليمن:</u> ٢٤٠٠٠ ريال حد أدنى للمعيشة، ٤٨٠٠٠ ريال للمكلف الأعزب، ٦٠٠٠٠ ريال للمكلف المتزوج ولا يُعيل، ٨٤٠٠٠ ريال للمكلف المتزوج ويعيل.

<u>في مصر:</u> ٢٠٠٠ جنيه للمكلف الأعزب، ٢٥٠٠ جنيه للمكلف المتزوج ولا يعيل، ٣٠٠٠ جنيه للمكلف المتزوج ويعيل.

وبموجب المادة (٦٨) من قانون ضريبة الدخل (٢٤) لعام ٢٠٠٣ فإن المعدلات الضريبية المحددة (بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية والمساهمة في المجهود الحربي) هي وفق الآتي:

- ٥% عـن جزء الدخـل الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى و(٨٠٠٠)ل.س وعن كل دفعة مقطوعة.
- ٧% عـن جزء الدخـل الصافي الشهري الـواقع بين (٨٠٠١) ل.س و(١٢٠٠٠)ل.س.
- ٩% عـن جزء الدخـل الصافي الشهري الواقع بين (١٢٠٠١)ل.س و(١٦٠٠٠)ل.س.

- ١١% عـــن جزء الدخـــل الصافي الشهري الواقع بين (١٦٠٠١)ل.س و(٢٠٠٠٠)ل.س.

- ١٣% عـــن جزء الدخـــل الصافي الشهري الواقع بين (٢٠٠٠١)ل.س و(٣٠٠٠٠)ل.س.

- ٢٠% عن جزء الدخل الصافي الشهري الذي يتجاوز (٣٠٠٠٠)ل.س.

وبموجب المادة (٦٩) من القانون المذكور يترل من الدخل الصافي حد أدنى قدره (٥٠٠٠) ل.س.

من خلال ما تقدم يمكن القول أن أهم ما يعاني منه التشريع الضريبي السوري فيما يخص ضريبة الرواتب والأجور، هو عدم المنطقية في فرضها، فلا يوجد فائض اقتصادي في مطرح هذه الضريبة يمكن أن تطاله الضريبة دون أن تحدث آثاراً اقتصادية واجتماعية ونفسية لهؤلاء المكلفين. وكما هو مُلاحظ فإن دخول العاملين في سورية وخاصة دخول القطاع العام منخفضة، ولا تحتوي على أي فائض اقتصادي يمكن أن تغترف الضريبة منه، وبالتالي فرض هذه الضريبة سيمس وبشكل مباشر بالأوضاع الاقتصادية والحياة اليومية لهؤلاء المكلفين، مما يقود إلى حدوث موجات متتالية من الركود الاقتصادي.

وانطلاقاً[1] من الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي يمر بها أصحاب الدخل المحدود، وتشجيعاً للعمل، وبالنظر إلى عدم وجود فائض اقتصادي عند ذوي الدخل المحدود، وطالما أن من أهداف علم الاقتصاد محاربة الفقر، فإننا نقترح إلغاء ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية، والنظر في دخول فئات وشرائح اقتصادية

---

(١) زيدان، رامي - **ضرورات إصلاح ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية** - مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية - العدد (٧) - تشرين الثاني - دمشق - سورية - ٢٠٠٣ - الصفحة (١٨) .

واجتماعية أخرى، لا تعمل مع القطاع العام، حيث تحصل تلك الفئات على دخول مرتفعة للغاية، ومن مصادر مختلفة، بينما تكاد تكون مساهمتها في دفع الضريبة معدومة (كأعمال المضاربات...)، أو أنها زهيدة للغاية، جراء التهرب الضريبي، والتحايل على القانون، والتواطؤ مع موظفي المالية، جراء عدم نزاهة هؤلاء الموظفين، لأسباب عديدة منها انخفاض دخولهم. (راجع الصفحات١١٧حتى ١٢١ في المبحث الثالث من الفصل الأول).

ب – ضريبة الدخل على الأرباح الصناعية والتجارية، وغير الصناعية والتجارية:

وهي ضريبة القانون العام في سورية، حيث تتناول هذه الضريبة المكلفين الناشئة أرباحهم عن ممارسة المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية وسائر الأعمال ومصادر الدخل غير الخاضعة لضريبة دخل رؤوس الأموال المتداولة ولا لضريبة الرواتب والأجور ولا لضريبة الدخل المقطوع ولا لضريبة ريع العقارات والعرصات[1].

لقد تم تعديل الشرائح والمعدلات الضريبية النافذة مرات عديدة كان آخرها التعديل الصادر بالقانون رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣ القاضي بتعديل النسب والشرائح الضريبية المنصوص عليها في المادة (١٦) من قانون الضريبة على الدخل (مع إضافة رسم الإدارة المحلية بنسبة ٤% – ١٠% بحسب المحافظات) حيث جاء في المادة (١٦) من القانون المذكور (٢٤) لعام ٢٠٠٣ ما يلي[2]:

---

(١) المادة (٢) من قانون الضريبة على الدخل لعام ١٩٤٩ المعدلة بالمادة (٢٤) من القانون (١١٢) تاريخ ١٩٥٨/٨/١١.

(٢) القانون رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣ من قانون الضريبة على الدخل.

. تطرح الضريبة على الأرباح الصافية بحسب النسب الآتية (بما في ذلك إضافات الدفاع الوطني ورسوم المدارس وحصة البلدية والمساهمة في المجهود الحربي عدا الإدارة المحلية).

(١٠%) عن جزء الربح الصافي الواقع بين الحد الأدنى المعفى[1] وحتى ٢٠٠,٠٠٠ل.س

(١٥%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٢٠٠,٠٠٠ ل.س وحتى ٤٠٠,٠٠٠ل. س.

(٢٠%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٤٠٠,٠٠٠ ل.س وحتى ٧٠٠,٠٠٠ل. س.

(٢٣%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٧٠٠,٠٠٠ ل.س وحتى ١,٠٠٠,٠٠٠ل. س.

(٢٦%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.س وحتى ٢,٠٠٠,٠٠٠ل. س.

(٢٩%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ٢,٠٠٠,٠٠٠ ل.س وحتى ٣,٠٠٠,٠٠٠ل. س.

(٣٥%) عن جزء الربح الصافي الذي يتجاوز ثلاثةملايين ليرة سورية.

كما جاء في المادة (١٦) من القانون (٢٤) الآنف الذكر ما يلي[2]:

---

(١) بموجب المادة (٢٠) من القانون رقم (٢٤) ينزل من الربح السنوي الصافي مبلغاً وقدره (٥٠٠٠٠) ل.س كحد أدنى معفى من الضريبة إذا كان المكلف شخصاً طبيعياً.

(٢) القانون رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣ من قانون الضريبة على الدخل .

تُطرح ضريبة الدخل على الأرباح الصافية التي تحققها الشركات المساهمة والشركات الصناعية ذات المسؤولية المحدودة وفي القطاعين الخاص والمشترك والتي مركزها الرئيس في سورية عن جميع نشاطاتها وفق النسب المقطوعة التالية (عدا رسم الإدارة المحلية):

٢٠ % للشركات المساهمة التي تطرح أسهمها على الاكتتاب العام بنسبة لا تقل عن (٥٠%).

٢٥ % للشركات المساهمة الصناعية.

٢٥ % للشركات الصناعية ذات المسؤولية المحدودة التي تتجاوز قيمة الآلات المستخدمة فيها للعمل الصناعي مبلـــغ خمسة ملايين ليرة سورية حسب التقدير المالي المعتمد في استيفاء ضريبة ريع العقارات ويجوز رفع المبلغ المذكور بقرار من مجلس الوزراء.

وبالتالي إذا أضفنا رسم الإدارة المحلية والذي يتراوح بين (٤ %) حتى (١٠ %) حسب المحافظات (٤ % في محافظة دمشق و ١٠ % في محافظة ريف دمشق ومحافظة حلب) يتبين لنا أن هذه المعدلات الضريبية مرتفعة على النحو الذي يساعد ليس فقط على التهرب الضريبي، وإنما يعمل على كبح الاستثمار، وعدم تشجيع استقطاب رؤوس الأموال العربية والأجنبية إطلاقاً. ويمكن تبيان ذلك كما يلي:

الجدول رقم (٢٩)[1]. يوضح المعدلات الضريبية على دخل الأرباح الصناعية والتجارية وغير التجارية بعد إضافة رسم الإدارة المحلية (٤ - ١٠%) حسب المحافظات

الشريحة (ل. س)		المعدلات (%)			مقدار الضريبة (%)	
من	إلى	ضريبة الدخل	الإدارة المحلية (دمشق)	الإدارة المحلية (حلب)	محافظة دمشق	محافظة حلب
٥٠,٠٠١	٢٠٠,٠٠٠	١٠	٤	١٠	١٠,٤	١١
٢٠٠,٠٠١	٤٠٠,٠٠٠	١٥	٤	١٠	١٥,٦	١٦,٥
٤٠٠,٠٠١	٧٠٠,٠٠٠	٢٠	٤	١٠	٢٠,٨	٢٢
٧٠٠,٠٠١	١,٠٠٠,٠٠٠	٢٣	٤	١٠	٢٣,٩٢	٢٥,٣
١,٠٠٠,٠٠١	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢٦	٤	١٠	٢٧,٠٤	٢٨,٦
٢,٠٠٠,٠٠١	٣,٠٠٠,٠٠٠	٢٩	٤	١٠	٣٠,١٦	٣١,٩
٣,٠٠٠,٠٠١	فما فوق	٣٥	٤	١٠	٣٦,٤	٣٨,٥

(١) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون رقم (٢٤) من قانون الضريبة على الدخل.

الجدول رقم (٣٠)[1] يوضح المعدلات الضريبية على الشركات المساهمة، والشركات المساهمة الصناعية، والشركات الصناعية المحدودة المسؤولية، بعد إضافة رسم الإدارة المحلية (٤% – ١٠%) حسب المحافظات

البيان	معدل الضريبة (%)	الإدارة المحلية (محافظة دمشق) (%)	الإدارة المحلية (محافظة حلب) (%)	مجموع المعدل (%)	
				م. دمشق	م. حلب
الشركات المساهمة	٢٠	٤	١٠	٢٠,٨	٢٢
الشركات المساهمة الصناعية	٢٥	٤	١٠	٢٦	٢٧,٥
الشركات الصناعية المحدودة المسؤولية	٢٥	٤	١٠	٢٦	٢٧,٥

وبالتالي نلاحظ تماماً أن المعدلات الضريبية مرتفعة، ويزيد من تكلفتها على أصحاب تلك المهن والحرف والشركات رسم الإدارة المحلية، فكما نلاحظ أن صاحب المهنة الـــذي يحقق ربحاً سنوياً يفوق (٣,٠٠٠,٠٠٠) ل.س يتوجب عليه أداء أكثر من (٣٦ %) من هذا الربح بشكل ضريبة ورسم إدارة محلية أي أكثر من مليون ل.س. ونلاحظ حالة مشابهة بالنسبة للشركات المساهمة وغير المساهمة، إذ يصل مقدار ما يتوجب على تلك الشركات معدلات ليست بقليلة إذ تصل في

(١) الجدول من إعداد الباحث .

بعض الحالات إلى أكثر من (٢٧%)، حيث تزداد هذه المعدلات كما نلاحظ حسب نوع الشركات وحسب المحافظة التي تعمل بها (بالنسبة لرسم الإدارة المحلية)، وذلك على النحو الذي يدفع إلى التهرب الضريبي، سواء بالنسبة لأصحاب المهن والحرف أو الشركات، وذلك إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن هناك نفقات أخرى يتوجب أداؤها من أجور ومرتبات ومصاريف الصيانة والتجديد وغير ذلك.

إن كثيراً من كتاب وعلماء المالية العامة[١] يـــرون أنه مـــن الأفضل للدول ألا تلجأ إلى التوسع في زيادة الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية إلا بعد أن تكون قد وصلت إلى مرحلة لا بأس بها من التنمية الاقتصادية[٢] إذ يتفق هؤلاء العلماء والكتاب والمختصين أن ظروف التنمية تقضي بتخفيض سعر الضرائب

---

(١) - انظر: Hicks U.K :**Direct Taxation and Economic Growth,** Oxford Economic papers, England, October, 1956, P(314).

(٢) يرى العديد من الاقتصاديين أن التخلف الإقتصادي ما هو إلا مرحلة من مراحل التطور الاقتصادي التي تمر بها الدول في نموها الاقتصادي. وقد حظيت نظرية المراحل بالاهتمام على مر العصور. فمثلاً قسم ابن خلدون المراحل التي يمر بها تطور المجتمعات إلى رعي، زراعة، ثم صناعة تليها الخدمات. وكذلك فرّق (آدم سميث) و(فريديريك ليست) بين عدد من مراحل النمو المختلفة التي تمر بها اقتصاديات الدول وهي المرحلة البدائية ثم الرعي ثم الزراعة ثم الصناعة والتجارة. كما حاول مجموعة من الاقتصاديين الألمان أمثال (وليم روشر) و(هيلد براند) و(كارل بوشر) وغيرهم في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين تقسيم النمو الاقتصادي إلى مراحل. إلا أن الاهتمام الكبير بنظرية المراحل كان من قبل الاقتصادي (والت رينمان روستو) أستاذ التاريخ الاقتصادي في جامعة كامبردج، إذ رأى أن المجتمع ينتقل من مرحلة لأخرى إلى أن يصل أعلى درجات النمو الاقتصادي وهذه المراحل هي:

١- مرحلة المجتمع التقليدي – ٢ – مرحلة التهيؤ للانطلاق – ٣ – مرحلة الانطلاق – ٤ – مرحلة النضج – ٥ – مرحلة الاستهلاك الوفير.

المفروضة على المشروعات الصناعية الهامة الضرورية لدعم وتنمية الاقتصاد الوطني، أو إعفاء تلك المشروعات لفترة معينة وذلك عند بداية إنشائها ونشاطها، وذلك باعتبار أن تخفيض الضرائب المفروضة على تلك المشروعات سوف يؤدي إلى زيادة الحصيلة من الغلات الصافية المتوقعة، على النحو الذي يجعل المنظمين وأرباب العمل أكثر تفاؤلاً لدى اتخاذ قرارالهم بالاستثمار.

إن إمكانات توسيع دور الضريبة المباشرة محدود جداً في معظم البلاد المتخلفة[1]، وتقرير معدلات تصاعدية للضريبة المباشرة بالوسيلة التشريعية لا يكلف بالطبع شيئاً، إلا أن تطبيق هذه المعدلات على مجموعة كبيرة من أصحاب الدخول العالية صعب للغاية. وبشكل بارز لا يمكن للضريبة على دخل الأشخاص الماديين أن تُطبق بفعالية إلا في قطاع المشاريع الحديثة الكبرى وعلى أجور ورواتب موظفي الدولة، حيث تختلف كثيراً الأهمية النسبية لهذه الفئة بين بلد وآخر. ويجب الاعتراف بأن تصعيدية أشد لمعدلات الضريبة على الدخل بما يتجاوز حداً معيناً لن يكون لها من نتيجة سوى زيادة التملص الضريبي، مع إثقالها على القاعدة الضيقة التي تسهل الجباية منها نسبياً.

انطلاقاً مما تقدم، وانطلاقاً من مقولة (كايو) بأن (**الضرائب العالية كثيراً تأكل مطرحها**)، ومقولة (برتيليمي) بأن (**المعدلات الضخمة تقضي على حصائل الضرائب**) نقترح ما يلي:

١- تخفيض المعدلات الضريبية المقطوعة المذكورة في المـــادة (١٦) من القانون (٢٤) لعام ٢٠٠٣ على الأرباح الصافية التي تحققها الشركات المساهمة الصناعية وغير الصناعية والشركات الصناعية المحدودة المسؤولية.

---

(١) شينيري وآخرون - **النماء وإعادة توزيع الدخل** - مرجع سابق - الصفحة (١٧٧) .

٢- التمييز لدى فرض الضريبة بين المهن الصناعية والتجارية والمهن غير الصناعية والتجارية (المهن الحرة).

٣- فرض ضرائب على الشركات والمهن الصناعية بمعدلات أقل مما هو عليه بالنسبة للشركات والمهن التجارية، وذلك بهدف تشجيع تراكم رأس المال في المجال الصناعي. إننا نتوخى من اقتراحنا بمعاملة النشاط الصناعي معاملة ضريبية أخف من النشاط التجاري هو تحفيز هذا النشاط، الذي من شأنه أن يؤدي جراء ذلك دوراً أكثر فاعلية، وكما هو معروف فإن النشاط الصناعي يساهم بشكل أكبر في خلق القيمة المضافة من النشاط التجاري، بالإضافة إلى تشغيله يداً عاملة أكثر، ولذلك ارتأينا معاملته بشكل أخف من النشاط التجاري.

٤- معاملة المهن غير الصناعية والتجارية (المهن الحرة[1]) معاملة ضريبية أكثر اعتدالاً من المهن الصناعية والتجارية بهدف تشجيع العمل والحض عليه. والمهن الحرة هي التي يتوافر فيها عدد من الشروط وهي[2]:

- **أن يكون العمل هو العنصر الأساس.**
- **اعتمادها على الكفاءة العلمية أو الخبرة الفنية.**
- **الاستقلال في مزاولة المهنة.**
- **مزاولة المهنة بغية الكسب.**

---

(١) أي المهن التي يكون العمل هو العنصر الأساس فيها، ولا يدخل فيها رأس المال إلا بشكل ثانوي، حيث تكون قائمة على الممارسة الشخصية لبعض الفنون والعلوم، مثل المحامي والطبيب والمهندس والصيدلي والمحاسب والخبير والمعماري .... الخ .

(٢) الجشي ، خالد الخطيب – المحاسبة الضريبية – جامعة دمشق – ١٩٩٣ – الصفحة (١٤٨، ١٤٩) .

٥- رفع المعدلات الضريبية في حالة تحقق أرباح استثنائية كبيرة، نتيجة ظروف معينة، كأن تكون تلك الأربـــاح ليست ناتجة عن زيادة إنتاج في المشروع أو زيادة تحسين صفات السلع التي ينتجها أو زيادة التصدير، وإنما على العكس تكون ناتجة جراء ظروف استثنائية، كأن تحدث مثلاً اختناقات سلعية على النحو الذي ينتج عنه فائضٌ كبيرٌ في الطلب وبالشكل الذي يدفع الأسعار إلى الارتفاع بشكل كبير.

٦- رفع المعدلات الضريبية في حال حدوث تضخم جامح، فالتضخم الجامح ينتج عنه خاسرون ومنتفعون، ورجال الأعمال وكبار التجار هم بلا شك المنتفعين، في حين أن الأفراد المستهلكين هم الخاسر الأكبر، وبالتالي يأتي رفع تلك المعدلات الضريبية على هؤلاء التجار ورجال الأعمال في هذه الحالة ليحقق العدالة، ويقلل من حدة التفاوت الحاصل في توزيع الدخول، ويخفف من حدة التضخم.

إننا نرى أن تخفيض المعدلات الضريبية لن يقود إلى حدوث انخفاض في حصيلتها كما يمكن أن يعتقد البعض، وإنما على العكس ستزداد، فقد أدت حالات تخفيض سابقة لبعض الضرائب إلى زيادة في حصيلة تلك الضرائب. فالتخفيض المنشود سيقود إلى انخفاض حدة التهرب الضريبي من جهة، ويصبح هناك عامل إضافي مُحفِّز على استقطاب رؤوس الأموال من جهة أخرى، ذلك أن المعدلات السائدة حالياً مرتفعة جداً ولا يوجد ما يماثلها في أي دولة، ولا في الدول المجاورة أو الدول التي تمر بظروف اقتصادية واجتماعية مشابهة لحالة سورية. وبالإضافة إلى ما تقدم، فإن أي تخفيض يمكن أن يحصل، سيخفف من العبء النفسي للمكلفين، ويترك أثراً طيباً لدى المستثمرين وأصحاب المهـــن على نحو يدفعهم للمزيد من العمل والإنتاج.

إننا نرى – من خلال ما نقترح – أن ضريبة دخل المهن والحرف ستصبح أكثر استجابة للتقلبات التي ستحصل في الظرف الاقتصادي، وستساهم بشكل أكبر في رفد الموازنة العامة للدولة بالإيرادات اللازمة، وتحقيق التوازن بين المتحولات المالية المتحولات الاقتصادية.

جـ – ضريبة ريع العقارات والعرصات:

وهي الضريبة الصادرة بموجب القانون (١٧٨)[1] تاريخ ٢٦ أيار١٩٤٥، حيث تقوم الضريبة على الثروة العقارية على أساس تقديرات ضريبية لقيم الثروة منذ عام ١٩٦٥، وبالتالي لم يُراعِ المشرع السوري الارتفاع الكبير في قيمة الثروة العقارية خلال هذه السنين الطويلة، مما قاد إلى جمود في الحصيلة المالية من هذه الضريبة، وعدم حساسيتها للتغيرات التي حصلت في الحالة الاقتصادية في سورية خلال العقود الماضية.

لقد بين أحد الباحثين[2] أن التوازن الاقتصادي للضرائب التي تقع على رأس المال في سورية يفترض زيادة الضرائب على العرصات، وذلك لتسريع بنائها وتشييدها وتسريع النشاط الاقتصادي.

ولحن نقترح بخصوص ضريبة العقارات والعرصات إجراء تغيير جذري لها من حيث تقدير عام شامل في سورية، وعلى أساس دلالات معينة يتم فرض الضريبة.
وبهذا الخصوص نقترح تخمين الأبنية والأراضي داخل مناطق البلديات كما يلي:

---

(١) نشر في العدد (٢٧) تاريخ ١٩٤٥/٦/١٤ من الجريدة الرسمية – الصفحة (٧٤٢) .

(٢) صندوق، عفيف عبد الكريم – **دور السياسة المالية العامة في تحقيق التوازن الاقتصادي** – مرجع سابق – الصفحة (٢١٦ ، ٢١٨) .

١ – تصنيف البلديات في القطر تبعاً لحالتها العمرانية والتجارية والصناعية. فمثلاً تصنف بلدية دمشق ضمن الفئة الأولى، في حين تصنف بلدية ريف دمشق ضمن فئة أدنى ... وهكذا بالنسبة لباقي المحافظات.

٢ – يتم تقسيم أبنية كل بلدية كما يلي:

● أبنية سكنية: يعتبر البناء سكنياً إذا كان استعماله لغايات السكن، بغض النظر عن وقوعه في منطقة صناعية أو تجارية أو سكنية، وبصرف النظر عن الترخيص الصادر بإنشائه.

● أبنية تجارية: يعتبر البناء تجارياً إذا كان استعماله لغايات تجارية، بغض النظر عن وقوعه في منطقة صناعية أو تجارية أو سكنية، وبصرف النظر عن الترخيص الصادر بإنشائه.

● أبنية صناعية: يعتبر البناء صناعياً إذا كان استعماله لغايات صناعية، بغض النظر عن وقوعه في منطقة صناعية أو تجارية أو سكنية، وبصرف النظر عن الترخيص الصادر بإنشائه.

– تُقسم المناطق السكنية في كل بلدية إلى درجات وفق مستوى البناء فيها، حيث يُراعى عند التقسيم عدة أمور مثل الموقع والشارع ....الخ.

– تُصنّف الأبنية السكنية من حيث مستواها وفقاً لأقرب مواصفات تنطبق عليها من الدرجات الآتية(١):

● الدرجة الممتازة: يُراعى أن يكون البناء من المستوى الرفيع المتميز، وأن يكون من الحجر أو الرخام، والمواد المستعملة في أجزائه المختلفة من النوع الممتاز، ومزود بالتدفئة المركزية، أو تكييف الهواء المركزي.

---

(١) انظر ما يلي: **قانون الضريبة على الدخل في الأردن** – رقم (٥٧) لعام ١٩٨٥ وتعديلاته.

• الدرجة الأولى: يُراعى أن يكون البناء من الحجر أو الرخام، والمواد المستعملة في أجزائه المختلفة من النوع الجيد، ومزود بالتدفئة المركزية.

• الدرجة الثانية: يُراعى أن يكون البناء من الخرسانة، والمواد المستعملة في أجزائه المختلفة من النوع المتوسط، ومزود بالتدفئة المركزية.

• الدرجة الثالثة: يُراعى أن يكون البناء من الخرسانة أو الطوب، والمواد المستعملة في أجزائه المختلفة من النوع العادي.

حيث نقترح فرض ضريبة خاصة على عين العقار (ضريبة على الملكية) يدفعها المالك الحقيقي للعقار، على أن تُضاف إلى هذه الضريبة ضريبة أخرى على الربح في حال كون العقار مؤجراً أو مشغلاً بشكل عام من قبل غير مالكه (ضريبة دخل عقاري)، على أن تكون هاتان الضريبتان بمعدلات معتدلة جداً وتتناسب مع القيمة التقديرية للعقار، والدخل العقاري المتحقق[1].

د – الضرائب غير المباشرة:

إن الأحكام القانونية التي تُنظم الضرائب غير المباشرة في سورية كثيرة، ناهيك عن عشرات من القوانين التي تضمنت تعديلات لتلك الضرائب، سواء كانت تعديلات جزئية أم جوهرية على النصوص الأصلية والتي ترجع إلى فترات زمنية متعددة ومتباعدة.

وقد قام أحد الباحثين[2] بدراسة لواقع الضرائب غير المباشرة في سورية، فبيّن أن هذا العدد الكبير من النصوص القانونية يحمل السلبيات التالية:

---

(١) للتفصيل انظر: المهايني ، محمد خالد – **دور البيانات المحاسبية في عملية التخطيط المالي في القطر العربي السوري** – رسالة دكتوراه – إشراف: د.محمد الجليلاتي – ١٩٩٢ – جامعة دمشق – الصفحة (٤٥٧) .

(٢) الحوراني، منار عمر – الاتجاهات الحديثة في الضرائب على الإنفاق وإمكانية تطبيقها في سورية – مرجع سابق – الصفحة (٢٣٩) .

١ – الحاجة إلى عدد كبير من الأجهزة الضريبية المتخصصة، حيث تحتاج كل ضريبة لجهاز ضريبي مستقل يتفهم أحكامها القانونية – من أسس للطرح ومعدلات ومواعيد للاستحقاق ومؤيدات جزائية وإعفاءات – ويتمكن من إدارتها بالشكل المناسب.

٢ – إن التباين في أساليب التحقق والتحصيل أدى إلى زيادة الأعمال الإدارية لدى الدوائر المالية ويؤدي بالتالي إلى زيادة تكاليف التحصيل.

٣ – عدم شفافية هذه التشريعات بالنسبة للمكلف والدوائر المالية مما يؤدي إلى وجود بعض الالتباس والغموض بين المكلف والدوائر المالية.

٤ – إن معظم التعديلات التي طرأت على النصوص القانونية تناولت معدلات هذه الضرائب – لاسيما التعديلات الأخيرة لبعض القوانين التي حولت المعدلات الضريبية من معدلات مقطوعة إلى معدلات نسبية – في حين لم تتعرض في كثير من الحالات إلى المؤيدات الجزائية التي فقدت أهميتها بمرور وقت طويل من الزمن، نظراً لكونها محددة أصلاً بمبالغ مقطوعة أصبحت رمزية مع تطور الأسعار، بحيث لم تعد تؤدي الغاية المرجوة منها وهي ردع المخالفين.

وقد رأى ذلك الباحث[1] أنه للتغلب على السلبيات الآنفة الذكر لا بُدَّ من تجميع القوانين المتعددة للضرائب غير المباشرة في قانون واحد يوحد الأسس والإجراءات بالنسبة لأعمال التحقق والتحصيل الضريبي، مما يساعد على تخفيض تكاليف التحصيل وينظم العلاقة بين المكلفين والدوائر المالية على أسس واضحة ومحددة.

---

(١) الحوراني، منار عمر – الاتجاهات الحديثة في الضرائب على الإنفاق وإمكانية تطبيقها في سورية – المرجع السابق – الصفحة (٢٣٩) .

إننا نقترح إعداد مشروع قانون الضريبة على المبيعات ليكون بديلاً عن جميع الضرائب غير المباشرة المتعلقة بالإنفاق الاستهلاكي، مع التفريق لدى فرض الضريبة بين الأنواع المختلفة للسلع. فكما هو معروف يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من السلع الاستهلاكية وهي (باختصار):

١- **السلع الضرورية:** وهي السلع التي لا غنى للأفراد عنها مثل المواد الغذائية والأدوية.

٢- **السلـــع الكمالية:** هي السلع التي تشبع حاجات يمكن للأفراد تحمل عـــدم إشباعها، أي بإمكان الأفراد الاستغناء عنها مثل السيارات الفاخـــرة والعطور الراقية...

٣- **السلع شائعة الاستعمال:** وهي السلع التي لا تعتبر ضرورية ولا كمالية حيث تُطلب من كافة طبقات المجتمع مهما اختلفت دخولهم، كالشاي والقهوة والدخان وبعض المشروبات الروحية وخدمات المسرح والسينما.

حيث نقترح عدم فرض ضريبة على السلع الضرورية، لأن فرض أية ضريبة على هذه السلع ستشكل عبئاً إضافياً على ذوي الدخل المحدود. فإذا كان فرض الضريبة على هذه السلع يأتي بحصيلة غزيرة للخزينة العامة للدولة، إلا أنها بلا شك لا تحقق العدالة، لأن طلب الأفراد على هذه السلع غير مرن، الأمر الذي يضطرهم إلى شرائها من جهة، ولأن الإنفاق على هذه السلع يمثل نسبة كبيرة من دخل الطبقات الفقيرة والمتوسطة، في الوقت الذي يمثل الإنفاق على هذه السلع من قبل الأغنياء نسبة صغيرة من جهة أخرى، وهذا يعني أن يكون العبء النسبي لأي ضريبة تُفرض على هذه السلع أكثر وطأة وأشد على الطبقات الفقيرة منه على الطبقات الغنية.

بالنسبة للسلع الشائعة الاستعمال يمكن فرض ضريبة بمعدل (١٠ %). وفيما يخص السلع الكمالية، نقترح فرض ضريبة بمعدل (١٥ - ٢٠ %) شريطة أن تكون كمالية فعلاً، حيث تتحقق اعتبارات العدالة هنا، لأن الضريبة تُقتطع من دخول الأغنياء الذين لديهم القدرة على دفـع الضريبة، ولا يتحمل الفقراء عبئها بحكم عدم استهلاكهم لهذه السلع. ومن جديد نؤكد أن تكون هذه السلع كمالية فعلاً، لأن قانون رسم الإنفاق الاستهلاكي الكمالي الصادر بموجب القانون رقم (١٨) تاريخ ١٩٨٧/٤/٢ قد شمل العديد من السلع والتي لا يمكن اعتبارها كمالية في الوقت الراهن، حيث شمل أجهزة تسخين المياه الكهربائية والمدافئ الكهربائية والمكيفات، إذ نرى أن هذا النوع من السلع يندرج ضمن قائمة السلع الشائعة الاستعمال وليس كمالياً.

وبهذا الخصوص نقترح دراسة قانون الضريبة على المبيعات المعمول به في الأردن ومصر، وذلك بالنظر لوجود قواسم مشتركة مع هذين البلدين، وبالتالي الاستفادة من الإيجابيات وتجنب السلبيات والانتقادات الموجهة للقانونين المذكورين، كي لا يقع المشرّع السوري فيها عند اعتماد خطة لتطبيق هذه الضريبة.

كما يتوجب الأخذ بالضريبة على القيمة المضافة، والتي تعتبر من الضرائب غير المباشرة، وشكلاً متقدماً من أشكال ضرائب المبيعات، على أن يترافق تطبيقها بجملة من الإصلاحات والتعديلات الضريبية والمحاسبية، حيث غدت هذه الضريبة واسعة الانتشار في العالم إذ تطبقها (١٢٦) دولة نظراً لجملة المزايا والإيجابيات التي تتمتع بها[1]. ويمكن تبيان ذلك على النحو التالي:

---

(١) **للتفصيل انظر ما يلي:** زيدان، رامي - الضريبة على القيمة المضافة والملاحظات العامة حول تطبيقها في سورية - مقالة نُشرت في الملحق الإداري الشهري لصحيفة البعث اليومية - العدد (٨) - دمشق - سورية - الاثنين ٢٠٠٤/٤/١٩.

هـ. الضريبة على القيمة المضافة وإمكانية تطبيقها في سورية:

تعتبر الضريبة على القيمة المضافة إحدى أهم الضرائب غير المباشرة وأحدثها، وأكثرها واقعية، ويدور الحديث الآن في سورية عن إمكانية تطبيق هذه الضريبة، خاصة في ظل التعديلات والإصلاحات الجزئية الأخيرة، للنظام الضريبي السوري، وذلك بموجب القانون رقم (٢٤) الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٣. فقد جرى تعديلٌ جزئيٌ على ضريبة دخل الرواتب والأجـور، حيث أصبح الحد الأدنى المعفى (٥٠٠٠) ل.س، كما جرى تخفيض المعدلات الضريبية المفروضة على دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية، مترافقاً ذلك بحدوث زيادة واتساع في الشرائح الضريبية. كما تمّ تخفيض المعدلات الضريبية المفروضة على الشركات المساهمة، والشركات المساهمة الصناعية، والشركات الصناعية ذات المسؤولية المحدودة، مع ملاحظة دمج المساهمة في المجهود الحربي، في كل المعدلات الضريبية، الآنفة الذكر. إن كل هذه الإصلاحات والتغييرات، تعتبر خطوة هامة ومتقدمة، لكنها غير كافية، لاعتماد الضريبة على القيمة المضافة.

إن الضريبة على القيمة المضافة ابتكار مالي بكل معنى الكلمة، وهي من أحدث الضرائب في علم المالية العامة، كان قد ابتكرها الدكتور ويهلم سيمنز عام ١٩١٨، كبديل عن الضريبة على رقم الأعمال، وأول دولة طبّقت هذه الضريبة فرنسا، على يد الاقتصادي الفرنسي موريس لوريه، وذلك في العام ١٩٥٤، ثم تبعها الكثير من الدول المتقدمة، وقد رُمِّز لها بالرمز /T.V.A/ ونظراً لأهميتها، فإن تطبيقها، لم يقتصر على الدول المتقدمة فحسب، بل قامت الكثير من الدول النامية باعتمادها، حتى غدت منتشرة الآن في (١٢٦) دولة في العالم. وبالنسبة للدول العربية، فقد اعتمدها العديد من هذه الدول، مثل الأردن (طبقتها عام ١٩٩٤)،

ومصر (١٩٩١)، مع الإشارة إلى أن الأردن ومصر، لم يُطبقا هذه الضريبة بشكلها الكامل المتعارف عليه دولياً.تونس (١٩٨٥)،والجزائر (١٩٩٢)،والمغرب (١٩٩٦)، كما أنها مُطبقة في الأراضي المحتلة بفلسطين، وآخر دولة طبقتها لبنان (٢٠٠٢)، وبموجب ذلك ارتفع عدد الدول التي تُطبقها من (١٢٥) دولة، إلى (١٢٦).

وكما هو معروف، تمر السلع والخدمات بعدة مراحل كي تصل إلى المستهلك النهائي (المعمل - تاجر الجملة - تاجر التجزئة - المستهلك)، ويتمثل جوهر ضريبة القيمة المضافة، بفرضها على القيمة المضافة، المتحققة في كل مرحلة من مراحل الإنتاج، وبتعبير آخر، تُفرض على الزيادة الحاصلة في قيمة السلع والخدمات، جراء مراحل انتقالها الآنفة الذكر، بالتالي فإن حدوث الازدواج الضريبي في هذه الحالة، غير ممكن. ومن جانب آخر تختلف هذه الضريبة عن الضرائب المفروضة على التداول، والرسوم الجمركية. وهي تُفرض على مبيعات السلع والخدمات، واستيرادها (براً، بحراً، جواً)، دون أن تُفرض على الصادرات من هذه السلع والخدمات. مع الإشارة إلى اختلاف معدل هذه الضريبة، باختلاف السلعة (ضرورية، كمالية، شائعة الاستعمال). وفي المحصلة يتحملها المستهلك النهائي، بالرغم من أنها تُقتطع في كل مرحلة تمر بها، وهي ليست بديلاً عن ضريبة الدخل، إنما مكملة لها.

الضريبة على القيمة المضافة، تُجبى ممن يشتري سلعة أو خدمة، تُفرض عليها هذه الضريبة، سواء أكانت هذه السلعة أو الخدمة، مُصنَّعة محلياً أو مستوردة، وبالتالي فهي لا تشمل من لا يشتري هذه السلع والخدمات، وذلك بخلاف ما هو عليه الحال بالنسبة لضريبة الدخل، التي تُجبى (أي ضريبة الدخل) من مجموع أرباح التاجر، دون إضافة ضريبة كل سلعة على حدا، وبالتالي في هذه الحالة، فإن

المستهلك قد يدفع ضريبة على سلعة مُعفاة، دون أن يشعر بها (على اعتبار أن التاجر في حالة ضريبة الدخل سيقوم بتوزيع الضريبة على مجموع السلع المباعة)، وبالمقارنة فإن ضريبة القيمة المضافة أكثر عدالة.

آلية فرض ضريبة القيمة المضافة: لنفرض أن معملاً يُصنّع أقمشة، وبفرض أن قيمة المواد الأولية، اللازمة للبدء بالعمل، تساوي (٥٠٠٠٠) ل.س، وبافتراض أن معدل ضريبة القيمة المضافة يبلغ (٥ %). فإن آلية تطبيق ضريبة القيمة المضافة، من المعمل، إلى تاجر الجملة، ثم إلى تاجر المفرق، تكون كما هو وارد في الجدول رقم (٣١).

الجدول رقم (٣١) يوضح آلية فرض الضريبة على القيمة المضافة، في المراحل الإنتاجية المختلفة، بافتراض أن قيمة المواد الأولية، اللازمة للمعمل، كي يباشر الإنتاج تساوي (٥٠٠٠٠)ل.س، وبافتراض أن معدل ضريبة القيمة المضافة يبلغ (٥ %).

البيان	قيمة البضاعة المستلمة (١)	الربح المُفترض (٢)	قيمة الضريبة المُتحصلة (٣): (٥ %) x الربح المُفترض.	إجمالي قيمة البضاعة: (١) + (٢) + (٣).
المعمل	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠	٢٥٠	٥٥٢٥٠ ل.س إلى تاجر الجملة
تاجر الجملة	٥٥٢٥٠	٤٠٠٠	٢٠٠	٥٩٤٥٠ ل.س إلى تاجر المفرق
تاجر المفرق	٥٩٤٥٠	٢٠٠٠	١٠٠	٦١٥٥٠ ل.س للمستهلك النهائي
مجموع ضريبة القيمة المضافة، في مراحلها الثلاث، والتي يدفعها المستهلك النهائي للسلعة			٥٥٠ ل.س	

إيجابيات ضريبة القيمة المضافة: إن لضريبة القيمة المضافة جوانب إيجابية كثيرة، يمكن تبيان أهمها بما يلي:

١. لا تصيب هذه الضريبة إلا من يشتري السلعة التي تمّ تطبيق عليها هذه الضريبة.

٢. يمكن من خلالها تحقيق العدالة الضريبية، وذلك بفرضها بمعدلات مختلفة، حسب نوعية السلعة. فإذا كانت السلعة كمالية، يتم فرض معدل أعلى، عما هو عليه الحال، إذا كانت السلعة ضرورية.

٣. إن تحصيل هذه الضريبة من القيمة المضافة، إنما يعني في الحقيقة، عدم وجود حالة الازدواج الضريبي.

٤. تزيد من إيرادات الموازنة العامة للدولة. فعلى سبيل المثال، فاقت القيم المتحصلة من هذه الضريبة في لبنان، القيم المتوقع تحصيلها. ففي العام ٢٠٠٢ سجّلت ما يقارب (٨٤) مليار ليرة لبنانية شهرياً، بينما كان من المتوقع ألا تتعدى (٧٢) مليار ليرة لبنانية شهرياً.

٥. في كثير من الأحيان، لا تستجيب النظم الضريبية إلى زيادة الإيرادات جراء زيادة الدخل القومي، أما بالنسبة لضريبة القيمة المضافة، فإن إيراداتها تتسم بالمرونة الكافية، فهي أكثر استجابة من أية ضريبة أخرى للتغيرات التي تحصل في النشاط الاقتصادي، إذ تزداد بازدياده، وتتراجع بتراجعه، وبالتالي تساهم في تحقيق التوازن النسبي للاقتصاد، أي إمكانية قيام هذه الضريبة، بردود فعل ذاتية، تنتهي إلى تصحيح تلقائي للظرف الاقتصادي (حالة الاقتصاد في المدى القصير)، وإعادة الاقتصاد تلقائياً إلى

وضعية التوازن النسبي، أي الحد من الصعود الاقتصادي الكبير المُسبِّب للتفجُّر، والهبوط (الركود) الدافع للاختفاء والزوال [1].

٦. تتلاءم بشكل فعال مع المتغيرات الدولية الحالية، القائمة على مبدأ العدول عن الحماية الجمركية، والمضي قُدماً في سياسات الانفتاح الاقتصادي، وتحرير التجارة، كما تؤمِّن الإيرادات اللازمة من السلع المستوردة، والتي يمكن أن يتم الاستغناء عنها (الرسوم الجمركية المفروضة على هذه السلع)، في حال التخلي عن مبدأ الحماية، أو التخفيض المتوقع لها. ويمكن القول أن بات من الضروري جداً في سورية، أخذ هذه النقطة بعين الاعتبار، خاصةً في ظل الانفتاح التجاري المتسارع، سواء من خلال منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، أو الشركة السورية – الأوروبية، أو الانتساب المحتمل إلى الغات.

٧. تسمح ضريبة القيمة المضافة، بتحقيق أكبر قدر ممكن من الحياد الضريبي، بين السلع المحلية والسلع المستوردة، إذ أنها تُفرض على القيمة المضافة المتحققة للسلعة، بغض النظر عما إذا كانت هذه السلعة، مُصنَّعة محلياً أو في الخارج.

<u>ملاحظات حول تطبيق ضريبة القيمة المضافة في سورية:</u> بالرغم من أن لهذه الضريبة جوانب إيجابية كثيرة، إلا أنه توجد ملاحظات وتوصيات هامة، واعتبارات عديدة، يتوجب أخذها بعين الاعتبار، وإلا فإن الكثير من الإفرازات السلبية، سوف تنجم عن تطبيقها، ويمكن عرض ذلك كما يلي:

---

(١) زيـــدان، رامي – الضريبة على القيمة المضافة والملاحظات العامة حول تطبيقها في سورية – مرجع سابق .

١. إن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة، يحتاج إلى نظام محاسبي بسيط وواضح، كما أن تطبيقها يجب أن يترافق مع إصلاح السياسة الضريبية، وذلك بتخفيض، أو إلغاء بعض الضرائب، وإعفاء المدخلات الإنتاجية من الرسوم الجمركية ... فيتوجب على سبيل المثال، تعديل الضرائب المباشرة، والتي من أهمها ضرائب الدخل بأنواعها. فهذه الضريبة إذا أُضيفت إلى جانب الضرائب الأخرى الكثيرة، سوف تزيد من إشكاليات وتعقيدات النظام الضريبي، وسوف تُثقل كاهل ذوي الدخل المحدود، كما في حالة سورية، الذي يتسم نظامها الضريبي، بالكثير من التعقيدات وأوجه القصور، وغياب الانسجام بين مكوناته، كما يُلاحَظ أن النسبة الأكبر من السكان، هم من ذوي الدخل المحدود. ولو استطلعنا تجارب الدول التي اعتمدت هذه الضريبة، لوجدنا أن تطبيقها قد ترافق بتخفيض، أو إلغاء، لبعض الضرائب الأخرى، كما هو عليه الحال في دول الاتحاد الأوروبي.

٢. يتطلب تطبيقها نشر الوعي الضريبي، والثقافة الضريبية، في ميدان العمل التجاري والاقتصادي، لأن الكثير من التجار، وأرباب العمل، ليس لديهم أية فكرة عن هذه الضريبة، أو أن هذه الفكرة سلبية، مما يُصعِّب من إمكانية تطبيقها.

٣. على الرغم من أن هذه الضريبة، تعتبر من أكثر الضرائب وضوحاً في الطرح، ومن أكثرها سهولةً في التحصيل والجباية، إلا أن اعتمادها وتطبيقها، يحتاج منذ البداية، إلى تحديد السلع والخدمات التي ستخضع لها، بدءاً من المراحل الأولى لإنتاجها، أو بالنسبة للسلع المستوردة،

ومتابعتها محاسبياً، إلى أن تصل إلى المستهلك النهائي، وهذا الأمر يتطلب بدوره، توفُّر الوثائق والفواتير النظامية ... وبالنسبة للسلع المستوردة، فإن الأمر يستلزم توفُّر رخص الاستيراد، ووثائق الاعتماد المستندية الحقيقية.

٤. يُفضل تطبيق هذه الضريبة على عدد محدود جداً من السلع، تمهيداً لتطبيقها لاحقاً على سلع أخرى.

٥. يجب الأخذ بعين الاعتبار، نوعية السلع التي ستُطبَّق عليها هذه الضريبة، وهنا يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من السلع الاستهلاكية، وهي: *.*السلع الضرورية* التي لا غنى للأفراد عنها مثل المواد الغذائية والأدوية... *. *السلع الكمالية* وهي السلع التي تُشبع حاجات يمكن للأفراد تحمُّل عدم إشباعها، كالسيارات الفاخرة، والعطور الراقية ... *.*السلع الشائعة الاستعمال* وهي السلع التي لا تعتبر ضرورية، ولا كمالية، حيث تُطلب هذه السلع من كافة طبقات المجتمع، بغض النظر عن دخولهم، كالشاي، والقهوة، والتبغ، وبعض المشروبات الروحية... الخ.

حيث يتوجب عدم فرض هذه الضريبة على السلع الضرورية، لأن ذلك سيُشكِّل عبئاً إضافياً على ذوي الدخل المحدود، فإذا كان فرضها يأتي بحصيلة غزيرة للخزينة العامة للدولة، إلا أنها بلا شك لا تحقق العدالة، لأن طلب الأفراد على هذه السلع غير مرن، الأمر الذي يضطرهم إلى شرائها من جهة، ولأن الإنفاق على هذه السلع يمثل نسبة كبيرة من دخل الطبقات الفقيرة والمتوسطة، في الوقت الذي يمثل الإنفاق على هذه السلع من قبل الأغنياء، نسبة صغيرة (قياساً بدخولهم) من جهة أخرى، وهذا يعني أن يكون العبء النسبي لأي ضريبة تُفرض على هذه السلع، أكثر وطأة وأشد على الطبقات الفقيرة، منه على الطبقات الغنية.

وفيما يخص السلع الشائعة الاستعمال، يمكن فرض هذه الضريبة بمعدلات معتدلة، أما بالنسبة للسلع الكمالية، فيتوجب فرضها بمعدل مرتفع، شريطة أن تكون كمالية فعلاً، حيث تتحقق اعتبارات العدالة هنا، لأن الضريبة في هذه الحالة، تُقتطع من دخول الأغنياء، الذين لديهم القدرة على دفع الضريبة، ولا يتحمل الفقراء عبأها، بحكم عدم استهلاكهم لهذه السلع.

وبالإضافة إلى جملة مزايا وإيجابيات هذه الضريبة بشكل عام، فإن أهمية تطبيقها في سورية، يتجلى أيضاً بما يلي:

- ❖ الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، والتي تُقدَّر بـــ (٢٠٠) مليار ل.س. فعلى الرغم من أن نظام الضرائب التصاعدية على الدخل، معمول به في القطر، إلا أنه ــ عملياً ــ في كثير من الأحيان، يبقى مجرد حبر على ورق، إما بعدم سداد هذه الضرائب، أو بسداد نسب منخفضة منها، وذلك بسبب الأساليب والحيل الكثيرة، والبيانات غير النظامية، التي يُقدمها المكلف، بالإضافة إلى غياب نزاهة الكثير من جُباة الضرائب.
- ❖ إن الضريبة على القيمة المضافة تتحقق بمجرد حصول الواقعة المسببة لها، بعكس الكثير من الضرائب الأخرى، التي قد تبقى فترات زمنية طويلة حتى يتم تحصيلها - وهذا ما يحصل عملياً -مما يؤدي لاحقاً إلى انخفاض قيمة المحصلات من هذه الضرائب ، بفعل عامل التضخم.
- ❖ سوف تساهم في رفد الخزينة العامة للدولة، بالمزيد من الإيرادات، خاصةً إذا ما علمنا أن العبء الضريبي في سورية منخفضٌ جداً.

من خلال ما تقدم، وفي ظل هذه المعطيات، تأتي الضريبة على القيمة المضافة لتحقق أمرين أساسيين، فأولهما المساهمة في زيادة الإيرادات الضريبية، وثانيهما تحقيق العـــدالة الضريبية التي تتسم بها هذه الضريبة، شرط أن يترافق ذلك بتخفيض أو إلغاء لبعض الضرائب الأخرى غير العادلة، كضرائب الدخل.

الخـــاتمـة

إن دارسة حساسية الإيرادات العامة العادية تبعاً لتطورات الظرف الاقتصادي – بهدف التنبؤ عن موارد الدولة – في البلدان النامية ذات الأنظمة الضريبية القديمة تُري بأن هذه النظم غير حساسة تجاه التقلبات في الحالة الاقتصادية. وما تقدم ينطبق على حالة سورية باعتبارها دولة نامية من جانب،وذات نظام ضريبي قديم ومتخلف من جانب آخر.

وقد تبين – من خلال الدراسة – أن النظام الضريبي في سورية لم يكن حساساً للتقلبات التي حصلت في الحالة الاقتصادية خلال الفترة المدروسة، وذو مردود غير وفير، كما أن المعدلات الضريبية السائدة مرتفعة على النحو الذي يدفع المكلفين بشتى الوسائل إلى التهرب الضريبي، مما يؤدي إلى انخفاض في الحصيلة الضريبية مـن جهة، وإثقال العبء الضريبي على القاعدة الضيقة التي لا تستطيع التهرب والتي تسهل الجباية منها من جهة أخرى.

وبالنظر إلى عدم ملاءمة النظام الضريبي الحالي للتطورات الاقتصادية والتغيرات التي حصلت في سورية والعالم، فقد ارتأيتُ ضرورة إجراء العديد من التعديلات في بنيته، بالشكل الذي يجعله أكثر استجابة للتقلبات في الظرف الاقتصادي. كما ارتأيت ضرورة تفعيل دور السياسة الضريبية في تشجيع واستقطاب الاستثمارات من خلال سياسة الإعفاءات الضريبية، وذلك باتباع سياسة ضريبية تمييزية بين الأنشطة والفعاليات الاقتصادية المختلفة.

وفي الختام أقول إن العمل العلمي الجاد والمُوثق لا يعرفه إلا من خبره وتمرس به وصبر كثيراً كي يحققه، لذا... آمل أن أكون قد أضفتُ إلى المكتبة العلمية الاقتصادية علماً نافعاً، وعملاً رافعاً، على أن الوصول إلى الكمـــال غير ممكن، وأنّى لي ذلك، إذ لا أزالُ في بداية الطريق. وأنا وقـــد ذرفتُ من سني عمري السابعة والعشرين، لا يسعني إلا الاعتراف بأني لم أوتَ من العلم ما لم يُدركه عقلي ويقصر عنه فهمي، وما من ناقصٍ إلا والخطأ من صفاته، لذا فإنني ألتمسُ العذر عما ربما أكون قد فرطتُ فيه أو أفرطت، فهذا ما سنحَ مما أسعفني به الفكرُ، عقلاً ونقلاً وتحليلاً، وإني آمل أن أكون أصبتُ فيما كتبت، ووفقتُ فيما حققت ونقلت، وإني لأرجو من أترابي وزملائي الباحثين، البحث والتمحيص عما لم أحققه علماً، ولم أحِط به خبراً، متمثلاً ومقتدياً بما كان يراه العماد الأصفهاني حين يقول:

«إني رأيت أنه لا يكتب إنسانٌ كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غُيّرَ هذا لكان أحسن، ولو زيدَ كذا لكان يُستحسن، ولو قُدمَ هذا لكان أفضل، ولو تُرك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العِبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جُملة البشر» .

فليس منا من يملك كل الحقيقة.

رامـــي زيـــدان

٢٠٠٣م

١٤٢٤هـ

المـراجـع

المراجع العربية:

١ - د. العمّار، رضوان وليد. ١٩٩٥ - النقود والمصارف. جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.

٢ - د. العمّار، رضوان وليد - السمات الرئيسة للنظام الضريبي السوري ونواحي القصور فيه. محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في مدينة بانياس بطرطوس بتاريخ ٧ / ٥ / ٢٠٠١.

٣ - د. الأخرس، عبد المالك. ١٩٨٨ - الحسابات القومية - الأصول النظرية والتطبيقات العملية . دار طلاس للنشر، دمشق، سورية.

٤ - آ كلي، جاردنر. ١٩٨٠ - الاقتصاد الكلي - النظرية والسياسات - الجزء الأول، ترجمة: د. عطية مهدي سليمان - مراجعة: د.عبد المنعم السيد علي. الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق.

٥ - د. أحمد، عبد الرحمن يسري. ١٩٧٩ - أسس التحليل الاقتصادي. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.

٦ - د. أبو قحف، عبد السلام. ١٩٩٢ - اقتصاديات الإدارة والاستثمار. الدار الجامعية، بيروت، لبنان.

٧ - د. أبو قحف، عبد السلام. ١٩٨٩ - السياسات والأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.

٨ - د. أبو قحف، عبد السلام. ١٩٩٨ - مقدمة في إدارة الأعمال الدولية. جامعة الإسكندرية، مطبعة الإشعاع، الإسكندرية، مصر.

٩ - د. اسماعيل، محمد محروس. ١٩٩٢ - اقتصاديات الصناعة والتصنيع. جامعة الإسكندرية، الإسكندرية، مصر.

١٠ - د. البطريق، يونس أحمد. ١٩٧٧ - مقدمة في علم المالية العامة. مطابع الأهرام التجارية، لم يذكر بلد النشر.

١١ - د. الجشي، خالد الخطيب. ١٩٩٣ - المحاسبة الضريبية. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

١٢ - د. الحريري، خالد. ١٩٩٢ - التحليل الاقتصادي الكلي. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

١٣ - د. الحمش، منير. ١٩٩٧ - الاقتصاد السوري على مشارف القرن الحادي والعشرين. دار مشرق مغرب للنشر، دمشق، سورية.

١٤ - د. الحمش، منير. ١٩٩٢ - التنمية الصناعية في سورية وآفاق تجديدها. دار الجليل، دمشق، سورية.

١٥ - د. الحمصي، عبدو محمد. ١٩٩٢ - اقتصاد وتخطيط الصناعة. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

١٦ - د. الحامض، خالد. ١٩٩١ - التخطيط الاقتصادي. جامعة حلب، حلب، سورية.

١٧ - د. السيوفي، قحطان. ١٩٨٩ - اقتصاديات المالية العامة. دار طلاس للنشر، دمشق، سورية.

١٨ - د. السمان، نبيل. ص. ب: ٣٣١٨٧ (بلا تاريخ نشر) - الاقتصاد السوري والرأسمالية الجديدة. دمشق، سورية.

١٩ - د. الصكبان، عبد العال. ١٩٦٦ - علم المالية العامة - الجزء الأول. جامعة بغداد، بغداد، العراق.

٢٠ - د. العمادي، محمد. ١٩٦٥ - التنمية الاقتصادية والتخطيط. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٢١ - د. العربيد، عدنان فهد. ١٩٩٦- التحليل الاقتصادي الجزئي. جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.

٢٢ - د. العيسوي، إبراهيم. ١٩٩٥ - الغات وأخواتها - النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية.مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، لبنان.

٢٣ - د. الغالي، كمال. ١٩٦٨ - مبادئ الاقتصاد المالي. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٢٤ - د. المهايني، محمد خالد - د. الجشي، خالد الخطيب. ٢٠٠٠ - المالية العامة والتشريع الضريبي. - جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٢٥ - د. المهايني، محمد خالد. ١٩٩٤ - منهجية الموازنة العامة للدولة في الجمهورية العربية السورية. وزارة الثقافة، دمشق، سورية.

٢٦ - د. الناشد، محمد. ١٩٨٦ - التسويق وإدارة المبيعات - مدخل تحليلي كمي. جامعـــة حلب، حلب، سورية.
٢٧ - د. النجار، عبد الهادي. ١٩٨٢ - اقتصاديات النشاط الحكومي. جامعة الكويت، الكويت.
٢٨ - د. بكري، كامل - د. زكي، إيمان محمد محب. ١٩٩٥ - مبادئ الاقتصاد الكلي. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.
٢٩ - د. بركات، عبد الكريم صادق. ١٩٩٣ - الاقتصاد المالي. جامعة دمشق، دمشق، سورية.
٣٠ - د. بشور، عصام - د. نور الله، نور الله - د. البطريق، يونس. ١٩٩٣ - التشريع الضريبي. جامعة دمشق، دمشق، سورية.
٣١ - تولبانوف. ١٩٦٩ - الاقتصاد السياسي للبلدان النامية. موسكو، ترجمة: د. مطانيوس حبيب. دمشق، سورية.
٣٢ - جوارتني، جيمس - أستروب، ريجارد. ١٩٨٨ - الاقتصاد الكلي - الاختيار العام والخاص. نيويورك، ترجمة: د. عبد الفتاح عبد الرحمن - د. عبد العظيم محمد. دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية.
٣٣ - د. حبيب، مطانيوس - الركود الاقتصادي والمناخ الاستثماري في سورية - مقالة نُشرت في البعث الاقتصادي الأسبوعي- العدد (١٣١) - دمشق - سورية - تاريخ الثلاثاء ٥/١٢/٢٠٠٠.
٣٤ - د. خليل، سامي. ١٩٨٢ - النظريات والسياسات النقدية والمالية. شركة كاظمة للنشر، الكويت.

٣٥ - د. دراز، حامد عبد المجيد - د. حجازي، المرسي السيد. ١٩٩٠ - النظم الضريبية. الدار الجامعية، بيروت، لبنان.
٣٦ - د. زنبوعة، محمود قاسم. ١٩٩٦ - التنمية الاقتصادية. جامعة تشرين، اللاذقية، سورية.
٣٧ - د. زكي، رمزي. ٢٠٠٠ - انفجار العجز - علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشي والمنهج التنموي. دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، سورية.
٣٨ - زيدان، رامي - إصلاح السياسة الضريبية كأحد جوانب الاصلاح في سورية - مقالة نُشرت في الملحق الإداري الشهري لصحيفة البعث اليومية - العدد (٤) - دمشق - سورية - الاثنين ٢٠٠٣/١٢/١٥.
٣٩ - زيدان، رامي - الضريبة على القيمة المضافة والملاحظات العامة حول تطبيقها في سورية - مقالة نُشرت في الملحق الإداري الشهري لصحيفة البعث اليومية - العدد (٨) - دمشق - سورية - الاثنين ٢٠٠٤/٤/١٩.
٤٠ - زيدان، رامي - أثر النمو السكاني على تطور الدخل المحلي في سورية - مقالة نُشرت في صحيفة الاقتصادية الأسبوعية - العدد (١٠٤) - دمشق - سورية - الأحد ٢٠٠٣/٧/٦.
٤١ - زيدان، رامي - الركود الاقتصادي في سورية - مقالة نُشرت في مجلة التأمين والتنمية الشهرية - العدد (١٨) آذار - دمشق - سورية - ٢٠٠٤.
٤٢ - زيدان، رامي - الإعفاءات الضريبية في سورية: هل شجعت الاستثمار؟ - مقالة نُشرت في مجلة التأمين والتنمية الشهرية - العدد (٢٢) - تموز - دمشق - سورية - ٢٠٠٤.

٤٣ - زيدان، رامي - جوانب للإصلاح الضريبي في سورية - مقالة نُشرت في صحيفة تشرين اليومية - العـــدد (٨٧٥٠) - دمشق - سورية - الأحـــد ٢٠٠٣/٩/٥.

٤٤ - زيدان، رامي - الاقتصاد السوري والركود التضخمي منذ منتصف التسعينات - مقالة نُشرت في مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية - العدد (٥) - أيلول - دمشق - سورية - ٢٠٠٣.

٤٥ - زيدان، رامي - النظام الضريبي السوري: تشريع قديم وقوانين متقادمة - مقالة نُشرت في مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية - العدد (٦) - تشرين الأول - دمشق - سورية - ٢٠٠٣.

٤٦ - زيدان، رامي - ضرورات إصلاح ضريبة دخل الرواتب والأجور في سورية - مقالة نُشرت في مجلة الاقتصاد العالمي الشهرية - العدد (٧) - تشرين الثاني - دمشق - سورية - ٢٠٠٣.

٤٧ - زيدان، رامي - الإصلاح الضريبي في سورية - محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي في منطقة القصير بحمص تاريخ ٢ / ٤ / ٢٠٠٢.

٤٨ - زيدان، رامي - النظام الضريبي في سورية: خصائصه ونواحي القصور فيه وآفاق إصلاحه - محاضرة غير منشورة ألقيت في المركز الثقافي العربي بحمص بتاريخ ١٧ / ٥ / ٢٠٠٢.

٤٩ - زيدان، رامي - النظام الضريبي في سورية: خصائصه ونواحي القصور فيه - مقالة نُشرت في صحيفة العروبة الصادرة في حمص - العدد (١١٣٤١) - سورية - الثلاثاء ٢٠٠٢/١٢/٣.

٥٠ - زيدان، رامي - مفهوم الدخل القومي وأهميته - مقالة نشرت في صحيفة العروبـــة الصادرة في حمص — العـــدد (١١٣٦٤) - سورية — الجمعة - ٢٠٠٣/١/٣.

٥١ - زيدان، رامي - مفهوم الناتج القومي والإنفاق القومي - مقالة نشرت في صحيفة العروبة الصادرة في حمـــص — العـــدد (١١٣٧٠) - سورية - ٢٠٠٣/١/١٠.

٥٢ - زيدان، رامي - التضخم الركودي في سورية - مقالة نُشرت في صحيفة العروبـــة الصادرة في حمـــص العـــدد (١١٣٧٨) - سوريـــة - الاثنين ٢٠٠٣/١/٢٠.

٥٣ - شينيري وآخرون. ١٩٨٨ - النماء وإعادة توزيع الدخل، ترجمة: صلاح الدين برمدا. منشورات وزارة الثقـــافة، دمشق، سورية.

٥٤ - د. شهاب، مجدي محمود. ١٩٨٨ - الاقتصاد المالي - نظرية مالية الدولة - السياسات المالية للنظام الرأسمالي. الدار الجامعية، بيروت، لبنان.

٥٥ - د. شقرا، أكرم. ١٩٩٣ - إدارة الإنتاج. جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٥٦ - د. صقر، أحمد صقر. ١٩٨٨ - النظرية الاقتصادية الكلية. وكالة المطبوعات، الكويت.

٥٧ - د. عواضة، حسن. ١٩٧٣ - المالية العامة - دراسة مقارنة. دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

٥٨ - د. عتلم، باهر محمد. ١٩٩٨ - المالية العامة - أدواتها الفنية وآثارها الاقتصادية. مكتبة الآداب، القاهرة، مصر.

٥٩ – د. عفر، محمد عبد المنعم – د. مصطفى، أحمد فريد. ١٩٩٩ – الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق. مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.

٦٠ – د. فرهود، محمد سعيد. ١٩٩٠ – مبادئ المالية العامة – الجزء الأول. جامعة حلب، حلب، سورية.

٦١ – د. فوزي، عبد المنعم. ١٩٧٢ – المالية العامة والسياسة المالية. دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

٦٢ – د. كنعان، علي. ٢٠٠٠ – النظام النقدي والمصرفي السوري (مشكلاته واتجاهات إصلاحه). دار الرضا للنشر، دمشق، سورية.

٦٣ – د. كنعان، علي. ١٩٩٨ – اقتصاديات المال والسياستين المالية والنقدية. منشورات دار الحسنين، دمشق، سورية.

٦٤ – د. مندور، أحمد محمد – د. زكي، إيمان محمد محب. ١٩٩٥ – مبادئ الاقتصاد الكلي. مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر.

٦٥ – د. محبك، محمد ظافر. ٢٠٠٠ – التحليل الاقتصادي الكلي. جامعة حلب، حلب، سورية.

٦٦ – مانسفيلد، أدوين – بيهرافيش، ناريمان. ١٩٨٨ – علم الاقتصاد. مركز الكتب الأردني، الأردن.

٦٧ – د. نيربي، محمود. ١٩٩٥ – الاقتصاد المالي. جامعة حلب، حلب، سورية.

٦٨ – د. نيربي، محمود. ١٩٧٤ – المالية العامة – التقلبات الاقتصادية – النمو الاقتصادي والسياسة المالية. جامعة حلب، حلب، سورية.

٦٩ - د. نجار، أحمد منير. ١٩٨٣ - الحسابات الاقتصادية القومية. جامعة حلب، حلب، سورية.

٧٠ - د. نعوش، صباح. ١٩٨٧ - الضرائب في الدول العربية. المركز الثقافي العربي، بيروت، لبنان.

٧١ - د. نعوش، صباح. ١٩٩٨ - أزمة المالية الخارجية في الدول العربية. دار المدى، دمشق، سورية.

٧٢ - ناكامورا، تاكافوسا - جريس، برنارد. ١٩٨٥ - التنمية الاقتصادية في اليابان الحديثة، ترجمة: د. صلاح عبد المجيد العربي - مراجعة: د. أحمد طاهر حسنين. وزارة الخارجية اليابانية، طوكيو، اليابان.

٧٣ - د. هاشم، اسماعيل محمد. ١٩٧٨ - مبادئ الاقتصاد التحليلي. دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

٧٤ - د. هندي، منير إبراهيم. ١٩٩٦ - الفكر الحديث في مجال الاستثمار. منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.

المراجـــع الأجنبية:

1. Harrcd, R. 1968 -Economics of Developing Countries, London, England.
2. HICKS, J.R.1960 -the Social Frame Work, London, England.
3. HICKS U.K. 1956 -Direct Taxation and Economic Growth, Oxford Economic papers, England.
4. MAYNARD,G. 1963 -Economic Development and Pricc Level, London, England.

5. SURREY S – MCDANIEL P.1983 –the Tax Expenditure Concept – Current Development and Emerging Issues, printed in (reading in federal Taxation), New York.
6. SAMUELSON, P. 1948 – Economics An Introductory Adalysis first Edition , New York.
7. WETZLER، J. 1983 – Recent Developments in U.S Capital Gains Taxation printed in (Reading in Federal Taxation)، New York.

البـحـوث

١ - آغا، ريم جودت يعقوب. ١٩٩٢ - دور الإيرادات الضريبية في تمويل الإنفاق العام في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٩١). رسالة ماجستير - إشراف: د. الياس نجمة، جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٢ - البعيني، خالد ذوقان. ٢٠٠٠ - الضريبة على دخل الأرباح وعلاقتها بتشجيع الاستثمار في سورية - رسالة ماجستير - إشراف: د. خالد الخطيب الجشي - جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٣ - د. البحرة، مأمون. ١٩٩٧ - بحث بعنوان (تقييم القانون رقم /١٠/ لعام ١٩٩١ ومشاكل تطبيقه من وجهة نظر المستثمرين الصناعيين). سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - جامعة دمشق بالتعاون مع المعهد المركزي للأبحاث الإقليمية في جامعة أرلانغن (نيرنبرغ)، دمشق، سورية.

٤ - د. الجليلاتي، محمد. ٢٠٠٠/٢/٢٩ - النظام الضريبي السوري واتجاهات إصلاحه. ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثالثة عشرة، دمشق، سورية.

٥ - الحوراني، منار عمر. ١٩٩٨ - الاتجاهات الحديثة في الضرائب على الإنفاق وإمكانية تطبيقها في سورية. رسالة ماجستير - إشراف: د. محمد خالد المهايني، جامعة دمشق، دمشق، سورية.

٦ - د. النابلسي، سعيد. ١٩٩٧ - بحث بعنوان (تقويم قانون الاستثمار رقم /١٠/ وتأثيره على العمالة والتشغيل). سياسات الاستثمار في سورية - أعمال

الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - جامعة دمشق بالتعاون مع المعهد المركزي للأبحاث الإقليمية في جامعة أرلانغن (نيرنبرغ)، دمشق، سورية.

٧ - د. الخضر، علي. ١٩٩٧ - بحث بعنوان (إدارة الاستثمار في سورية في ظل القانون رقم /١٠/ لعام ١٩٩١). سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - جامعة دمشق بالتعاون مع المعهد المركزي للأبحاث الإقليمية في جامعة أرلانغن (نيرنبرغ)، دمشق، سورية.

٨ - الشيخ، أحلام علي. ١٩٩٩- نظام الضرائب النوعية ونظام الضريبة على الإيراد العام (حالات في التشريع الضريبي المقارن). رسالة ماجستير - إشراف: د. محمد خالد المهايني - جامعة دمشق ،دمشق، سورية.

٩ - المهايني، محمد خالد. ١٩٩٢ - دور البيانات المحاسبية في عملية التخطيط المالي في القطر العربي السوري. رســالة دكتوراه - إشراف: د. محمد الجليلاتي - جامعة دمشق، دمشق، سورية.

١٠ - د. خضور، رسلان. ١٩٩٩/٢/٢٣ - الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري. ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثانية عشر، دمشق، سورية.

١١ - د. خضور، رسلان. ١٩٩٧ - بحث بعنوان (المقومات الاقتصادية الكلية للمناخ الاستثماري). سياسات الاستثمار في سورية - أعمال الندوة الاقتصادية السورية الألمانية الأولى - جامعة دمشق بالتعاون مع المعهد المركزي للأبحاث الإقليمية في جامعة أرلانغن (نيرنبرغ)، دمشق، سورية.

١٢ - صندوق، عفيف عبد الكريم. ٢٠٠٠ - دور السياسة المالية العامة في تحقيق التوازن الاقتصادي مع إشارة خاصة إلى واقع الجمهورية العربية السورية. رسالة ماجستير - إشراف: د. موسى الضرير - جامعة دمشق، دمشق، سورية.

المنشورات والدوريات

١ – تقرير بعثة الصندوق النقدي الدولي تاريخ ١٩٨٩/٧/١٩ – وزارة المالية – دمشق.

٢ – مجموعة التشريعات الضريبية – الجزء الأول وتعديلاته – وزارة المالية – دمشق، سورية.

٣ – مجموعة التشريعات الضريبية – الجزء الثاني وتعديلاته – وزارة المالية – دمشق، سورية.

٤ – مجموعة التشريعات الضريبية – الجزء الثالث وتعديلاته – وزارة المالية – دمشق، سورية.

٥ – الجريدة الرسمية في سورية للأعوام (١٩٩٠– ١٩٩٩).

٦ – المجموعات الإحصائية السورية. الأعوام (١٩٩٠ – ٢٠٠٠)، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق.

٧ – البعث الاقتصادي – العدد (١٤٦) – تاريخ ٢٠٠١/٤/١٠ – سورية.

٨ – صحيفة البعث اليومية–العدد(١١٤٥٥)–تاريخ٢٠٠١/٣/٢٧– سورية.

٩ – قانون تنظيم الجامعات في سورية رقم (١) تاريخ ١٩٧٥/١/٣١.

١٠ – مجلة التمويل والتنمية – المجلد (٢٩)، العدد /١/، صندوق النقد العربي – ١٩٩٢.

١١ - مجلة النور - العدد (١١٦) - كانون الثاني ٢٠٠١ - لندن.
١٢ - التقرير الاقتصادي العربي الموحد للعام ١٩٩٩.
١٣ - النشرة الدورية الصادرة عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار- العدد (١١١) ، ١٩٩٧.
١٤ - قانون الضريبة على الدخل في مصر - رقم (١٥٧) لعام ١٩٨١ وتعديلاته.
١٥ - قانون الضريبة على الدخل في الأردن - رقم (٥٧) لعام ١٩٨٥ وتعديلاته.
١٦ - القانون رقم (١٦) لتشجيع الاستثمار في الأردن لعام ١٩٩٥ وتعديلاته.

الفهـــرس

الصفحة

الفصل الأول

مفهوم الدخل القومي وعلاقته بالإيرادات العامة العادية

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الفصل الثالث

تحليل الإيرادات العامة العادية، وزيادة فعالية الاستثمار داخل سورية

الصفحة

الصفحة

سعر النسخة داخل القطر ١٩٠ ل.س في الأقطار العربية مايعادل ٨٠

مطابع وزارة الثقافة
٢٠٠٦